

لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيّلة بفهارست مفصلة

٥٥



دارالمعارف

وَالْمِينَا : مَرَقًا السُّنَنِ ، يُمَدُّ وَيُقْصَرُ ،
وَالْمَدُّ أَكْثَرُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ السُّنَنِ تَنَى فِيهِ
أَيُّ تَقَرُّ عَنْ جَرِّهَا ، قَالَ كَثِيرٌ فِي الْمَدِّ :
فَلَمَّا اسْتَقَلَّتْ بِالْمَنَاخِ حَالُهَا
وَأَشْرَفْنَ بِالْأَحَالِ قُلْتُ : سَقِينِ
تَأْطُرْنَ بِالْمِينَا ثُمَّ جَزَعْتُهُ
وَقَدْ لَحَ مِنْ أَحَالِهِنَّ شَحُونٌ (١)
وَقَالَ نَصِيبٌ فِي مَدِّهِ :

تَيْمَنَنَّ مِنْهَا ذَاهِيَاتٍ كَانَتْ
بِلِجْلَةٍ فِي الْمِينَا فَلَكِ مُمَيَّرٌ
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَجَمَعَ الْمِينَا لِلْكَلَاءِ
مَوَانٍ ، بِالتَّخْفِيفِ وَلَمْ يُسْمَعْ فِيهِ التَّشْدِيدُ .
التَّهْذِيبُ : الْمَيْنَى ، مَقْصُورٌ يَكْتَبُ بِالْيَاءِ ،
مَوْضِعٌ تُرْفَأُ إِلَيْهِ السُّنَنِ الْجَوْهَرِيُّ : الْمِينَا
كَلَامٌ السُّنَنِ وَمَرْقُوهَا ، وَهُوَ مِفْعَالٌ مِنَ
الْوَيْ .

وَقَالَ ثَعْلَبٌ : الْمِينَا يُمَدُّ وَيُقْصَرُ ، وَهُوَ
مِفْعَلٌ أَوْ مِفْعَالٌ مِنَ الْوَيْ .
وَالْمِينَا ، مَمْدُودٌ : جَوْهَرُ الرَّجَاجِ
الَّذِي يُعْمَلُ مِنْهُ الرَّجَاجُ . وَحَكَى ابْنُ بَرٍّ
عَنِ الْقَالِي قَالَ : الْمِينَا لِجَوْهَرِ الرَّجَاجِ
مَمْدُودٌ لَا غَيْرَ ، قَالَ : وَأَمَّا ابْنُ وَلَاؤُ فَجَعَلَهُ
مَقْصُورًا ، وَجَعَلَ مَرَقًا السُّنَنِ مَمْدُودًا ،
قَالَ : وَهَذَا خِلَافٌ مَا عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ .

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : الْوَيْ وَاحِدَتُهُ وَئِيَّةٌ
وَهِيَ اللَّوْلُوءُ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَاحِدَةُ الْوَيْ
وَنَاءٌ لَا وَئِيَّةٌ ، وَالْوَيَّْةُ الدَّرَّةُ ، أَبُو عَمْرٍو :
هِيَ الْوَيَّْةُ وَالْوَنَاءُ لِلدَّرَّةِ ، قَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : سُمِّيَتْ وَئِيَّةٌ لِقُبْحِهَا . وَقَالَ
غَيْرُهُ : جَارِيَةٌ وَنَاءٌ كَأَنَّهَا الدَّرَّةُ ، قَالَ وَالْوَيَّْةُ
اللَّوْلُوءُ ، وَالْجَمْعُ وَئِيٌّ ، أَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ لَأَوْسٍ بْنِ حَجَرٍ :

فَحَطَّطْتُ كَمَا حَطَّطَتْ وَئِيَّةُ تَاجِرٍ
وَهِيَ تَنْظُمُهَا فَارْقَضَ مِنْهَا الطَّوَائِفُ
شَبَّهَهَا فِي سُرْعَتِهَا بِالدَّرَّةِ الَّتِي انْحَطَّطَتْ مِنْ

(١) قوله : « المَنَاخ » يريد من المناخ . وقوله
« شحون » بالخاء هو الصواب كما أورده ابن سيده في
باب الخاء ، ووقع في مادة أطر بالميم خطأ .

نِظَامِيهَا ، وَيُرْوَى : وَهِيَّةُ تَاجِرٍ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ
فِي مَوْضِعِهِ .
وَالْوَيَّْةُ : الْعِقْدُ مِنَ الدَّرَّةِ ، وَقِيلَ : الْوَيَّْةُ
الْجَوَالِقُ .

التَّهْذِيبُ : الْوَنُوءُ الْاسْتِرْحَاءُ فِي الْعَقْلِ .
• وَهَبَ : فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى : الْوَهَابُ .
الْهَبَةُ : الْعَطِيَّةُ الْخَالِيَةُ عَنِ الْأَعْوَاضِ
وَالْأَغْرَاضِ ، فَإِذَا كَثُرَتْ سُمِّيَ صَاحِبُهَا
وَهَابًا ، وَهُوَ مِنْ أُنْبِيَةِ الْمُبَالِغَةِ . غَيْرُهُ :
الْوَهَابُ ، مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ ، الْمُنْعِمُ عَلَى
الْعِبَادِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى الْوَهَابُ الْوَاحِبُ .
وَكُلُّ مَا وَهَبَ لَكَ ، مِنْ وَلَدٍ وَغَيْرِهِ :
فَهُوَ مَوْهَبٌ .

وَالْوَهُوبُ : الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الْهَيَاتِ .
ابْنُ سِيدَةَ : وَهَبَ لَكَ الشَّيْءَ يَهَبُهُ
وَهَبًا ، وَوَهَبًا ، بِالتَّخْرِيفِ ، وَهِيَّةٌ ، وَالْإِسْمُ
الْمَوْهَبُ ، وَالْمَوْهِيَّةُ ، يَكْسِرُ الْهَاءَ فِيهَا .
وَلَا يُقَالُ : وَهَبَكُ ، هَذَا قَوْلُ سَيِّوْنِي .
وَحَكَى السَّرَافِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو : أَنَّهُ سَمِعَ
أَعْرَابِيًّا يَقُولُ لِأَخِي : انْطَلِقْ مَعِيَ ، أَهْبَكَ
نَبَلًا . وَوَهَبْتُ لَهُ هِيَّةً ، وَمَوْهِيَّةً ، وَوَهَبًا ،
وَوَهَبًا إِذَا أُعْطِيَتْهُ . وَوَهَبَ اللَّهُ لَهُ الشَّيْءَ ،
فَهُوَ يَهَبُ هِيَّةً ، وَتَوَاهَبَ النَّاسُ يَتَوَاهَبُونَ ، وَفِي
حَدِيثِ الْأَحْقَفِ :

وَلَا تَوَاهَبُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ ضَمَةً
بَعْنَى أَنَّهُمْ لَا يَهَبُونَ مُكْرَهِينَ .
وَرَجُلٌ وَاهِبٌ وَوَهَابٌ وَوَهُوبٌ وَوَهَابَةٌ
أَيُّ كَثِيرِ الْهَبَةِ لِأَمْوَالِهِ ، وَالْهَاءُ لِلْمُبَالِغَةِ .
وَالْمَوْهُوبُ : الْوَلَدُ ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ . وَتَوَاهَبَ
النَّاسُ : وَهَبَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ .
وَالِاسْتِيْبَابُ : سُؤَالُ الْهَبَةِ . وَتَاهَبَ : قَبِلَ
الْهَبَةَ . وَتَاهَبْتُ مِنْكَ دِرْهَمًا ، افْتَعَلْتُ ، مِنْ
الْهَبَةِ . وَالتَّاهَبُ : قَبُولُ الْهَبَةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَلَّا تَهَبَ
إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ أَوْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ ، أَيْ
لَا أَقْبَلُ هِيَّةً إِلَّا مِنْ هَؤُلَاءِ ، لِأَنَّهُمْ أَصْحَابُ
مُدْنِي وَفَرَسٍ ، وَهُمْ أَعْرَفُ بِمَكَارِمِ

الْأَخْلَاقِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : رَأَى النَّبِيُّ ،
ﷺ ، جَفَاءً فِي أَخْلَاقِ الْبَادِيَةِ ، وَذَهَابًا عَنْ
الْمَرْوَةِ ، وَطَلَبًا لِلزِّيَادَةِ عَلَى مَا وَهَبُوا ،
فَحَصَرَ أَهْلَ الْقَرْيَةِ الرَّيِّيَّةَ خَاصَّةً يَقْبُولُ
الْهَدِيَّةَ مِنْهُمْ ، دُونَ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، لِغَلَبَةِ
الْجَفَاءِ عَلَى أَخْلَاقِهِمْ ، وَبُعْدِهِمْ مِنْ دَوَى
النُّهْيِ وَالْعُقُولِ . وَأَصْلُهُ : أَوْتَهَبَ ، فَقَلَّيْتُ
الْوَاوُ تَاءً ، وَأُدْغِمْتُ فِي تَاءِ الْإِفْعَالِ ، مِثْلُ
أَثَرَنَ وَاتَّعَدَ ، مِنَ الْوَزْنِ وَالْوَعْدِ .
وَالْمَوْهِيَّةُ : الْهَبَةُ ، يَكْسِرُ الْهَاءَ ،
وَجَمَعَهَا مَوَاهِبُ .

وَوَاهَبَهُ ، فَوَهَبَهُ يَهَبُهُ وَيَهَبُهُ : كَانَ أَكْثَرَ
هِيَّةً مِنْهُ .
وَالْمَوْهِيَّةُ : الْعَطِيَّةُ .

وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا كَانَ مُعْدًا عِنْدَ الرَّجُلِ ،
مِثْلُ الطَّعَامِ : هُوَ مَوْهَبٌ ، يَفْتَحُ الْهَاءَ .
وَأَصْبَحَ فَلَانٌ مَوْهِيًّا ، يَكْسِرُ الْهَاءَ ، أَيْ
مُعْدًا قَادِرًا . وَأَوْهَبَ لَكَ الشَّيْءَ : أَعَدَّهُ .
وَأَوْهَبَ لَكَ الشَّيْءَ دَامَ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ
وغيرُهُ : أَوْهَبَ الشَّيْءَ إِذَا دَامَ ، وَأَوْهَبَ
الشَّيْءَ إِذَا كَانَ مُعْدًا عِنْدَ الرَّجُلِ ، فَهُوَ
مَوْهَبٌ ، وَأَنْشَدَ :

عَظِيمٌ قَفَا ضَحْمُ الْخَوَاصِرِ أَوْهَتْ
لَهُ عَجَوَةٌ مَسْمُونَةٌ وَخَمِيرٌ (١)
وَأَوْهَبَ لَكَ الشَّيْءَ : أَمْنَكَكَ أَنْ تَأْخُذَهُ
وَنَتَالَهُ ، (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَخَدَهُ .
قَالَ : وَلَمْ يَقُولُوا أَوْهَبْتُهُ لَكَ .

وَالْمَوْهِيَّةُ وَالْمَوْهِيَّةُ : غَلِيظُ مَاءٍ صَغِيرٌ ،
وَقِيلَ : نَقْرَةٌ فِي الْجَبَلِ يَسْتَنْقِعُ فِيهَا الْمَاءُ . وَفِي
التَّهْذِيبِ : وَأَمَّا النَّقْرَةُ فِي الصَّخْرَةِ ،
فَمَوْهِيَّةٌ ، يَفْتَحُ الْهَاءَ ، جَاءَ نَادِرًا ، قَالَ :
وَلَقَوْلِكَ أَطْبَطَ إِنْ بَدَلْتَ لَنَا
مِنْ مَاءٍ مَوْهِيَّةٍ عَلَى خَمْرٍ (٢)

(٢) قوله : « ضخم الخواصر » كذا بالحكم
والتَّهْذِيبِ ، وَالَّذِي فِي الصَّحَاحِ رَخَوِ الْخَوَاصِرِ .

(٣) قوله : « ولقوك أطيب إلخ » كذا أنشده في
الحكم ، وَالَّذِي فِي التَّهْذِيبِ كَالصَّحَاحِ وَلَقَوْلِكَ أَشْهَى
لَوْحِلَ لَنَا مِنْ مَاءٍ إلخ .

أَيُّ مَوْضُوعٍ عَلَى خَمَرٍ، مَمْرُوجٌ بِمَاءٍ (١).
وَالْمَوْهَبَةُ : السَّحَابَةُ تَقَعُ حَيْثُ وَقَعَتْ،
وَالْجَمْعُ مَوَاهِبٌ.

وَيُقَالُ : هَذَا وَادٍ مُوَهَّبٌ الْحَطَبِ ، أَيْ
كَثِيرُ الْحَطَبِ .

وَتَقُولُ : هَبْ زَيْدًا مُنْطَلِقًا ، بِمَعْنَى
احْسُبْ ، يَتَعَلَّى إِلَى مَعْمُولَيْنِ ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ
مِنْهُ مَاضٍ وَلَا مُسْتَقْبَلٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى . ابْنُ
سَيِّدَةٍ : وَهَبْنِي فَقُلْتُ ذَلِكَ أَيْ احْسُبْنِي
وَاعْدُدْنِي ، وَلَا يُقَالُ : هَبْ أَنِّي فَقُلْتُ .
وَلَا يُقَالُ فِي الْوَاجِبِ : وَهَبْتُكَ فَقُلْتُ ذَلِكَ ،
لَأَنَّهَا كَلِمَةٌ وَضِعَتْ لِلْأَمْرِ ؛ قَالَ ابْنُ هَمَّامٍ
السَّلُولِيُّ :

فَقُلْتُ : أَجْنِنِي أَبَا خَالِدٍ
وَالْإِفْهَانِي امْرَأً هَالِكًا
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَنْشَدَ الْمَازِنِي :

فَكُنْتُ كَذِي دَاءٍ وَأَنْتَ شِفَاؤُهُ
فَهَبْنِي لِذَاتِي إِذْ مَنَعْتَ شِفَايَا
أَيِّ احْسُبْنِي .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : تَقُولُ الْعَرَبُ : هَبْنِي
ذَلِكَ ، أَيْ احْسُبْنِي ذَلِكَ ، وَاعْدُدْنِي .
قَالَ : وَلَا يُقَالُ : هَبْ ، وَلَا يُقَالُ فِي
الْوَاجِبِ : قَدْ وَهَبْتُكَ ، كَمَا يُقَالُ : ذَرْنِي
وَدَعْنِي ، وَلَا يُقَالُ : وَذَرْتُكَ .
وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَهَبْنِي اللَّهُ
فِدَاكَ ، أَيْ جَعَلَنِي فِدَاكَ ؛ وَوَهَبْتُ فِدَاكَ ،
جَعَلْتُ فِدَاكَ .

وَقَدْ سَمْتُ وَهْبًا ، وَوَهْبِيًا ، وَوَهْبَانًا ،
وَوَاهِبًا ، وَمَوْهَبًا . قَالَ سِيبَوَيْهٍ : جَاءُوا بِهِ
عَلَى مَفْعَلٍ ، لِأَنَّهُ اسْمٌ لَيْسَ عَلَى الْفِعْلِ ، إِذْ
لَوْ كَانَ عَلَى الْفِعْلِ ، لَكَانَ مَفْعَلًا ، وَقَدْ
يَكُونُ ذَلِكَ لِمَكَانِ الْعَلَمِيَّةِ ، لِأَنَّ الْأَعْلَامَ
مِمَّا تُغَيَّرُ عَنْ الْقِيَاسِ .

وَأَهْبَانُ : اسْمٌ ، وَقَدْ ذُكِرَ تَغْلِيلُهُ فِي
مَوْضِعِهِ .

وَوَاهِبٌ : مَوْضِعٌ : قَالَ بِشَرُّ بْنُ أَبِي
خَازِمٍ :

(١) قوله : « بماء » في المحكم « بها » .

كَانَهَا بَعْدَ عَهْدِ الْعَاهِلِينَ بِهَا
بَيْنَ الذَّنُوبِ وَحَزْمِي وَاهِبٌ صُحُفٌ
وَمَوْهَبٌ : اسْمٌ رَجُلٍ ؛ قَالَ أَبَاؤُ
الدَّبِيرِيِّ :

قَدْ أَخَذْتَنِي نَعْسُهُ أُرْدُنُ
وَمَوْهَبٌ مُبْرِ بِهَا مُصِنُ
قَالَ : وَهُوَ شَاذٌ ، مِثْلُ مَوْحِدٍ . وَقَوْلُهُ مُبْرِ أَيْ
قَوِيٌّ عَلَيْهَا ، أَيْ هُوَ صَبُورٌ عَلَى دَفْعِ
النَّوْمِ ، وَإِنْ كَانَ شَدِيدَ النَّعَاسِ .

وَوَهْبُ بْنُ مُنْبِهِ ، تَسْكِينُ الْهَاءِ فِيهِ
أَفْصَحُ .

الْأَزْهَرِيُّ : وَوَهْبَيْنُ جَبَلٌ مِنْ جِبَالِ
الدَّهْنَاءِ ، قَالَ : وَقَدْ رَأَيْتُهُ . ابْنُ سَيِّدَةٍ :

وَهْبَيْنُ اسْمٌ مَوْضِعٌ ؛ قَالَ الرَّاعِي :
رَجَاؤُكَ أَنَسَانِي تَذَكَّرُ إِنْخَوْنِي
وَمَالِكَ أَنَسَانِي بَوَهْبَيْنَ مَالِيَا

• وَهَبِلْ • وَهَبِلْ : حَيٌّ مِنَ النَّحْمِ ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَإِنَّا قَصَبْنَا بِأَنَّ الْوَاوَ أَصْلٌ وَإِنْ
لَمْ نَكُنْ مِنْ بَنَاتِ الْأَرْبَعَةِ ، حَمَلًا لَهُ عَلَى
وَرَتَلِي إِذْ لَا نَعْرِفُ لَوْهَبِيلٍ اشْتِقَاقًا كَمَا لَا نَعْرِفُهُ
لَوَرَتَلِي .

• وَهَتْ • وَهَتْ الشَّيْءُ وَهْنًا : دَاسَهُ دَوَسًا
شَدِيدًا . وَالْوَهْتُ : الْهَيْطَةُ مِنَ الْأَرْضِ ،
وَجَمْعُهَا وَهْتٌ . وَقَدْ وَهَتْهُ يَهْتُهُ وَهْنًا إِذَا
ضَعَفَتْ ، فَهُوَ مَوْهُوتٌ . وَأَوْهَتْ اللَّحْمُ
يُوهِتُ ، لَفَتْهُ فِي أَهْيَتٍ : أَتَتْ ، وَإِنَّمَا صَارَتْ
الْيَاءُ فِي يُوهِتُ وَآوَا لِيَصْمَ مَا قَبْلَهَا .

الْأُمَوِيُّ : الْمَوْهِيَةُ اللَّحْمُ الْمُتَيْنُ ، وَقَدْ
أَيَّهَتْ إِيهَاتًا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وَهْث • وَهْثَ الشَّيْءُ وَهْنًا : وَطَنَهُ وَطَنًا
شَدِيدًا . وَالْوَهْثُ : الْإِنْهَاكُ فِي الشَّيْءِ .

وَالْوَاهِثُ : الْمُتَلَقَّى نَفْسُهُ فِي الشَّيْءِ ،
وَفِي الْمُحْكَمِ : الْمُتَلَقَّى نَفْسُهُ فِي هَلَكَةٍ .

وَتَوَهَّثَ فِي الشَّيْءِ إِذَا أَمَعَنَ فِيهِ .

• وَهَج • يَوْمٌ وَهَجٌ وَوَهْجَانٌ : شَدِيدٌ

الْحَرُّ ، وَلَيْلَةٌ وَهَجَةٌ وَوَهْجَانَةٌ ، كَذَلِكَ ، وَقَدْ
وَهَجَا وَهْجًا وَوَهْجَانًا وَوَهْجًا وَتَوَهَّجًا .

وَالْوَهْجُ وَالْوَهْجُ وَالْوَهْجُ وَالْوَهْجُ : وَتَوَهَّجُ
حَرَارَةُ الشَّمْسِ وَالنَّارِ مِنْ بَعِيدٍ . وَوَهْجَانُ
الْجَمْرِ : اضْطِرَامُّ تَوَهُّجِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

مُضْمِرُ الْهَجِيرِ ذُو وَهْجَانٍ

وَالْوَهْجُ ، بِالتَّسْكِينِ : مُصْدَرٌ وَهَجَتْ النَّارُ
تَهْجُ وَهْجًا وَوَهْجَانًا إِذَا أَثْقَلَتْ . وَقَدْ

تَوَهَّجَتِ النَّارُ وَوَهَجَتْ تَوَهَّجٌ : تَوَقَّدَتْ ،
وَوَهَّجْتُهَا أَنَا . وَلَهَا وَهْجٌ أَيْ تَوَقَّدَ ،
وَأَوْهَجْتُهَا أَنَا ، فِي الْمُحْكَمِ : وَوَهَّجْتُهَا
أَنَا .

وَالْمَوْهَجَةُ مِنَ النِّسَاءِ : الْحَارَةُ الْمَنَاعُ .
وَالْوَهْجُ وَالْوَهْجُ : تَلَالُوُ الشَّيْءِ وَتَوَقُّدُهُ .

وَتَوَهَّجَ الْجَوْهَرُ : تَلَالَا ؛ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ :
كَانَ ابْنَةُ السَّهْمِيِّ دُرَّةً غَائِصِي

لَهَا بَعْدَ تَقْطِيعِ النَّبُوحِ وَهْجٌ
وَبُرُؤَى : دُرَّةٌ قَامِيسٌ .

وَيُقَالُ لِلْجَوْهَرِ إِذَا تَلَالَا : يَتَوَهَّجُ .

وَنَجْمٌ وَهَاجٌ : أَوَّادٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَجَعَلْنَا
سِرَاجًا وَهَاجًا » قِيلَ : يَعْنِي الشَّمْسُ .

وَوَهْجُ الطَّيْبِ وَوَهْجُهُ : انْتِشَارُهُ
وَأَرَجُهُ . وَتَوَهَّجَتْ رَائِحَةُ الطَّيْبِ ، أَيْ
تَوَقَّدَتْ .

• وَهْد • الْوَهْدُ (٢) وَالْوَهْدَةُ : الْمُطْمَئِنُّ مِنَ
الْأَرْضِ ، وَالْمَكَانُ الْمُتَخَفِّضُ كَأَنَّهُ حُفْرَةٌ ،
وَالْوَهْدُ يَكُونُ اسْمًا لِلْحُفْرَةِ ، وَالْجَمْعُ أَوْهْدٌ
وَوَهْدٌ وَوَهَادٌ .

وَالْوَهْدَةُ : الْهَوَّةُ تَكُونُ فِي الْأَرْضِ ،
وَمَكَانٌ وَهْدٌ وَأَرْضٌ وَهْدَةٌ : كَذَلِكَ ،
وَالْوَهْدَةُ : التَّخَفُّعُ الْمُتَقَرَّرُ فِي الْأَرْضِ أَشَدُّ
دُخُولًا فِي الْأَرْضِ مِنَ الْغَائِطِ وَلَيْسَ لَهَا
حَرَفٌ وَعَرَضُهَا رُمُحَانٌ وَثَلَاثَةٌ لَا تُنْبِتُ شَيْئًا .
وَأَوْهْدٌ : مِنْ أَسْمَاءِ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ ، عَادِيَةٌ

(٢) قوله : « الوهد » كذا بالأصل ، وفي شرح

القاموس بضم الواو وسكون الهاء ، وذكر بدله

صاحب القاموس وهدان بضم فسكون .

وَعَدَهُ كِرَاعٌ قَوْعَلًا ، وَقِيَاسُ قَوْلِهِ سَبَّوْهُ أَنْ تَكُونَ الْهَمْزَةُ فِيهِ زَائِدَةً . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هِيَ الْخُتْمَةُ وَالْثَوْنَةُ وَالْثَوْمَةُ وَالْهَمْزَةُ وَالْوَهْدَةُ وَالْقِلْدَةُ وَالْهَرْتَمَةُ وَالْعَرْتَمَةُ وَالْجَرْتَمَةُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْخُتْمَةُ مَتَّقٌ مَا بَيْنَ الشَّارِبَيْنِ بِحِيَالِ الْوَتْرِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وَهَر : تَوَهَّرَ اللَّيْلُ وَالشَّمْسُ كَتَهَوَّرَ ، وَتَوَهَّرَ الرَّمْلُ كَتَهَوَّرَ أَيْضًا .

وَالْوَهْرُ : تَوَهَّجَ وَقَعَ الشَّمْسُ عَلَى الْأَرْضِ حَتَّى تَرَى لَهُ اضْطِرَابًا كَالْبُخَارِ ؛ يَأْتِيَةُ . وَلَهَبٌ وَاهِرٌ : ساطِعٌ .

وَتَوَهَّرْتُ الرَّجُلَ فِي الْكَلَامِ وَتَوَعَّرْتُهُ إِذَا اضْطَرَّرْتَهُ إِلَى مَا بَغَى بِهِ مُتَحِيرًا . وَيُقَالُ : وَهَرُ فُلَانٌ ^(١) فُلَانًا إِذَا أَوْعَعَهُ فِيهَا لَمْ يَخْرُجْ لَهُ مِنْهُ . وَوَهْرَانُ : اسْمُ رَجُلٍ وَهُوَ أَبُو بَطْنٍ .

• وَهَزَ الْكِسَائِيُّ : وَهَزْتُهُ وَلَهَزْتُهُ وَهَزْتُهُ ، ابْنُ سِيدَةَ : وَهَزَهُ وَهَرًا دَفَعَهُ وَضَرَبَهُ . وَفِي حَدِيثٍ مُجْمَعٍ : شَهِدْنَا الْخُدَيْيَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا عَنْهَا إِذَا النَّاسُ يَهْزُونَ الْأَبَاعَ أَيْ يَحْتَوِنَهَا وَيَذْفَعُونَهَا . وَالْوَهْرُ : شِدَّةُ الدَّفْعِ وَالْوُطْءِ . وَفِي حَدِيثٍ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ قَيْسٍ الْأَسْلَمِيَّ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ مِنْ فَتْحِ فَارِسَ بِسَقَطَيْنِ مَمْلُوءَيْنِ جَوْهَرًا ، قَالَ : فَاَنْطَلَقْنَا بِالسَّقَطَيْنِ نَهْزُهُمَا حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَيْ نَذْفَعُهَا وَنُسْرِعُ بِهَا ، وَفِي رِوَايَةٍ : نَهَزَ بِهَا ، أَيْ نَذْفَعُ بِهَا الْبَعِيرَ تَحْتَهَا ، وَيُرْوَى بِشَدِيدِ الرَّأْيِ مِنَ الْهَزِّ .

وَوَهَزْتُ فُلَانًا إِذَا ضَرَبْتُهُ بِثَقَلٍ يَدَكَ . وَالتَّوَهَّرُ : وَطْءُ الْبَعِيرِ الْمُثْقَلِ .

الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ لَهُ : اللَّهُمَّ الضَّرْبُ فِي الْعُنُقِ ، وَاللَّكْزُ بِجُمُعِكَ فِي عُنُقِهِ وَصَدْرِهِ ، وَالْوَهْرُ بِالرَّجُلَيْنِ ، وَالْبَهْرُ بِالْمِرْقِ .

(١) قوله : « ويقال وهـ فلان إلخ » ويقال أيضًا وهـ كوعده كما في القاموس .

وَوَهَزَ الْقَمَلَةُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَهَرًا : حَكَمَهَا وَقَصَصَهَا ، وَأَنْشَدَ شَعْبٌ :

يَهْرُ الْهَرَانِجَ لَا يَزَالُ وَيَقْتُلِي
بِأَذَلِّ حَيْثُ يَكُونُ مَنْ يَتَذَلُّ
وَالْوَهْرُ : الْكَسْرُ وَالذَّقُّ . وَالْوَهْرُ الْوُطْءُ أَوْ الْوُتْبُ . وَتَوَهَّرَ الْكَلْبُ : تَوَتَّبَهُ : قَالَ : تَوَهَّرَ الْكَلْبَةُ خَلْفَ الْأَرْنبِ وَرَجُلٌ وَهَرٌ : غَلِيظٌ شَدِيدٌ مُلْزَزُ الْخَلْقِ قَصِيرٌ ، وَالْجَمْعُ أَوْهَارٌ ، قِيَاسًا .

وَجَاءَ يَتَوَهَّرُ أَيْ يَمْشِي مَشْيَةَ الْغَلَاظِ وَيَشْدُ وَطَاهُ . وَوَهْرُهُ : أَثْقَلُهُ . وَمَرَّ يَتَوَهَّرُ أَيْ يَغْمِزُ الْأَرْضَ غَمَزًا شَدِيدًا ، وَكَذَلِكَ يَتَوَهَّسُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَوْهَرُ الْحَسَنُ الْمَشِيَّةِ مَأْخُوذٌ مِنَ الْوَاهِزَةِ وَهِيَ مَشْيُ الْخَفَرَاتِ . وَفِي حَدِيثٍ أُمِّ سَلَمَةَ : حَادِيَاتُ النِّسَاءِ غَضُّ الْأَطْرَافِ وَقَصْرُ الْوَاهِزَةِ ، أَيْ قَصْرُ الْخَطَى . وَالْوَاهِزَةُ ^(٢) : الْخَطْوُ ، وَقَدْ تَوَهَّرَ يَتَوَهَّرُ إِذَا وَطِئَ وَطْئًا ثَقِيلًا ، وَمِنْهُ قَوْلُ أُمِّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قُصَارَى النِّسَاءِ قُصْرُ الْوَاهِزَةِ ، وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

يَمْحَنُ بِأَطْرَافِ الذُّيُولِ عَشِيَّةً
كَمَا وَهَرَ الْوَعْتُ الْهَجَانَ الْمَرْثَا
شَبَّهَ مَشْيَ النِّسَاءِ بِمَشْيِ إِبِلٍ فِي وَعْتُ قَدْ شَقَّ عَلَيْهَا ، وَقَالَ :

كُلُّ طَوِيلٍ سَلَبٍ وَوَهَرٌ
قَالُوا : الْوَهْرُ الْغَلِيظُ الرَّبْعَةُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وَهَسَ الْوَهْسُ : شِدَّةُ الْعَمَلِ . وَالْوَهْسُ : الْكَسْرُ عَامَّةً ، وَقِيلَ : هُوَ كَسْرُكَ الشَّيْءِ ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ وَقَايَةٌ لِكَلِّ تَبَاشِيرٍ بِهَ الْأَرْضِ .

وَالْوَهْسُ : الذَّقُّ ، وَهَسَهُ وَهَسًا ، وَهُوَ مَوْهُسٌ وَوَهِيْسٌ .

(٢) قوله : « الواهزة » ضبطت بفتح الواو في الأصل ومن القاموس شكلاً ، وضبطت في النهاية بكسرها ، ونقل الكسر شارح القاموس عن الصاغاني .

وَالْوَهْسُ : الْوُطْءُ . وَوَهَسَهُ وَهَسًا : وَطْئَهُ وَطْئًا شَدِيدًا . وَمَرَّ يَتَوَهَّسُ أَيْ يَغْمِزُ الْأَرْضَ غَمَزًا شَدِيدًا ، وَكَذَلِكَ يَتَوَهَّرُ وَرَجُلٌ وَهَسٌ : مَوْطُوءٌ ذَلِيلٌ . وَالْوَهْسُ أَيْضًا : السَّيْرُ ، وَقِيلَ : شِدَّةُ السَّيْرِ ، وَيُوصَفُ بِهِ فَيُقَالُ : سَيَّرَ وَهَسًا ، وَقَدْ تَوَاهَسَ الْقَوْمُ . وَالْوَهْسُ أَيْضًا : فِي شِدَّةِ الْبَضْعِ وَالْأَكْلِ ، وَأَنْشَدَ :

كَانَهُ لَيْثٌ عَرِينِي دِرْبَاسٍ
بِالْعَرِينِ ضَبَعِي وَهَاسٍ
وَوَهَسَ وَهَسًا وَوَهِيْسًا : اشْتَدَّ أَكْلُهُ وَبَضَعُهُ .

وَالْوَهِيْسَةُ : أَنْ يُطْبَخَ الْجَرَادُ ثُمَّ يُجَفَّفَ وَيُلْبَقَ فَيَقْمَحَ وَيُؤْكَلَ بِدَسَمٍ ، وَقِيلَ : يُيَكَّلُ بِدَسَمٍ ، وَيُيَكَّلُ أَيْ يُخْلَطُ ، وَقِيلَ : يُخْلَطُ بِدَسَمٍ .

الْجَوَهَرِيُّ : التَّوَهَّسُ مَشْيُ الْمُثْقَلِ فِي الْأَرْضِ .

وَالْوَهْسُ : الشَّرُّ وَالنِّمِيَّةُ ، قَالَ حُمَيْدُ ابْنُ ثَوْرٍ :

يَتَقَصُّ الْأَعْرَاضَ وَالْوَهْسُ
وَالْمَوَاهِسَةُ : الْمُسَارَةُ .

• وَهَشَ الْوَهْشُ : الْكَسْرُ وَالذَّقُّ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وَهَصَ الْوَهْصُ : كَسْرُ الشَّيْءِ الرَّخْوِ ، وَقَدْ وَهَصَهُ وَهَصًا ، فَهُوَ مَوْهُوصٌ وَوَهِيْصٌ : دَهَهُ وَكَسَرَهُ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : فَذَغُهُ ، وَهُوَ كَسْرُ الرُّطْبِ ، وَقَدْ أَهَصَ هُوَ (عَنْهُ أَيْضًا) وَهَصَهُ الدِّينُ : دَقَّ عُنُقَهُ . وَوَهَصَهُ : ضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ آدَمَ ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ ، حَيْثُ أَهْطَ مِنَ الْجَنَّةِ وَهَصَهُ اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ ، مَعْنَاهُ كَانَا رَمَى بِهِ رَمِيًا عَنيفًا شَدِيدًا وَغَمَزَهُ إِلَى الْأَرْضِ . وَفِي حَدِيثٍ عُمَرُ : أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَكَبَّرَ وَعَدَا طَوْرَهُ وَهَصَهُ اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : وَهَصَهُ جَذَبَهُ إِلَى الْأَرْضِ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ تَوَاضَعَ رَفَعَ اللَّهُ حِكْمَتَهُ، وَمَنْ تَكَبَّرَ وَعَدَا طَوْرَهُ وَهَضَهُ اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَهَضَهُ يَهْضِي كَسَرَهُ وَدَقَّهُ. يُقَالُ: وَهَضْتُ الشَّيْءَ وَهْضًا وَوَقَضْتُهُ وَقْضًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

وَالْوَهْضُ: شِدَّةُ غَمَزٍ وَطَعِ الْقَدَمِ عَلَى الْأَرْضِ؛ وَأَنْشَدَ لِأَبِي الْعَرِيبِ النَّصْرِيِّ: لَقَدْ رَأَيْتُ الظُّلْمَ الشَّوَاحِصَا عَلَى جَمَالِهِ تَهْضُ الْمَوَاحِصَا فِي وَهْجَانِهِ يَلْجُ الْوَصَاوِصَا الْمَوَاحِصُ: مَوَاضِعُ الْوَهْصَةِ. وَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَ قَدَمُهُ عَلَى شَيْءٍ فَتَلَحَّاهُ تَقُولُ وَهَضَهُ. ابْنُ شَيْبَةَ: الْوَهْصُ وَالْوَهْسُ وَالْوَهْزُ وَاحِدٌ، وَهُوَ شِدَّةُ الْغَمَزِ، وَقِيلَ: الْوَهْصُ الْغَمَزُ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بُرَيٍّْ لِإِلَاحِ بْنِ نُورِيَّةَ: فَحَيْثُكَ دَلَاكَ ابْنُ وَاهِصَةِ الْخُصَى لَيْشَنِي لَوْلَا أَنَّ عِرْضَكَ حَائِنُ وَرَجُلٌ مَوْهُوسُ الْخَلْقِ: كَأَنَّهُ تَدَاخَلَتْ عِظَامُهُ، وَمَوْهُوسُ الْخَلْقِ، وَقِيلَ: لَا زَمَ عِظَامُهُ بَعْضُهُ بَعْضًا؛ وَأَنْشَدَ: مَوْهُوسٌ مَا يَشْكِي الْفَاقِصَا قَالَ ابْنُ بُرَيٍّْ: صَوَابٌ إِنْشَادُهُ مَوْهُوسًا، لِأَنَّ قَبْلَهُ:

تَعْلَمِي أَنَّ عَلَيْكَ سَانِقَا لَا مَبْطِئًا وَلَا عَنِيفًا زَاعِقَا وَوَهْصُ الرَّجُلِ الْكَشَسُ، فَهُوَ مَوْهُوسٌ وَوَهْيسٌ: شِدَّةُ خُصْيَتِهِ، ثُمَّ شَلَحَهَا بَيْنَ حَجَرَيْنِ، وَيُعْمَرُ الرَّجُلُ فَيُقَالُ: يَا ابْنَ وَاهِصَةِ الْخُصَى، إِذَا كَانَتْ أُمُّهُ رَاعِيَةً؛ وَبِذَلِكَ هَجَا جَرِيرٌ غَسَّانَ: وَبَنَتْ غَسَّانُ ابْنَ وَاهِصَةِ الْخُصَى يُلْجِئُ بَنِي مُضَنَّةَ لَا يُحِيرُهَا وَرَجُلٌ مَوْهُوسٌ وَمَوْهَصٌ: شَدِيدُ الْعِظَامِ؛ قَالَ شَيْخٌ سَأَلْتُ الْكِلَابِيَّ عَنْ قَوْلِهِ:

كَأَنَّ نَحْتَ خَفْهَا الْوَهَاصُ مِظْلَبَ أَكْمَرِ نِيطَ بِالْمِیْلَاصِ

فَقَالُوا: الْوَهَاصُ الشَّدِيدُ. وَالْمِظْلَبُ: الطَّرُّ. وَالْمِیْلَاصُ: الصَّفَا. ابْنُ بُرَيٍّْ: بَنُو مَوْهَصَى هُمُ الْعَبِيدُ؛ وَأَنْشَدَ:

لَحَا اللَّهُ قَوْمًا يَنْكِحُونَ بَنَاتِهِمْ بَنِي مَوْهَصَى حُمَرُ الْخُصَى وَالْحَنَاجِرِ!

• وَهْصُ: التَّهْذِيبُ: الْأَصْمَى يُقَالُ لِمَا أَطْمَأَنَّ مِنَ الْأَرْضِ وَهْصَةً. أَبُو السَّيْدِ: الْوَهْصَةُ وَالْوَهْطَةُ وَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ مُدَوَّرَةً.

• وَهْطُ: وَهْطَةً وَهْطًا، فَهُوَ مَوْهُوطٌ وَوَهِيْطٌ: ضَرْبُهُ، وَقِيلَ: طَمَنَتْ. وَوَهْطُهُ يَهْطُهُ وَهْطًا: كَسَرَهُ وَكَذَلِكَ وَقَصَهُ؛ وَأَنْشَدَ:

يَمُرُّ أَحْلَافًا يَهْطُنَ الْجَنْدَلَا وَالْوَهْطُ: شَيْءٌ الْوَهْزِ وَالضَّعْفِ. وَوَهْطُ يَهْطُ وَهْطًا، أَيْ ضَعْفٌ. وَرَوَى طَائِرٌ فَأَوْهَطَهُ أَيْ أَضَعَفَهُ. وَأَوْهَطَ جَنَاحَهُ وَأَوْهَطَهُ: صَرَعَهُ صَرَعَةً لَا يَقُومُ مِنْهَا، وَهُوَ الْإِيْهَاطُ، وَقِيلَ: الْإِيْهَاطُ الْقَتْلُ وَالْإِنْخَانُ ضَرْبًا أَوْ الرُّنْيُ الْمُهْلِكُ؛ قَالَ:

بِأَسْنَمٍ سَرِيعَةِ الْإِيْهَاطِ قَالَ عَرَّامُ السَّلَاسِي: أَوْهَطْتُ الرَّجُلَ وَأَوْرَطْتُهُ، إِذَا أَوْقَعْتَهُ فَمَا يَكْرَهُ. وَالْأَوْهَاطُ: الْخُصُومَةُ وَالصَّيْحَانُ.

وَالْوَهْطُ: الْجَاعَةُ. وَالْوَهْطُ: الْمَكَانُ الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ الْمُسْتَوِي يَنْبُتُ فِيهِ الْعِصَاءُ وَالسَّمَرُ وَالطَّلُحُ وَالْعُرْفُطُ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ مَنِيتُ الْعُرْفُطُ، وَالْجَمْعُ أَوْهَاطٌ وَوَهَاطٌ. وَيُقَالُ لِمَا أَطْمَأَنَّ مِنَ الْأَرْضِ وَهْطَةً، وَهِيَ لَمَةٌ فِي وَهْدَةٍ، وَالْجَمْعُ وَهْطٌ وَوَهَاطٌ، وَبِهِ سُمِّيَ الْوَهْطُ.

وَيُقَالُ: وَهْطٌ مِنْ عَشْرِ، كَمَا يُقَالُ: عِصٌّ مِنْ سِدْرٍ. وَفِي حَدِيثِ ذِي الْمِشْعَارِ الْهَمْدَانِي: عَلَى أَنَّ لَهُمْ وَهَاطَهَا وَعَزَّازَهَا، الْوَهَاطُ: الْمَوَاضِعُ الْمُطْمَئِنَّةُ، وَاحِدُهَا وَهْطٌ، وَبِهِ سُمِّيَ الْوَهْطُ مَا كَانَ لِعَمْرٍو بْنِ

الْعَاصِرِ، وَقِيلَ: كَانَ لِعَمْرٍو بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِرِ بِالطَّائِفِ، وَقِيلَ: الْوَهْطُ مَوْضِعٌ، وَقِيلَ: قَرْيَةٌ بِالطَّائِفِ. وَالْوَهْطُ: مَا كَثُرَ مِنَ الْعُرْفُطِ.

• وَهْفُ: الْوَهْفُ مِثْلُ الْوَرْفِ: وَهُوَ امْتِنَازُ الثَّيِّبِ وَشِدَّةُ خُضْرَتِهِ. وَهَفَ الثَّيِّبُ يَهْفُ وَهْفًا وَوَهْفًا: اخْضَرَّ وَأَوْرَقَ وَاهْتَرَّ مِثْلُ وَرَفَ وَرَفًا. يُقَالُ: يَهْفُ وَيَرْفُ وَهْفًا وَوَرَفًا. وَأَوْهَفَ لَكَ الشَّيْءُ: أَشْرَفَ وَسَسَّهُ الْوَهَافَةُ^(١). وَفِي الْحَدِيثِ: فَلَا يُزَالَنَّ وَاهِفٌ عَنْ وَهَافَتِهِ. وَفِي كِتَابِ أَهْلِ نَجْرَانَ: لَا يُنْعَمُ وَاهِفٌ عَنْ وَهْفِيَّتِهِ، وَيُرْوَى وَهَافَتِهِ وَوَهَافَتِهِ. قَالَ: الْوَاهِفُ فِي الْأَصْلِ قِيمُ الْبَيْعَةِ، وَيُرْوَى وَاهِفٌ عَنْ وَهْفِيَّتِهِ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ.

وَيُقَالُ: مَا يُوهِفُ لَكَ شَيْءٌ إِلَّا أَخَذَهُ، أَيْ مَا يَزِيدُكَ لَكَ شَيْءٌ إِلَّا أَخَذَهُ. وَكَذَلِكَ مَا يُطِيفُ لَكَ شَيْءٌ، وَمَا يُشْرِفُ إِيَّاهَا وَإِشْرَافًا. وَرَوَى عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي كَلَامِهِ: كَلَّمَا وَهَفَ لَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا أَخَذُوهُ، مَعْنَاهُ كَلَّمَا بَدَأَ لَهُمْ وَعَرَّضَ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي هَذَا الْمَكَانِ: يُقَالُ وَهَفَ الشَّيْءُ يَهْفُ وَهْفًا إِذَا طَارَ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

سَائِلَةُ الْأَصْدَاقِ يَهْفُو طَائِفُهَا أَيْ يَطِيرُ كِسَافُهَا، وَمِنْهُ قِيلَ لِلزَّلَّةِ هَفُوءٌ، وَأَوْرَدَ ابْنُ بُرَيٍّْ هَذَا الْبَيْتَ فِي تَرْجَمَةِ هَفَا. الْمُفْضَلُ: الْوَاهِفُ قِيمُ الْبَيْعَةِ، وَمِنْهُ قَوْلُ عَائِشَةَ فِي صِفَةِ أَبِيهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَلَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهَفَ الْأَمَانَةُ، وَفِي رِوَايَةٍ: وَهَفَ الدِّينَ، أَيْ قَلَدَهُ الْقِيَامَ بِشَرْفِ الدِّينِ بَعْدَهُ، كَأَنَّمَا عَنَتَ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ، إِيَّاهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ، وَقِيلَ: وَهَفَ الْأَمَانَةُ يَقْلُهَا.

(١) قوله: «وسته الوهافة، كذا بالأصل، ولعل هذه الجملة مقدسة من تأخير، وحق التركيب: الواهف، في الأصل، قيم البيعة، وستة الوهافة، أي طريقته خلسة البيعة والقيام بأمرها.

وَوَهْمَ الشَّيْءِ : تَحِيلُهُ وَتَمَلُّهُ ، كَانَ فِي
الرُّجُوعِ أَوْ لَمْ يَكُنْ . وَقَالَ : تَوَهَّمْتُ الشَّيْءَ
وَتَقَرَّسْتُهُ وَتَوَسَّسْتُهُ وَتَبَيَّنْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، قَالَ
زُهَيْرٌ فِي مَعْنَى التَّوَهُّمِ :

فَلَا يَأْتِي عَرَفْتُ الدَّارَ بَعْدَ تَوَهُّمٍ (١)
وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا تَذَرِكُهُ أَوْهَامُ الْعِبَادِ .
وَيُقَالُ : تَوَهَّمْتُ فِي كَذَا وَكَذَا .

وَأَوْهَمْتُ الشَّيْءَ إِذَا أَغْلَقْتُهُ . وَيُقَالُ :
وَهِمْتُ فِي كَذَا وَكَذَا ، أَيْ غَلِطْتُ .
تَغْلِبُ : وَأَوْهَمْتُ الشَّيْءَ تَرَكْتُهُ كُلَّهُ أَوْهَمُ .
وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ صَلَّى فَأَوْهَمَ
فِي صَلَاتِهِ ، فَقِيلَ : كَأَنَّكَ أَوْهَمْتَ فِي
صَلَاتِكَ ، فَقَالَ : كَيْفَ لَا أَوْهَمُ وَرُفِعَ
أَحَدُكُمْ بَيْنَ ظَفَرِهِ وَأُتْمَلِيهِ ؟ أَيْ اسْتَغْطَى مِنْ
صَلَاتِهِ شَيْئًا . الْأُضْمَعِيُّ : أَوْهَمَ إِذَا اسْتَغْطَى ،
وَوَهَمَ إِذَا غَلِطَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ سَجَدَ
لِلْوَهْمِ وَهُوَ جَالِسٌ ، أَيْ لِلْغَلَطِ . وَأَوْرَدَ ابْنُ
الْأَثِيرِ بَعْضَ هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا فَقَالَ : قِيلَ
لَهُ كَأَنَّكَ وَهَمْتَ ، قَالَ : وَكَيْفَ لَا إِيَّاهُمْ ؟
قَالَ : هَذَا عَلَى لُغَةٍ بَعْضُهُمْ ، الْأَصْلُ أَوْهَمُ
بِالْفَتْحِ وَالْوَاوِ ، فَكَثُرَتْ الْهَمْزَةُ لِأَنَّ قَوْمًا مِنَ
الْعَرَبِ يَكْثِرُونَ مُسْتَقْبِلَ فِعْلٍ يَقُولُونَ إِعْلَمُ
وَتَعْلَمُ ، فَلَمَّا كَثُرَتْ هَمْزَةُ أَوْهَمُ انْقَلَبَتِ الْوَاوُ
يَاءً .

وَوَهَمَ إِلَيْهِ يَهْمُ وَهْمًا : ذَهَبَ وَهْمُهُ
إِلَيْهِ . وَوَهَمَ فِي الصَّلَاةِ وَهْمًا وَوَهَمَ ،
كِلَاهُمَا : سَهَا . وَوَهِمْتُ فِي الصَّلَاةِ : سَهَوْتُ
فَأَنَا أَوْهَمُ .

الْفَرَّاءُ : أَوْهَمْتُ شَيْئًا وَوَهَمْتُهُ ، فَإِذَا
ذَهَبَ وَهْمُكَ إِلَى الشَّيْءِ قُلْتَ وَهَمْتُ إِلَى
كَذَا وَكَذَا أَيْهِمْ وَهْمًا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ
وَهَمَ فِي تَرْوِيجِ مَيْمُونَةَ ، أَيْ ذَهَبَ وَهْمُهُ .
وَوَهَمْتُ إِلَى الشَّيْءِ إِذَا ذَهَبَ قَلْبُكَ إِلَيْهِ ،
وَأَنْتَ تُرِيدُ غَيْرَهُ ، أَيْهِمْ وَهْمًا .
الْجَوْهَرِيُّ : وَهَمْتُ فِي الشَّيْءِ ،

بِالْفَتْحِ ، أَيْهِمْ وَهْمًا إِذَا ذَهَبَ وَهْمُكَ إِلَيْهِ
وَأَنْتَ تُرِيدُ غَيْرَهُ ، وَوَهَمْتُ ، أَيْ ظَنَنْتُ ،
وَأَوْهَمْتُ غَيْرِي إِيهَامًا ، وَالتَّوَهُيمُ مِثْلُهُ ،
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِحُمَيْدِ الْأَرْمَطِيِّ يَصِفُ
صَفْرًا :

بَعِيدَ تَوَهُيمِ الْوِقَاعِ وَالنَّظَرِ
وَوَهْمِ ، بِكَسْرِ الْهَاءِ : غَلِطَ وَسَهَا .
وَأَوْهَمَ مِنَ الْحِسَابِ كَذَا : اسْتَغْطَى ، وَكَذَلِكَ
فِي الْكَلَامِ وَالْكِتَابِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
أَوْهَمَ وَوَهَمَ وَوَهْمَ سَوَاءٌ ، وَأَنْشَدَ :
فَإِنْ أَخْطَأْتُ أَوْ أَوْهَمْتُ شَيْئًا
فَقَدْ يَهْمُ الْمُصَافِي بِالْحَبِيبِ
قَوْلُهُ شَيْئًا مُتَّصِبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ ، وَقَالَ
الزَّبِرْقَانِيُّ بْنُ بَكْرِ :

فَيْتَلَّكَ أَقْضَى الْهَمِّ إِذَا وَهِمْتَ بِهِ
نَفْسِي وَلَسْتُ بِنَانًا عَوَارِ
شَعِيرًا : أَوْهَمَ وَوَهَمَ وَوَهْمَ بِمَعْنَى ،
قَالَ : وَلَا أَرَى الصَّحِيحَ إِلَّا هَذَا .
الْجَوْهَرِيُّ : أَوْهَمْتُ الشَّيْءَ إِذَا تَرَكْتُهُ كُلَّهُ .
يُقَالُ : أَوْهَمَ مِنَ الْحِسَابِ مِائَةً أَيْ اسْتَغْطَى ،
وَأَوْهَمَ مِنْ صَلَاتِهِ رَكْعَةً ، وَقَالَ أَبُو عِيَّيْبٍ :
أَوْهَمْتُ اسْتَغْطَيْتُ مِنَ الْحِسَابِ شَيْئًا ، فَلَمْ
يُعَدِّ أَوْهَمْتُ . وَأَوْهَمَ الرَّجُلُ فِي كِتَابِهِ وَكَلَامِهِ
إِذَا اسْتَغْطَى .

وَوَهِمْتُ فِي الْحِسَابِ وَغَيْرِهِ أَوْهَمُ وَهْمًا
إِذَا غَلِطْتُ فِيهِ وَسَهَوْتُ . وَيُقَالُ : لَا وَهْمَ
مِنْ كَذَا أَيْ لَا يَدُّ مِنْهُ .
وَالثَّهْمَةُ : أَضْلُهَا الْوَهْمَةُ مِنَ الْوَهْمِ ،
وَيُقَالُ : أَثْمَتُهُ افْتِعَالٌ مِنْهُ يُقَالُ : أَثْمَتُ
فُلَانًا ، عَلَى بِنَاءِ افْتَعَلْتُ ، أَيْ أَذْخَلْتُ عَلَيْهِ
الثَّهْمَةَ . الْجَوْهَرِيُّ : أَثْمَتُ فُلَانًا يَكْذِبُ ،
وَالْإِسْمُ الثَّهْمَةُ ، بِالتَّخْرِيبِ ، وَأَصْلُ الثَّاءِ
فِيهِ وَآوُ عَلَى مَا ذَكَرَ فِي وَكَل .
ابْنُ سِيدَةَ : الثَّهْمَةُ الظَّنُّ ، نَأُوهُ مَبْدَلَةٌ

مِنْ وَآوِ كَمَا أَبْدَلُوها فِي ثَخَمَةٍ ، سَيَوِيهِ :
الْجَمْعُ ثَهْمٌ ، وَاسْتَدْلَّ عَلَى أَنَّهُ جَمْعٌ مُكْسَرٌ
بِقَوْلِ الْعَرَبِ : هِيَ الثَّهْمُ ، وَلَمْ يَقُولُوا هُوَ
الثَّهْمُ ، كَمَا قَالُوا هُوَ الرُّطْبُ ، حَيْثُ لَمْ

يَجْعَلُوا الرُّطْبَ تَكْسِيرًا ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ
شَعِيرَةٍ وَشَعِيرٍ .

وَأَثَمَ الرَّجُلُ وَأَثَمَهُ وَأَوْهَمَهُ : أَذْخَلَ
عَلَيْهِ الثَّهْمَةَ ، أَيْ مَا يَثْمُهُ عَلَيْهِ ، وَأَثَمَهُ هُوَ ،
فَهُوَ مَثْمُهُمْ وَتَهِيمٌ ، وَأَنْشَدَ أَبُو يَعْقُوبَ :

هَذَا سَقْيَانِي السُّمِّ مِنْ غَيْرِ بِخَصَّةٍ
عَلَى غَيْرِ جَرَمٍ فِي إِثَامِ تَهِيمٍ
وَأَثَمَ الرَّجُلُ ، عَلَى أَفْعَلٍ ، إِذَا صَارَتْ بِهِ
الرَّيْبَةُ . أَبُو زَيْدٍ : تَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَثَمْتَهُ :
أَثَمْتُ إِثَامًا ، مِثْلُ أَذَوَاتِ إِذْوَاءٍ . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ حُبِسَ فِي ثَهْمَةٍ ، الثَّهْمَةُ :
فُتْلَةٌ مِنَ الْوَهْمِ ، وَالثَّاءُ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ وَقَدْ
تَفَتَّحَ لَهَا . وَأَثَمْتُهُ : ظَنَنْتُ فِيهِ مَا نَسِبَ
إِلَيْهِ .

وَالْوَهْمُ : الطَّرِيقُ الْوَاسِعُ ، وَقَالَ
الْمَلِّثُ : الْوَهْمُ الطَّرِيقُ الْوَاضِحُ الَّذِي يَرُدُّ
الْمَوَارِدَ وَيَصْدُرُّ الْمَصَادِرَ ، قَالَ لَيْدٌ يَصِفُ
بَعِيرَهُ وَيَعِيرُ صَاحِبَهُ :

ثُمَّ أَصْدَرْتَانَاهَا فِي وَارِدٍ
صَادِرٍ وَهْمٍ صَوَاهُ كَالْمَثَلِ
أَرَادَ بِالْوَهْمِ طَرِيقًا وَاسِعًا ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ
يَصِفُ نَاقَتَهُ :

كَأَنَّهَا جَمَلٌ وَهْمٌ وَمَا بَقِيَتْ
إِلَّا التَّحِيرَةُ وَالْأَلْوَحُ وَالْعَصَبُ
أَرَادَ بِالْوَهْمِ جَمَلًا ضَخْمًا ، وَالْأَثْنَى
وَهْمَةً ، قَالَ الْكُتَيْبِيُّ :

يَجْنَابُ أَرْدِيَةَ السَّرَابِ وَتَارَةً
قُمُصَ الظَّلَامِ يَوْهَمِي شِمْلَالِ
وَالْوَهْمُ : الْعَظِيمُ مِنَ الرِّجَالِ وَالْجَالِ ،
وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْإِبِلِ الدَّلُولُ الْمُتَقَادِمُ مَعَ
ضِحْمٍ وَقُوَّةٍ ، وَالْجَمْعُ أَوْهَامٌ وَوُهُومٌ
وَوَهْمٌ . وَقَالَ الْمَلِّثُ : الْوَهْمُ الْجَمَلُ الضَّخْمُ
الدَّلُولُ .

• وَهْنٌ . الْوَهْنُ : الضَّعْفُ فِي الْعَمَلِ
وَالْأَمْرِ ، وَكَذَلِكَ فِي الْعَظْمِ وَنَحْوِهِ . وَفِي
التَّنْزِيلِ الرَّزِيزُ : «حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى
وَهْنٍ» جَاءَ فِي تَفْسِيرِهِ ضَعْفًا عَلَى ضَعْفٍ ،

(١) صدر البيت في معلقته :

وَقَفْتُ بِهَا مِنْ بَعْدِ عَشْرِينَ حِجَّةً

أَي لَزِمَهَا بِحَمْلِهَا إِيَّاهُ أَنْ تَضَعُفَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، وَقِيلَ: «وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ» أَي جَهْدًا عَلَى جَهْدٍ، وَالْوَهْنُ لَغَةٌ فِيهِ، قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

وَمَا إِنْ بَعْظَمَ لَهُ مِنْ وَهْنٍ
وَقَدْ وَهَنَ وَوَهِنٌ^(٢)، بِالْكَسْرِ، يَهِنُ فِيهَا، أَي ضَعْفٌ، وَوَهْنُهُ هُوَ وَأَوْهَنُهُ، قَالَ جَرِيرٌ:

وَهْنُ الْفَرَزْدَقِ يَوْمَ جَرْدٍ سَبَقَهُ
قَيْنٌ بِهٍ حَمَمٌ وَأَمَّ أَرْبَعُ^(٣)
وَقَالَ:

فَلَيْتَ عَفَوْتُ لَأَعْفُونَ جَلًّا
وَلَيْتَ سَطَوْتُ لَأَوْهِنَ عَظْمِي
وَرَجُلٌ وَاهِنٌ فِي الْأَمْرِ وَالْعَمَلِ، وَمَوْهُونٌ فِي الْعَظْمِ وَالْبَدَنِ، وَقَدْ وَهَنَ الْعَظْمُ يَهِنُ وَهْنًا وَأَوْهَنَ يَوْهِنُهُ، وَوَهْنَتُهُ تَوْهِينًا. وَفِي حَدِيثِ الطَّوَابِ: وَقَدْ وَهَنْتَهُمْ حُمَى يَلْبَسُ، أَي أَضَعَفْتَهُمْ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَلَا وَاهِنًا فِي عِزِّهِ، أَي ضَعِيفًا فِي رَأْيٍ، وَيُرْوَى بِالْيَاءِ: وَلَا وَاهِيًا فِي عِزِّهِ. وَرَجُلٌ وَاهِنٌ: ضَعِيفٌ لَا بَقْطَشَ عِنْدَهُ، وَالْأَثْنَى وَاهِنَةٌ، وَهْنٌ وَهْنٌ، قَالَ قَعْتَبُ بْنُ أُمِّ صَاحِبٍ:

اللَّائِيَاتُ الْفَتَى فِي عَمْرِهِ سَهْلًا
وَهْنٌ بَعْدَ ضَعِيفَاتِ الْقَوَى وَهْنٌ
قَالَ: وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَهْنٌ جَمْعٌ وَهُونٌ، لِأَنَّ تَكْسِيرَ فَعُولٍ عَلَى فَعُلٍ أَشْبَعُ وَأَوْسَعُ مِنْ تَكْسِيرِ فَاعِلَةٍ عَلَيْهِ، وَإِنَّا فَاعِلَةٌ وَفَعْلٌ نَادِرٌ، وَرَجُلٌ مَوْهُونٌ فِي جِسْمِهِ وَامْرَأَةٌ وَهْنَانَةٌ: فِيهَا قُتُورٌ عِنْدَ الْقِيَامِ وَأَنَاءَةٌ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ

(١): «قال الشاعر» هو الأعشى كما في

التكلمة وصدوره:

وما إن قلبه غمرة

(٢) قوله: «وقد وهن وهن وخ» عبارة

القاموس: والفعل كوعد وورث وكرم.

(٣) قوله: «وأم» ضبطت آم في المحكم بالجر

كما ترى فيكون جمع أمة.

فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ أَي مَا قَتَرُوا وَمَا جَنَّبُوا عَنْ قِتَالِهِ عَدُوَّهُمْ.

وَيُقَالُ لِلطَّائِرِ إِذَا أَثْقَلَ مِنْ أَكْلِ الْجَيْفِ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى التَّهَوُّصِ: قَدْ تَوَهَّنَ تَوْهْنًا؛ قَالَ الْجَعْلِيُّ:

تَوَهَّنَ فِيهِ الْمَضْرِحِيُّ بَعْدَمَا
رَأَيْنَ نَجِيمًا مِنْ دَمِ الْجَوْفِ أَحْمَرًا
وَالْمَضْرِحِيُّ: النَّسُورُ هَهُنَا.

أَبُو عَمْرٍو: الْوَهْنَانَةُ مِنَ النِّسَاءِ الْكَسَلَى عَنْ الْعَمَلِ تَتَعَمَّأُ. أَبُو عُبَيْدٍ: الْوَهْنَانَةُ الَّتِي فِيهَا قَتَرَةٌ.

الْجَوَهْرِيُّ: وَهْنُ الْإِنْسَانِ، وَوَهْنُهُ غَيْرُهُ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى. وَالْوَهْنُ مِنَ الْإِبِلِ: الْكَثِيفُ.

وَالْوَاهِنَةُ: رِيحٌ تَأْخُذُ فِي الْمَتَكِبِينَ، وَقِيلَ: فِي الْأَخْدَعِينَ عِنْدَ الْكَبِيرِ. وَالْوَاهِنُ: عِرْقٌ مُسْتَبِطٌ حَبَلٌ الْعَائِقُ إِلَى الْكَيْفِ، وَرَبَّاهُ وَجَعَ صَاحِبُهُ وَعَزَّاهُ الْوَاهِنَةُ، فَيُقَالُ: هِنِي يَا وَاهِنَةً، اسْكُنِي يَا وَاهِنَةً! وَيُقَالُ لِلَّذِي أَصَابَهُ وَجَعُ الْوَاهِنَةِ مَوْهُونٌ، وَقَدْ وَهِنَ، قَالَ طَرَفَةُ:

وَإِذَا تَلَسُّنِي السُّنْهَاءُ
إِنِّي لَسْتُ بِمَوْهُونٍ فَقِيرٍ
يُقَالُ: أَوْهَنَهُ اللَّهُ، فَهُوَ مَوْهُونٌ، كَمَا يُقَالُ: أَحْمَهُ اللَّهُ، فَهُوَ مُحْمُومٌ، وَأَزَكَمَهُ، فَهُوَ مَزَكُومٌ.

النَّصْرُ: الْوَاهِنَتَانِ عَظْمَانِ فِي تَرْقُوتِ الْبَعِيرِ، وَالتَّرْقُوتُ مِنَ الْبَعِيرِ الْوَاهِنَةُ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَشَدِيدُ الْوَاهِنَتَيْنِ أَي شَدِيدُ الصَّدْرِ وَالْمَقْدَمِ، وَتُسَمَّى الْوَاهِنَةُ مِنَ الْبَعِيرِ النَّاحِرَةَ، لِأَنَّهَا رُبَّمَا نَحَرَتْ الْبَعِيرَ بِأَنْ يُضْرَعَ عَلَيْهَا فَيَتَكَبَّرُ، فَيَنْحَرُ الْبَعِيرُ وَلَا تُذْرَكُ ذِكَاثُهُ، وَلِلذَلِكَ سُمِّيَتْ نَاحِرَةً. وَيُقَالُ:

كَوْنِيَاهُ مِنَ الْوَاهِنَةِ، وَالْوَاهِنَةُ: الرَّجَعُ نَفْسُهُ، وَإِذَا ضَرَبَ عَلَيْهِ عِرْقٌ فِي رَأْسِ مَنْكِبِهِ قِيلَ: بِهِ وَاهِنَةٌ، وَإِنَّهُ لَيَسْتَكِي وَاهِنَتَهُ. وَالْوَاهِنَتَانِ: أَطْرَافُ الْعِلْبَائِينَ فِي فَأْسِ الْقَفَا مِنْ جَانِبَيْهِ، وَقِيلَ: هُمَا ضِلْعَانِ فِي أَصْلٍ

الْعُنُقِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ وَاهِنَةٌ، وَمَا أَوَّلُ جَوَانِحِ الزَّوْرِ، وَقِيلَ: الْوَاهِنَةُ الْقَصِيرَى، وَقِيلَ: هِيَ قَفْرَةٌ فِي الْقَفَا. قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الَّتِي مِنَ الْوَاهِنَةِ الْقَصِيرَى، وَهِيَ أَعْلَى الْأَضْلَاعِ عِنْدَ التَّرْقُوتِ؛ وَأُنْشِدَ:

لَيْسَتْ بِهِ وَاهِنَةٌ وَلَا نَسَاءُ
وَفِي الصَّحَاحِ: الْوَاهِنَةُ الْقَصِيرَى، وَهِيَ أَسْفَلُ الْأَضْلَاعِ. وَالْوَاهِنَتَانِ مِنَ الْفَرَسِ: أَوَّلُ جَوَانِحِ الصَّدْرِ.

وَالْوَاهِنَةُ: الْعَضُدُ. وَالْوَاهِنَةُ: الْوَهْنُ وَالضَّعْفُ، يَكُونُ مَضْرَبًا كَالْعَافِيَةِ، قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْتَةَ:

فِي مَتَكِبِيهِ وَفِي الْأَرْسَافِ وَاهِنَةٌ
وَفِي مَقَاصِيلِهِ غَمَزٌ مِنَ الْقَسَمِ
الْأَشْجَعِيُّ: الْوَاهِنَةُ مَرَضٌ يَأْخُذُ فِي عَضُدِ الرَّجُلِ، فَتَضْرِبُهَا جَارِيَةٌ بِكَرٍّ بِيَدِهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَرَبَّمَا عَلِقَ عَلَيْهَا جَنْسٌ مِنَ الْحَرَزِ يُقَالُ لَهُ حَرَزُ الْوَاهِنَةِ، وَرَبَّمَا ضَرَبَهَا الْعَلَامُ، وَيَقُولُ: يَا وَاهِنَةَ تَحُولِي بِالْجَارِيَةِ، وَهِيَ الَّتِي لَا تَأْخُذُ النَّسَاءَ، إِنَّمَا تَأْخُذُ الرِّجَالَ.

وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَيْهِ وَفِي عَضُدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرِ، وَفِي رِوَايَةٍ: خَاتَمٌ مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: مَا هَذَا الْخَاتَمُ؟ فَقَالَ: هَذَا مِنَ الْوَاهِنَةِ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّمَا لَا تَرِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا.

وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَبَلَةَ: الْوَاهِنَةُ عِرْقٌ يَأْخُذُ فِي الْمَتَكِبِ وَفِي الْيَدِ كُلِّهَا فَيَرْقِي مِنْهَا، وَهِيَ دَاءٌ يَأْخُذُ الرِّجَالَ دُونَ النَّسَاءِ، وَإِنَّمَا نَهَاها ﷺ، عَنْهَا لِأَنَّهُ اتَّخَذَهَا عَلَى أَنَّهَا تَغْنِصُهُ مِنَ الْأَلَمِ فَكَانَتْ عِنْدَهُ فِي مَعْنَى التَّائِمِ الْمَنْجِي عَنْهَا. وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ أَيْضًا عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي عَضُدِي حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرِ فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: هِيَ مِنَ الْوَاهِنَةِ، فَقَالَ: أَيْسَرُكَ أَنْ تُوَكَّلَ إِلَيْهَا؟ أَنْذَاهَا عَنْكَ. أَبُو نُصَيْرٍ قَالَ: عِرْقُ الْوَاهِنَةِ فِي الْعَضُدِ

الفلق، وهو عزق يجرى إلى نغص الكيف، وهي وجع يقع في العضد، ويقال له أيضاً الجائف. ويقال: كان وكان وهن يذى هتات، إذا قال كلاماً باطلاً يتعلل فيه.

وفي حديث أبي الأحوص الجشمي: وتهن هذو، من حديث ذكر في هذا، وإنما ذكر الهروي عن الأزهري أنه أنكر هذو اللفظة بالتشديد، وقال: إنها هو وتهن هذو، أي تضعفه، من وهته فهو مؤهون. والوهن والموهن: نحو من يصفو الليل، وقيل: هو بعد ساعة منه، وقيل: هو حين يذهب الليل، وقيل: الوهن ساعة تمضي من الليل. وأوهن الرجل: صار في ذلك الوقت. ويقال: لقيته مؤهناً، أي بعد وهن.

والوهين: بلغه من يلى مضر من العرب، وفي التهذيب: بلغه أهل مضر، الرجل يكون مع الأجير في العمل يحثه على العمل.

• وهو • الوهوه: صباح النساء في الحزن. وهوه الكلب في صوته إذا جزع فردده، وكذلك الرجل. وهوه العير: صوت حول أئنه شفقة. وحار وهوه: يفعل ذلك وهوه حول عاتيه؛ قال رؤبه يصف جاراً:

مقتدر الضيعة وهواه الشفق والوهوه: حكاية صوت الفرس إذا غلظ، وهو محمود، وقيل: هو الصوت الذي يكون في حلقه آخر صهيله. وفرس وهوه الصهيل، إذا كان ذلك يصحب آخر صهيله.

أبو عبيدة: من أصوات الفرس الوهوه. وفرس مؤهوه: وهو الذي يقطع من نفسه شية التهم غير أن ذلك خلقه منه لا يستعين فيه بحججته. قال: والتهم خروج الصوت على الإبعاد؛ وأنشد بيت

رؤبه: وهواه الشفق، وأنشد أيضاً له: ودون نبح التايح المؤهوه قال أبو بكر النحوي في قول رؤبه وهواه الشفق: يؤهوه من الشفقة، يدارك النفس كأن به بهراً، قال: وقوله مقتدر الضيعة، معناه أن ضيعة هذا المسحل في هذو الأثر ليس في أثر كثيرة فتشتر عليه. وقال ابن بري: كنى بالضبيعة عن أئنه، أي أئنه على قدر نحو من ثان أو عشر فحفظها متيسر عليه.

والوهوه والوهواه من الخيل أيضاً: الشيط الحديث الذي يكاد يفلت عن كل شيء من حريصه وترقبه، وقيل: فرس وهوه وهواه إذا كان حريصاً على الجري شيطاً، قال ابن مقبل يصف فرساً يصيد الوحش: وصاحبي وهوه مستوهل زعل يحول دون حمار الوحش والمصر وهوه الأسد في زنبوه، فهو وهواه والوهوه: الذي يرعد من الإنبيلاء. ورجل وهواه: متحوب الفؤاد.

• وهي • الوهي: الشئ في الشئ، وجمعه وهي، وقيل: الوهي مصدر مثنى على فعول، وحكى ابن الأعرابي في جمع وهي أوهية، وهو نادر، وأنشد:

حمال ألوية شهاد أنجية سداد أوهية فتاح أسداد وهى الشئ والسقاء، وهى يهى فيها جميعاً وهياً، فهو واو: ضعف؛ قال ابن هرمة:

فإن العيث قد وهيت كلاه يبطحاء السبالة فالنظيم والجمع وهي. وأوها: أضعفه. وكل ما استرخى رباطه فقد وهى.

الجوهري: وهى السقاء وهى وهياً إذا تحرق. وفى السقاء وهى، بالتسكين، وهىة على التصغير: وهو خرق قليل؛ وأنشد ابن بري للخطيب على قوله فى السقاء

وهى قال:

ولا مينا لوهيك راقع

وفى الحديث: المؤمن واو راقع، أى مذهب تائب، شبهه بمن يهى توبه فيرقعه. وقد وهى الثوب يهى وهياً إذا بلى وتحرق، والمراد بالواهى ذو الوهى، ويروى المؤمن مؤو راقع، كأنه يوهى دينه بمغصيته ويرقمه بتوبته. وفى حديث على، رضى الله تعالى عنه: ولا واهياً فى عزم، ويروى: ولا وهى فى عزم، أى ضعيف أو ضعف؛ وفى المثل:

خل سبيل من وهى سقاؤه ومن هريق بالفلاق ماؤه يضرب لمن لا يستقيم أمره.

وهى الخائط يهى إذا تفرز واسترخى، وكذلك الثوب والقرية والجبل، وقيل: وهى الخائط، إذا ضعف وهم بالسقوط. وفى الحديث: أنه مر بعبد الله بن عمرو وهو يصلح خصاً له قد وهى، أى خرب أو كاد. ويقال: ضربته فأوهى يده، أى أصابها كسر أو ما أشبه ذلك.

وأوهيت السماء قوهى: وهو أن يتهاى للتحرق. ويقال: أوهيت وهياً فارقمه. وقولهم: غادر وهية لا ترفع، أى فتق لا يقدر على رقبه. ويقال للسحاب إذا تبعق بالمطر تبعقاً أو ابتك أنشاقاً شديداً: قد وهت عزاليه؛ قال أبو ذؤيب:

وهى خرجته واستجبل الربا ب منه وغرم ماء صريحاً (١) وهت عزالى السماء بإثها. وإذا استرخى رباط الشئ يقال: وهى؛ قال الشاعر:

أم الجبل واو بها متحذم ابن الأعرابي: وهى إذا حمق (٢)،

(١) قوله «وغرم» يروى أيضاً: وكرم. (٢) قوله «وهى إذا حمق» كذا ضبط فى الأصل والتهذيب، وضبطه فى التكملة كولى وفى القاموس ما يؤيد الضبطين.

وَوَهَى إِذَا سَقَطَ ، وَوَهَى إِذَا ضَعُفَ .
وَالْوَهْيَةُ : الدُّرَّةُ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِثِقَتِهَا لِأَنَّ
الثَّقَبَ مِمَّا يُضَعِفُهَا (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)
وَأَنشَدَ :

فَحَطَّتْ كَمَا حَطَّتْ وَهْيَةً تَاجِرٍ
وَهَى نَظْمُهَا فَارْقَصَ مِنْهَا الطَّوَائِفُ
قَالَ وَيُرْوَى وَهْيَةً تَاجِرٍ ، وَهَى دُرَّةٌ أَيْضًا ،
وَقَدْ تَقَدَّمَ .

• ووق • اللَّيْثُ : الْوَاقَةُ مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ عِنْدَ
أَهْلِ الْعِرَاقِ ، وَأَنشَدَ :

أَبُوكَ نَهَارِي وَأُمُّكَ وَاقَةٌ
قَالَ : وَمِنْهُمْ مَنْ يَهْجُرُ الْأَيْفَ يَقُولُ
وَاقَةٌ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَأُوْبَعْدَهَا
أَيْفٌ أَصْلِيٌّ فِي صَدْرِ الْبِنَاءِ إِلَّا مَهْمُوزَةٌ نَحْوُ
الْوَالَةِ ، فَتَقُولُ كَانَ جَدُّهُ وَالَةً ، فَلَيْتَ
الْمَهْمُوزَةِ ، وَيَعْضُضُهُمْ يَقُولُ لِهَذَا الطَّيْرِ قَاقَةٌ .

• ويب • وَيَبٌ : كَلِمَةٌ مِثْلُ وَيْلٍ . وَيَبًا
لِهَذَا الْأَمْرِ أَيْ عَجَبًا لَهُ . وَوَيْبَةٌ : كَوَيْلَةٌ .
تَقُولُ : وَيَيْكَ ، وَوَيْبَ زَيْدٍ ! كَمَا تَقُولُ :
وَيْلَكَ ! مَعْنَاهُ : الْاَزْمَكَ اللَّهُ وَيْلًا ! نَصَبَ
نَصَبَ الْمَصَادِرِ ، فَإِنْ جِئْتَ بِاللَّامِ رَفَعْتَ ،
قُلْتَ : وَيَبٌ لَزَيْدٍ ، وَنَصَبْتَ مَثُونًا ،
فَقُلْتَ : وَيْلًا لَزَيْدٍ ، فَارْتَفَعَ مَعَ اللَّامِ ، عَلَى
الْإِيتِدَاءِ ، أَجُودُ مِنَ النَّصْبِ ، وَالتَّصْبِ مَعَ
الإِضَافَةِ أَجُودُ مِنَ الرَّفْعِ . قَالَ الْكِسَائِيُّ :
مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : وَيَيْكَ ، وَوَيْبَ
غَيْرِكَ ! وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : وَيَبًا لَزَيْدٍ !
كَفَقُولِكَ : وَيْلًا لَزَيْدٍ ! وَفِي حَدِيثِ إِسْلَامَ
كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :

أَلَا أَبْلِغَا عَنِّي بُجَيْرًا رِسَالَةً
عَلَى أَيِّ شَيْءٍ وَيَبٌ غَيْرَكَ ذَلِكَ؟
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَفِي حَاشِيَةِ الْكِتَابِ بَيِّنَةٌ
شَاهِدَةٌ عَلَى وَيْبٍ ، بِمَعْنَى وَيْلٍ ، وَهُوَ :
حَسِبْتُ بُغَامَ رَاحِلَتِي عَنَاقًا
وَمَا هِيَ وَيَبٌ غَيْرَكَ بِالتَّعَاقِ
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : لَمْ يَذْكُرْ قَائِلَهُ ، وَهُوَ لِذِي

الْحَرَقِ الطَّهَوِيِّ يُخَاطَبُ ذَيْبًا تَبِعَهُ فِي
طَرِيقِهِ ، وَبَعْدَهُ :

فَلَوْ أَنِّي رَمَيْتُكَ مِنْ قَرِيبٍ
لَعَاقَكَ عَنْ دُعَاءِ الذَّنْبِ عَاقٍ
وَقَوْلُهُ : حَسِبْتُ بُغَامَ رَاحِلَتِي عَنَاقًا ،
أَرَادَ بُغَامَ عَنَاقٍ ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ ، وَأَقَامَ
الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَامَهُ ، وَقَوْلُهُ عَاقٍ : أَرَادَ
عَاقِي . وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَيَبٌ فَلَانٌ ،
بِكَسْرِ الْبَاءِ ، وَرَفْعِ فَلَانٍ ، إِلَّا بَنَى أَسَدٌ ، لَمْ
يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ ، وَلَا فُسِرُهُ . وَحَكَى ثَعْلَبٌ :
وَيْبٌ فَلَانٍ ، وَلَمْ يَزِدْ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : لَمْ
يَسْتَعْمِلُوا مِنَ الْوَيْبِ فِعْلًا ، لِمَا كَانَ يَعْقُبُ
مِنَ اجْتِنَاعِ إِعْلَالِ فَائِهِ كَوَعَدَ ، وَعَيْنِهِ كِبَاعَ .
وَسَنَدَكَ ذَلِكَ فِي الْوَيْبِ ، وَالْوَيْسِ ،
وَالْوَيْلِ .
وَالْوَيْبَةُ : مِكْيَالٌ مَعْرُوفٌ .

• ويح • الْوَيْحُ : خَشْبَةُ الْفَدَانِ ، عُائِيَةٌ ،
وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْوَيْحُ الْخَشْبَةُ الطَّوِيلَةُ الَّتِي
بَيْنَ الثَّوْرَيْنِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• ويح • وَيْحٌ : كَلِمَةٌ تُقَالُ رَحْمَةً ،
وَكَذَلِكَ وَيْحًا ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ :
أَلَا هُمَا مِمَّا لَقِيتُ وَهَمًا
وَوَيْحٌ لِمَنْ لَمْ يَذَرْ مَا هُنَّ وَيْحًا !
الْلَيْثُ : وَيْحٌ يَقَالُ إِنَّهُ رَحِمَهُ لِمَنْ تَنَزَّلَ
بِهِ بَلِيَّةٌ ، وَرَمَاهُ جَعَلَ مَعَ مَا كَلِمَةً وَاحِدَةً وَقِيلَ
وَيْحًا . وَوَيْحٌ : كَلِمَةٌ تَرْحَمُ وَتُوجِّعُ ، وَقَدْ
يُقَالُ بِمَعْنَى الْمَدْحِ وَالْعَجَبِ ، وَهِيَ
مَنْصُوبَةٌ عَلَى الْمَصْدَرِ ، وَقَدْ تَرَفَّعَ وَتَضَافَ
وَلَا تَضَافُ ، يَقَالُ : وَيْحَ زَيْدٍ ، وَوَيْحًا
لَهُ ، وَوَيْحٌ لَهُ ! النُّجُوهِيُّ : وَيْحٌ كَلِمَةٌ
رَحْمَةٍ ، وَوَيْلٌ كَلِمَةٌ عَذَابٍ ، وَقِيلَ : هُمَا
بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَهُمَا مَرْفُوعَتَانِ بِالْإِيتِدَاءِ ،
يُقَالُ : وَيْحَ لَزَيْدٍ وَوَيْلَ لَزَيْدٍ ، وَلَكِ أَنْ
تَقُولَ : وَيْحًا لَزَيْدٍ وَوَيْلًا لَزَيْدٍ ، فَتَنْصِبُهَا
بِإِضَارٍ فِعْلٍ ، وَكَأَنَّكَ قُلْتَ اأَزْمَهُ اللَّهُ وَيْحًا
وَوَيْلًا وَتَحَوَّ ذَلِكَ ، وَلَكِ أَنْ تَقُولَ وَيْحَكَ

وَوَيْحَ زَيْدٍ ، وَوَيْلَكَ وَوَيْلَ زَيْدٍ ،
بِالإِضَافَةِ ، فَتَنْصِبُهَا أَيْضًا بِإِضَارٍ فِعْلٍ ، وَأَمَّا
قَوْلُهُ [تَعَالَى] : « فَتَضَعُوا لَهُمْ » وَ « بَعْدًا
لِقَمُودٍ » وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَهُوَ مَنْصُوبٌ أَبَدًا ،
لِأَنَّهُ لَا تَصِحُّ إِضَافَتُهُ بِغَيْرِ لَامٍ ، لِأَنَّكَ لَوْ
قُلْتَ فَتَضَعُهُمْ أَوْ بَعْدَهُمْ لَمْ يَصْلُحْ فَلِذَلِكَ
اِتَّفَقُوا الْأَصْمَعِيُّ : الْوَيْلُ قُبُوحٌ ، وَالْوَيْحُ
تَرْحَمٌ ، وَوَيْسٌ تَضْعِيفُهَا ، أَيْ هِيَ دُونُهَا .
أَبُو زَيْدٍ : الْوَيْلُ هَلَكَةٌ ، وَالْوَيْحُ قُبُوحٌ ،
وَالْوَيْسُ تَرْحَمٌ .

سَيَوِيهِ : الْوَيْلُ يُقَالُ لِمَنْ وَقَعَ فِي
الْهَلَكَةِ ، وَالْوَيْحُ زَجْرٌ لِمَنْ أَشْرَفَ عَلَى
الْهَلَكَةِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْوَيْسِ شَيْئًا .
ابْنُ الْفَرَجِ : الْوَيْحُ وَالْوَيْلُ وَالْوَيْسُ
وَاحِدٌ .

ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَيْحُهُ كَوَيْلُهُ ، وَقِيلَ : وَيْحٌ
تَقْصِيحٌ .

قَالَ ابْنُ جَنِّي : امْتَنَعُوا مِنْ اسْتِعْمَالِ فِعْلِ
الْوَيْحِ ، لِأَنَّ الْقِيَاسَ نَهَاهُ وَتَمَنَعَ مِنْهُ ، وَذَلِكَ
لِأَنَّهُ لَوْ صُرِفَ الْفِعْلُ مِنْ ذَلِكَ لَوَجِبَ إِعْلَالُ
فَائِهِ كَوَعَدَ ، وَعَيْنِهِ كِبَاعَ ، فَتَحَامُوا اسْتِعْمَالَهُ لِأَنَّهُ
كَانَ يَعْقُبُ مِنْ اجْتِنَاعِ إِعْلَالَيْنِ ، قَالَ : وَلَا
أَدْرِي أَدْخِلَ الْأَيْفَ وَاللَّامَ عَلَى الْوَيْحِ سَاعًا
أَمْ تَبَسُّطًا وَإِدْلَالًا ؟ الْحَلِيلُ : وَيْسٌ كَلِمَةٌ فِي
مَوْضِعِ رَافَةِ اسْتِئْثِلَاحٍ ، كَقَوْلِكَ لِلصَّبِيِّ :
وَيْحُهُ مَا أَمْلَحَهُ ! وَوَيْسُهُ مَا أَمْلَحَهُ ! نَصَرُ
التَّحْوِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ بَعْضَ مَنْ يَنْتَضِعُ يَقُولُ
الْوَيْحَ رَحْمَةً ، قَالَ : وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْوَيْلِ
فَرْقَانٌ إِلَّا أَنَّهُ كَانَهُ أَلْيَنُ قَلِيلًا ، قَالَ : وَمَنْ
قَالَ هُوَ رَحْمَةٌ ، يَعْنِي أَنْ تَكُونَ الْعَرَبُ تَقُولُ
لِمَنْ تَرْحَمُهُ : وَيْحُهُ رِثَايَةً لَهُ . وَجَاءَ عَنْ
سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :
لَعَنَارٍ : وَيْحَكَ يَا بَنَ سُمَيَّةَ بَوْسًا لَكَ !
تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاطِلَةُ .

الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ قَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ اللُّغَةِ إِنَّ
الْوَيْلَ كَلِمَةٌ تُقَالُ لِكُلِّ مَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ
وَعَذَابٍ وَالْفَرْقُ بَيْنَ وَيْحٍ وَوَيْلٍ أَنَّ وََيْلًا
تُقَالُ لِمَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ أَوْ بَلِيَّةٍ لَا يَتَرَحَّمُ

عليه، ووينحأ فقال لكل من وقع في بليته يرحم ويُدعى له بالتخلص منها، ألا ترى أن الويل في القرآن لمستحق العذاب بجرائهم: «ويل لكل همزة» ١ «ويل للذين لا يؤتون الزكاة» ٢ «ويل للمطففين» ٣ وما أشبهها؟ ما جاء ويل إلا لأهل الجرائم، وأما وينح فإن النبي ﷺ، قالها لعنار الفاضل كأنه أعلم ما يتولى به من القتل، فتوجه له وترحم عليه، قال: وأصل وينح ووينس وويل كلمة كله عندي «وي» وصلت بحاء مرة ووينس مرة وبلام مرة. قال سيويو: سألت الخليل عنها فرعم أن كل من ندم فآظهر ندامته قال وي، ومعناها التنديم والتشيبة. ابن كيسان: إذا قالوا له: ويل له، ووينح له، ووينس له، فالكلام فيهن الرفع على الابتداء واللام في موضع الخبر، فإن حذفت اللام لم يكن إلا التنبؤ كقوله وينحه ووينسه.

• ويس • وينس: كلمة في موضع رافة واستملاح كقولك للصبى: وينسه ما أمله! والوينح والوينس: بمنزلة الويل في المعنى. ووينس له أى ويل، وقيل: وينس تصغير وتخيير، امتنعوا من استعمال الفعل من الوينس لأن القياس نفاه ومنع منه، وذلك أنه لو صرف منه فعل لوجب اعتلال فائه وعدم عنيبه كباع، فتحاموا استعماله لما كان يعقب من اجتماع إعلالين، هذا قول ابن جني، وأدخل الألف واللام على الوينس، قال ابن سيده: فلا أدرى أسمع ذلك أم هو منه تبسط وإدلال. وقال أبو حاتم في كتابه: أما وينس فأنه لا يقال إلا للصبان، وأما ويلك فكلام فيه غلط وشتم، قال الله تعالى للكفار: «ويلكم لا تقفروا على الله كذبا»، وأما وينح فكلام لين حسن، قال: ويروى أن وينح لأهل الجنة وويل لأهل النار، قال أبو منصور:

وجاء في الحديث عن النبي ﷺ، ما يدل على صحته ما قال، قال لعنار: وينح ابن سمية تقتله الفئة الباغية! وذكر ابن الأثير قال في الحديث قال لعنار: وينس ابن سمية، قال: وينس كلمة يقال لمن يرحم ويرفق به مثل وينح، وحكمها حكمها. وفي حديث عائشة، رضى الله عنها، أنها ليلة نعت النبي ﷺ، وقد خرج من حجرتها ليلا فنظر إلى سوادها فلحقها وهو في جوف حجرتها فوجد لها نفسا عاليا، فقال: وينسها ماذا لقيت؟ (١) الليلة؟ ولقي فلان ونسا أى ما يريد، وقوله أنشد ابن الأعرابي: عصت سجاح شيئا ونيسا ولقيت من النكاح ونسا قال: معناه أنها لقيت منه ما شاءت، فالوينس على هذا هو الكثير. وقال مرة: لقي فلان ونسا، أى ما لا يريد، وفسر به هذا البيت أيضا. قال أبو تراب: سمعت أبا السيمع يقول في هذه الثلاثة إنها بمعنى واحد. وقال ابن السكيت في الألفاظ إن صح له: يقال وينس له فقر له. والوينس: الفقر. يقال: أسه أوسا أى شد فقره.

• ويط • الواطة: من لحج الماء.

• ويل • ويل: كلمة مثل وينح إلا أنها كلمة عذاب. يقال: ويله وويلك وويلي، وفي التدبئة: وبله، قال الأعشى: قالت هريرة لما جئت زائرها: ويلي عليك وويلي منك يا رجل! وقد تلخل عليه الهاء فيقال: ويله، قال مالك بن جعدة التغلبي:

لأملك ويله وعليك أخرى فلا شاة ثنيل ولا بعير والويل: حُلُول الشر. والويله: الفضيحة والبلية، وقيل: هو تهج، وإذا

(١) قوله: «ماذا لقيت» الذى فى النهاية مالقيت.

قال القائل: وأويلنا! فإنها يعنى وأفهيحنا، وكذلك تفسير قوله تعالى: «يا ويلتنا ما لهذا الكتاب»، قال: وقد تجمع القرب الويل بالويلات.

ويله وويل له: أكثر له من ذكر الويل، وهما يتوابعان. وويل هو: دعا بالويل لما نزل به، قال الثابتة الجعدى: على موطن أغشى هوازن كلها

أنا الموت كظا رهبة وتويلا وقالوا: له ويل ويل ويل وويل وويل، همزوه على غير قياس، قال ابن سيده: وأراها ليست بصحيحة. وويل وإيل: على النسب والمبالغة، لأنه لم يستعمل منه فعل، قال ابن جني: امتنعوا من استعمال أفعال الويل والوينس والوينح والوينب لأن القياس نفاه ومنع منه، وذلك لأنه لو صرف الفعل من ذلك لوجب اعتلال فائه وعنيبه كوعد وباع، فتحاموا استعماله لما كان يعقب من اجتماع إعلالين. قال ابن سيده: قال سيويو ويل له، وويل له، أى قبحا، الرفع على الاسم والتنبؤ على المضمر، ولا فعل له، وحكى ثعلب: ويل به، وأنشد:

ويل يزيد فنى شيخ! الود به فلا أعشى لدى زيد ولا أريد أراد فلا أعشى إيلي، وقيل: أراد فلا أعشى. قال الجوهري: تقول ويل لزيد وويل لزيد، فالتنبؤ على إضمار الفعل، والرفع على الابتداء، هذا إذا لم تضعه، فأما إذا أضفت فليس إلا التنبؤ لأنك لو رفعت لم يكن له خبر، قال ابن برى: شاهد الرفع قوله عز وجل: «ويل للمطففين» وشاهد التنبؤ قول جرير:

كسا اللوم ثيما خضرة فى جلودها فويلا لثيم من سرايلها الخضر! وفي حديث أبي هريرة: إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان بيكا، يقول يا ويله، الويل: الحزن والهلاك والمشفة

مِنَ الْعَذَابِ ، وَكُلُّ مَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ دَعَا
بِالْوَيْلِ ، وَمَعْنَى التَّدَايِ فِيهِ يَا حَزَنِي
وَيَا هَلَاكِي وَيَا عَذَابِي اخْضُرْ فَهَذَا وَقْتُكَ
وَأَوَانُكَ ، فَكَأَنَّهُ نَادَى الْوَيْلُ أَنْ يَخْضُرَ لَهَا
عَرَضَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ الْفُطَيْحِ ، وَهُوَ التَّدَمُّ عَلَى
تَرْكِ السُّجُودِ لِأَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَصَافَتْ
الْوَيْلُ إِلَى ضَمِيرِ الْغَائِبِ حَمَلًا عَلَى الْمَعْنَى ،
وَعَدَلَتْ عَنْ حِكَايَةِ قَوْلِ إِبْلِيسَ يَا وَلِي ،
كَرَاهِيَةً أَنْ يُضَيَّفَ الْوَيْلُ إِلَى نَفْسِهِ ، قَالَ :
وَقَدْ يَرِدُ الْوَيْلُ بِمَعْنَى التَّعَجُّبِ . ابْنُ سِيدَةَ :
وَوَيْلٌ كَلِمَةٌ عَذَابٍ . غَيْرُهُ : وَفِي التَّثْنِيلِ
الْعَزِيزِ : « وََيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ » : وَ « وََيْلٌ لِكُلِّ
هُمَزَةٍ » ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وََيْلٌ زَفْعٌ
بِالْإِيْدَاءِ وَالْخَيْرِ لِلْمُطَفِّفِينَ ، قَالَ :
وَلَوْ كَانَتْ فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ لَجَازَ وََيْلًا عَلَى مَعْنَى
جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ وََيْلًا ، وَالرَّفْعُ أَجُودُ فِي الْقُرْآنِ
وَالْكَلامِ ، لِأَنَّ الْمَعْنَى قَدْ ثَبَتَ لَهُمْ هَذَا .
وَالْوَيْلُ : كَلِمَةٌ تُقَالُ لِكُلِّ مَنْ وَقَعَ فِي
عَذَابٍ أَوْ هَلَكَةٍ ، قَالَ : وَأَصْلُ الْوَيْلِ فِي
اللُّغَةِ الْعَذَابُ وَالْهَلَاكُ . وَالْوَيْلُ : الْهَلَاكُ
يُدْعَى بِهِ لِمَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ يَسْتَحِقُّهَا ،
تَقُولُ : وََيْلٌ لِرَزِيدٍ ، وَمِنْهُ : « وََيْلٌ
لِلْمُطَفِّفِينَ » ، فَإِنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ لَمْ يَسْتَحِقُّهَا
قُلْتُ : وََيْحٌ لِرَزِيدٍ ، يَكُونُ فِيهِ مَعْنَى
الْتَرَحُّمِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :
وَوَيْلٌ : وَادٍ فِي جَهَنَّمَ ، وَقِيلَ : بَابُ
مِنْ أَبْوَابِهَا ، وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
الْوَيْلُ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ يَهْوِي فِيهِ الْكَافِرُ أَرْبَعِينَ
خَرَفًا ، لَوْ أُرْسِلَتْ فِيهِ الْجِبَالُ لَمَاعَتْ مِنْ
حَرِّهِ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ قَعْرَهُ ، وَالصُّعُودُ : جَبَلٌ مِنْ
نَارٍ يَصْعَدُ فِيهِ سَبْعِينَ خَرَفًا ثُمَّ يَهْوِي
كَذَلِكَ ، وَقَالَ سَيِّبُونِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وََيْلٌ
لِلْمُطَفِّفِينَ » ، وََيْلٌ لِلْمُكَذِّبِينَ ، قَالَ :
لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ وََيْلٌ دُعَاءٌ هَهُنَا لِأَنَّهُ قَبِيحٌ فِي
اللُّفْظِ ، وَلَكِنَّ الْعِبَادَ كُلَّهُمْ بِكَلَامِهِمْ ،
وَجَاءَ الْقُرْآنُ عَلَى لُغَتِهِمْ عَلَى مِقْدَارِ فَهْمِهِمْ

فَكَأَنَّهُ قِيلَ لَهُمْ : وََيْلٌ لِلْمُكَذِّبِينَ ، أَيْ
هُؤُلَاءِ يَمُنُّ وَجِبَ هَذَا الْقَوْلُ لَهُمْ ، وَمِثْلُهُ :
قَاتِلَهُمُ اللَّهُ ، أَجْرِي هَذَا عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ ،
وَبِهِ تَرَلَّ الْقُرْآنُ .

قَالَ الْهَازِنِيُّ : حَقِظْتُ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ :
الْوَيْلُ قُبُوحٌ ، وَالْوَيْحُ تَرْحُمٌ ، وَالْوَيْسُ
تَضْفِيرُهَا ، أَيْ هِيَ دُونُهَا . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ :
الْوَيْلُ هَلَكَةٌ ، وَالْوَيْحُ قُبُوحٌ ، وَالْوَيْسُ
تَرْحُمٌ . وَقَالَ سَيِّبُونِي : الْوَيْلُ يُقَالُ لِمَنْ وَقَعَ
فِي هَلَكَةٍ ، وَالْوَيْحُ زَجْرٌ لِمَنْ أَشْرَفَ عَلَى
هَلَكَةٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْوَيْسِ شَيْئًا . وَيُقَالُ :
وََيْلًا لَهُ وََايِلًا ، كَقَوْلِكَ شَعْلًا شَاغِلًا ، قَالَ
رُوبَةُ :

وَالْهَامُ يَدْعُو الْيَوْمَ وََيْلًا وََايِلًا^(١)
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَإِذَا قَالَ الْإِنْسَانُ
بِأَوَيْلَاهُ قُلْتُ قَدْ تَوَيْلَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
تَوَيْلٌ أَنْ مَدَدْتُ يَدِي وَكَانَتْ
يَسْمِينِي لَا تُعَلِّلُ بِالْقَلِيلِ
وَإِذَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ : وَأَوَيْلَهَا ، قُلْتُ
وَلَوَلْتُ ، لِأَنَّ ذَلِكَ يَتَحَوَّلُ إِلَى حِكَايَاتِ
الصَّوْتِ ، قَالَ رُوبَةُ :

كَأَنَّا عَوَلْتُهُ مِنْ الثَّاقِ
عَوَلَةٌ نَكَلِي وَلَوَلْتُ بَعْدَ الْمَأَقِ
وَرَوَى الْمُنْذِرِيُّ عَنْ أَبِي طَالِبٍ النَّخْوِيِّ
أَنَّهُ قَالَ : قَوْلُهُمْ وَيْلَهُ كَانَ أَصْلُهَا وَيْ وَصَلَتْ
بِلَهُ ، وَمَعْنَى وَيْ حَزْنٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ وَابْنَهُ ،
مَعْنَاهُ حُزْنٌ ، وَأُخْرِجَ مُخْرَجَ التَّدْبِيرِ قَالَ :
وَالْعَوَلُ الْبِكَاؤُ فِي قَوْلِهِ وَيْلَهُ وَعَوَلَةٌ ، وَنُصِبَا
عَلَى الدَّمِ وَالْدُّعَاءِ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ :
وََيْلُ الشَّيْطَانِ وَعَوَلُهُ ، فِي الْوَيْلِ ثَلَاثَةٌ
أَقْوَالُ : قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ الْوَيْلُ وَادٍ فِي
جَهَنَّمَ ، وَقَالَ الْكَلْبِيُّ الْوَيْلُ شِدَّةٌ مِنْ
الْعَذَابِ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ الْأَصْلُ وَيْ لِلشَّيْطَانِ
أَيْ حُزْنٌ لِلشَّيْطَانِ مِنْ قَوْلِهِمْ وَيْ لِمَ فَعَلْتَ
كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : وَفِي قَوْلِهِمْ وََيْلُ الشَّيْطَانِ
سَيِّئَةٌ أَوْجُوْهُ : وََيْلُ الشَّيْطَانِ ، يَفْتَحُ اللَّامَ ،

(١) قوله : « والهام يذعو الهم نكلا ناكلا »
واليوم يدعو الهم نكلا ناكلا

وَوَيْلٌ ، بِالْكَسْرِ ، وَوَيْلٌ ، بِالضَّمِّ ، وَوَيْلًا
وَوَيْلًا وَوَيْلٌ ، فَمَنْ قَالَ وََيْلُ الشَّيْطَانِ قَالَ :
وَيْ مَعْنَاهُ حُزْنٌ لِلشَّيْطَانِ ، فَانْكَسَرَتْ اللَّامُ
لِأَنَّهَا لَا مُخَفَضَ ، وَمَنْ قَالَ وََيْلُ الشَّيْطَانِ
قَالَ : أَصْلُ اللَّامِ الْكَسْرُ ، فَلَمَّا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهَا
مَعَ وَيْ صَارَ مَعَهَا حَرْفًا وَاحِدًا فَاخْتَارُوا لَهَا
الْفَتْحَةَ ، كَمَا قَالُوا يَا لَ صَبَّةً ، فَفَتَحُوا اللَّامَ ،
وَهِيَ فِي الْأَصْلِ لَا مُخَفَضَ ، لِأَنَّ الْاسْتِعْمَالَ
فِيهَا كَثُرَ مَعَ يَا فَجُعِلَا حَرْفًا وَاحِدًا ، وَقَالَ
بَعْضُ شُعْرَاءِ هَذَيْلٍ :

قَوَيْلٌ يَبِزُّ جَرَّ شَعْلٍ عَلَى الْحَصَى
قَوَفَرٌ مَا يَبِزُّ هُنَالِكَ ضَائِعٌ^(٢)
شَعْلٌ : لَقَبُ تَابِطٍ شَرًّا ، وَكَانَ تَابِطٌ قَصِيرًا
فَلَيْسَ سَيْفُهُ فَجَرُهُ عَلَى الْحَصَى ، قَوَفَرُهُ :
جَعَلَ فِيهِ وَفَرَةً ، أَيْ فُلُولًا ، قَالَ : وََيْلٌ يَبِزُّ
فَتَعْجَبُ مِنْهُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ وَيْبَكَ
بِمَعْنَى وَيْلَكَ ، قَالَ الْمُجَلِّبُ :

يَا زَبْرَقَانُ أَخَا بَنِي خَلْفُو
مَا أَنْتَ وََيْبَ أَيْبِكَ ! وَالْفَخْرُ
قَالَ : وَيُقَالُ مَعْنَى وَيْبَ التَّضْغِيرُ وَالتَّخْفِيرُ
بِمَعْنَى وَيْسَ . وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : وَيْحٌ لِرَزِيدٍ
بِمَعْنَى وَيْلٌ لِرَزِيدٍ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيَقْوِيهِ
عِنْدِي قَوْلُ سَيِّبُونِي ثَبًّا لَهُ وَوَيْحًا ، وَوَيْحٌ لَهُ
وَتَبُّ ! وَيْسَ فِيهِ مَعْنَى التَّرْحُمِ ، لِأَنَّ التَّبَّ
الْحَسَارُ .

وَرَجُلٌ وَيْلُهُ وَوَيْلُهُ : كَقَوْلِهِمْ فِي
الْمُسْتَجَادِ وَيْلُهُ ، يُرِيدُونَ وَيْلَ أُمِّهِ ، كَمَا
يَقُولُونَ لَابْ لَكَ ، يُرِيدُونَ : لَا أَبَ لَكَ ،
فَرَكِبُوهُ وَجَعَلُوهُ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، ابْنُ جَنِّي :
هَذَا خَارِجٌ عَنِ الْحِكَايَةِ أَيْ يُقَالُ لَهُ مِنْ
دَهَائِهِ وَيْلُهُ ، ثُمَّ أُلْحِقَتْ الْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ
كَدَاهِيَةٍ ، وَفِي الْحَدِيثِ فِي قَوْلِهِ لِأَبِي بَصِيرٍ :
وَيْلُهُ مِسْعَرٌ حَرْبٍ ، تَعَجُّبًا مِنْ شَجَاعَتِهِ

(٢) قوله : « فويل يبزلخ » تقدم في مادة بزل
بلفظ :

فويل أم بزلخ شعل على الحصى
ووقر بزل ما هنالك ضائع
وشرحه هناك بما هو أوضح مما هنا .

وَجُرَّاتِهِ وَإِقْدَامِهِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ : وَيَلْمُو كَيْلًا بِغَيْرِ نَمْنٍ ، لَوْ أَنَّ لَهُ وَعَا ، أَيْ يَكِيلُ الْعُلُومَ الْجَمَّةَ بِلا عَوْضٍ إِلَّا أَنَّهُ لَا يُصَادَفُ وَاعِيًا ، وَقِيلَ : وَى كَلِمَةٌ مُفْرَدَةٌ ، وَلَأَمُّ مُفْرَدَةٌ وَهِيَ كَلِمَةٌ تَجْمَعُ وَتَعَجِبُ ، وَحَذِفَتْ الْهَمْزَةُ مِنْ أَمٍّ تَخْفِيفًا وَالْقِيَّتْ حَرَكْتُهَا عَلَى اللَّامِ ، وَيُنْصَبُ مَا بَعْدُهَا عَلَى التَّمْيِيزِ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ .

• ويم • قال في تَرْجَمَةٍ وَأَم : ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الرَّأْمَةُ الْمُوَافَقَةُ ، وَالْوَيْمَةُ التَّهْمَةُ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ .

• وين • الْوَيْنُ : الْعَيْبُ (عَنْ كُرَاعٍ) وَقَدْ حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ الْعَيْبُ الْأَسْوَدُ ، فَهُوَ عَلَى قَوْلِ كُرَاعٍ عَرَضٌ ، وَعَلَى قَوْلِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ جَوْهَرٌ .

وَالْوَانَةُ : الْمَرْأَةُ الْقَصِيرَةُ ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ ، وَلِلْفَهْ يَاءٌ لِيُجُودَ الْوَيْنُ وَعَدَمُ الْوَيْنِ .

قال ابنُ بَرِّي : الْوَيْنُ الْعَيْبُ الْأَبْيَضُ (عَنْ ثَعْلَبٍ ، عَنْ ابْنِ الْإِعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ : كَانَهُ الْوَيْنُ إِذَا يُجَنِّي الْوَيْنُ

وقال ابنُ خَالَوَيْهِ : الْوَيْتَةُ الزَيْبُ الْأَسْوَدُ ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : الْوَيْنُ الْعَيْبُ الْأَسْوَدُ ، وَالطَّاهِرُ وَالطَّاهَرُ الْعَيْبُ الرَّازِقِيُّ (١) وَهُوَ الْأَبْيَضُ ، وَكَذَلِكَ الْمَلْحِيُّ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ .

• ويه • وَيَوِي : إِغْرَاءٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْوُنُ فَيَقُولُ وَيَهَا ، الْوَاحِدُ وَالْإِنْتَانُ وَالْجَمْعُ وَالْمُدَكَّرُ وَالْمَوْنُثُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ ، وَإِذَا أَغْرَيْتَ بِالشَّيْءِ وَقُلْتَ : وَيَهَا يَا فُلَانُ ! وَهُوَ تَحْرِيزٌ كَمَا يَقَالُ : دُونَكَ يَا فُلَانُ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

(١) قوله : « والطاهر والطهار العيب إلخ » لم يجده فيها بأيدينا من الكتب لا بالطاء ولا بالظاء .

وَجَاءَتْ حَوَادِثُ فِي يُمْلِهَا يُقَالُ لِمِثْلِي وَيَهَا فُلُ ! قال ابنُ بَرِّي : قَوْلُهُ فُلُ يُرِيدُ يَا فُلَانُ ، قال : وَيَمْلُهُ قَوْلُ حَاتِمٍ : وَيَهَا فِدَى لَكُمْ أُمِّي وَمَا وَلَكْتَ حَامُوا عَلَى مَجْدِكُمْ وَانْكَفُوا مِنْ انْكَلاَ وَقَالَ الْأَعَشِيُّ : وَيَهَا خَتِيمٌ إِنَّهُ يَوْمٌ ذَكَرَ وَزَاخَمَ الْأَعْدَاءُ بِالْبَيْتِ الْغَدَرُ وَقَالَ آخَرُ :

وَيَهَا فِدَاءُ لَكَ يَا فَضَالَهَ أَجْرُهُ الرُّمَحَ وَلَا تُهَالِهَ وَقَالَ قَيْسُ بْنُ زُهَيْرٍ :

فَإِذَا شَرَمْتُ لَكَ عَنْ سَاقِهَا فَوَيْهًا رَيْسِيعَ وَلَا تَسَامُ يُرِيدُ رَيْبَعَةَ الْخَيْرِ بْنِ قُرْطُبٍ بِنِ سَلَمَةَ بْنِ قُشَيْرٍ .

قال سيبويه : أَمَّا عَمْرُويُو وَمَا أَشْبَهَهَا فَالْزَمُوا آخِرَهُ شَيْئًا لَمْ يَلْزِمِ الْأَعْجَمِيَّةَ ، فَكَمَا تَرَكُوا صَرَفَ الْأَعْجَمِيَّةِ جَعَلُوا ذَا بِمَثَرَةٍ الصَّوْتِ ، لِأَنَّهُمْ رَأَوْهُ قَدْ جَمَعَ أَمْرَيْنِ ، فَحَطَّوهُ دَرَجَةً عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَشَبِيهٍ ، وَجَعَلُوهُ فِي التَّكْرَةِ بِمِثَالِ غَاقٍ ، مُتَوَنِّةً مَكْسُورَةً ، فِي كُلِّ مَوْضِعٍ .

الجَوْهَرِيُّ : وَسِيبَوِيَّةُ وَنَحْوُهُ اسْمٌ بَيْنِي مَعَ الصَّوْتِ ، فَجَعَلَا اسْمًا وَاحِدًا ، وَكَسَرُوا آخِرَهُ كَمَا كَسَرُوا غَاقٍ لِأَنَّهُ ضَارِعُ الْأَصْوَاتِ ، وَفَارَقَ خَمْسَةَ عَشَرَ لِأَنَّ آخِرَهُ لَمْ يُضَارِعِ الْأَصْوَاتَ فَيَنْوُنُ فِي التَّنْكِيرِ ، وَمَنْ قَالَ : هَذَا سِيبَوِيَّةُ وَرَأَيْتُ سِيبَوِيَّةَ وَرَأَيْتُ سِيبَوِيَّةَ فَأَعْرَبَهُ بِأَعْرَابِ مَا لَا تَنْصَرِفُ ثَنَاهُ وَجَمَعَهُ ، فَقَالَ السَّيْبَوِيَّانِ وَالسَّيْبَوِيَّوْنَ ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يُعْرَبْهُ فَإِنَّهُ يَقُولُ فِي الثَّنِيَّةِ ذَوَا سِيبَوِيَّةَ ، وَكِلَاهُمَا سِيبَوِيَّةُ ، وَيَقُولُ فِي الْجَمْعِ : ذَوُو سِيبَوِيَّةَ ، وَكُلُّهُمُ سِيبَوِيَّةُ .

وَوَاهَ : تَلَهَّفُ وَتَلَوَّذُ ، وَقِيلَ : اسْتَطَابَةٌ ، وَيَنْوُنُ فَيَقَالُ : وَاهَا لِفُلَانٍ ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

وَاهَا لِرِيًّا نُمَّ وَاهَا وَاهَا ! يَا لَيْتَ عَيْنَاهَا لَنَا وَفَاهَا ! (٢) بِشَمْسٍ تُرْصِي بِهِ أَبَاهَا فَاصْتُ دُمُوعَ الْعَيْنِ مِنْ جَرَّاهَا هِيَ الْمَتَى لَوْ أَنَّنَا يَلْنَاهَا قال ابنُ جَنِّي : إِذَا نَوْنْتَ فَكَانَكَ قُلْتَ اسْتَطَابَةً ، وَإِذَا لَمْ تَنْوُنْ فَكَانَكَ قُلْتَ الاسْتَطَابَةَ ، فَصَارَ التَّنْوِينُ عِلْمَ التَّنْكِيرِ وَتَرَكُهُ عِلْمُ التَّثْنِيَةِ ، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :

وَهُوَ إِذَا قِيلَ وَهَهَا كُلُّ فَإِنَّهُ مُوَاشِكٌ مُسْتَعْجِلٌ وَهُوَ إِذَا قِيلَ لَهُ وَهَهَا فُلُ فَإِنَّهُ أَخْجَ بِهِ أَنْ يَنْكُلَ

أَيُّ إِذَا دُعِيَ لِدَفْعِ عَظِيمَةٍ ، فَقِيلَ لَهُ يَا فُلَانُ ، نَكَلَ وَلَمْ يُجِبْ ، وَإِنْ قِيلَ لَهُ كُلُّ اسْرِعْ ، وَإِذَا تَعَجَّبْتَ مِنْ طَيْبِ الشَّيْءِ قُلْتَ : وَاهَا لَهُ مَا أَطْيَبُهُ ! وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَتَعَجَّبُ بِوَاهَا فَيَقُولُ : وَاهَا لِهَذَا ، أَيْ مَا أَحْسَنَهُ . قال ابنُ بَرِّي : وَتَقُولُ فِي التَّضْجِيعِ وَاهَا وَوَاهَ أَيْضًا . وَوَيَوِي : كَلِمَةٌ تُقَالُ فِي الْاسْتِخْثَاتِ .

• وا • الْوَاوُ : مِنْ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ ، وَوَوُ حَرْفُ هِجَاءٍ (٣) . وَاوُ : حَرْفُ هِجَاءٍ ، وَهِيَ مُؤَلَّفَةٌ مِنْ وَاوٍ وَيَاءٍ وَوَاوٍ ، وَهِيَ حَرْفٌ مَجْهُورٌ يَكُونُ أَصْلًا وَبَدَلًا وَزَائِدًا ، فَلِأَصْلِهِ نَحْوُ وَرَلٍ وَسَوَاطٍ وَدَلَوٍ ، وَتَبْدُلُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، وَهِيَ الْهَمْزَةُ وَالْأَلِفُ وَالْيَاءُ ، فَأَمَّا إِبْدَالُهَا مِنَ الْهَمْزَةِ فَعَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرَابٍ : أَحَدُهَا أَنْ تَكُونَ الْهَمْزَةُ أَصْلًا ، وَالْآخَرُ أَنْ تَكُونَ بَدَلًا ، وَالْآخَرُ أَنْ تَكُونَ زَائِدًا ، أَمَّا إِبْدَالُهَا مِنْهَا وَهِيَ أَصْلٌ فَإِنَّ تَكُونَ الْهَمْزَةَ مَفْتُوحَةً وَقِيلَها ضَمَّةً ، فَمَتَى آتَتْ تَخْفِيفَ

(٢) قوله : « عيناها » هو على لغة من يعرب

المتنى بالحركات . وفي الصحاح : عينيها .

(٣) قوله « ووو حرف هجاء » ليست الواو

للمطف كما زعم المجد ، بل لغة أيضا ، فيقال ووو ، ويقال واو ، انظر شرح القاموس .

الهمزة قلبتها واوا ، وذلك نحو قولك في جَوْنٍ جَوْنٌ ، وفي تخفيف هو يضربُ أباك يضربُ وبك ، فالواو هنا مُخلصة ، وليس فيها شيء من بَيَّةِ الهمزة المُبدلة ، فقولهم في يملك أحد عشر هو يملك واحد عشر ، وفي يضربُ أباه يضربُ وباه ، وذلك أن الهمزة في أحد وأباه بدل من واو ، وقد أبدلت الواو من همزة التانيث المُبدلة من الألف في نحو حمراوان وصخراتٍ وصفراوي ، وأما إبدالها من الهمزة الزائدة فقولك في تخفيف هذا غلام أحمد : هذا غلام وحمد ، وهو مكرم أضرم : هو مكرم وضرم .

وأما إبدال الواو من الألف أصلية فقولك في ثنية إلى ولدي وإذا أسماء رجال : إلوان ولدوان وإدوان ، وتخييرها ووية . ويقال : واو مؤواة ، وهمزوها كراهة اتصال الواوات والياءات ، وقد قالوا مؤواة ، قال هذا قول صاحب العين ، وقد خرجت واو بدليل التصريف إلى أن في الكلام مثل وعوت الذي نفاه سيوي ، لأن ألف واو لا تكون إلا مُتقلبة كما أن كل ألف على هذه الصورة لا تكون إلا كذلك ، وإذا كانت مُتقلبة فلا تخلو من أن تكون عن الواو أو عن الياء ، إذ لو لا همزها فلا تكون^(١) عن الواو ، لأنه إن كان كذلك كانت حروف الكلمة واحدة ، ولا نعلم ذلك في الكلام البتة إلا بية وما عرب كالكل ، فإذا بطل انقلابها عن الواو ثبت أنه عن الياء ، فخرج إلى باب وعوت على الشذوذ .

وحكى ثعلب : وويث واوا حسنة عيلتها ، فإن صح هذا جاز أن تكون الكلمة

(١) قوله : إذ لو لا همزها فلا تكون إلخ ، كذا بالأصل ورمزه في هامشه بعلامة وقف ، طاء استطلاع أصل صحيح من الأصول التي نقل منها المؤلف . ونقل في تاج العروس هذه العبارة ، وطرح منها قوله : إذ لو لا همزها ، وقال : ولا تكون عن الواو . إلخ ما هنا .

من واو وواو وباه ، وجاز أن تكون من واو وواو وواو ، فكان الحكم على هذا ووث ، غير أن مجاوزة الثلاثة قلبت الواو الأخيرة ياء ، وحملها أبو الحسن الأخفش على أنها مُتقلبة من واو ، واستدل على ذلك بتخفيف العرب إياها ، وأنه لم تسمع الإمالة فيها ، فقضى لذلك بأنهم من الواو ، وجعل حروف الكلمة كلها وواوت ، قال ابن جني : ورأيت أبا علي ينكر هذا القول ، ويندب إلى أن الألف فيها مُتقلبة عن ياء ، واعتد ذلك على أنه إن جعلها من الواو كانت العين والفاء واللام كلها لفظاً واحداً ، قال أبو علي : وهو غير موجود ، قال ابن جني :

فعدل إلى القضاء بأنهم من الياء ، قال : ولست أرى يا أنكره أبو علي على أبي الحسن بأساً ، وذلك أن أبا علي إن كان كره ذلك لئلا يصير حروفه كلها واوات فإنه إذا قضى بأن الألف من ياء ، لتختلف الحروف ، فقد حصل بعد ذلك معه لفظ لا نظير له ، ألا ترى أنه ليس في الكلام حرف فاؤه واو ولامه واو إلا قولنا واو ؟ فإذا كان قضاؤه بأن الألف من ياء لا يخرجه من أن يكون الحرف قد لا نظير له ، فقضاؤه بأن العين واو أيضاً ليس بمنكر ، ويعضد ذلك أيضاً شيكان : أحدهما ما وصى به سيوي من أن الألف إذا كانت في موضع العين فإن تكون مُتقلبة عن الواو أكثر من أن تكون مُتقلبة عن الياء ، والآخر ما حكاه أبو الحسن من أنه لم يسمع عنهم فيها الإمالة ، وهذا أيضاً يؤكد أنها من الواو ، قال : ولأبي علي أن يقول مُتصراً ليكون الألف عن ياء إن الذي ذهبت أنا إليه أسوغ وأقل فحشاً مما ذهب إليه أبو الحسن ، وذلك أتى إن قضيت بأن الفاء واللام واوان ، وكان هذا مما لا نظير له ، فإني قد رأيت العرب جعلت الفاء واللام من لفظ واحد كثيراً ، وذلك نحو سلسي وقلبي وجرح ودغري وقينغ ، فهذا إن لم يكن فيه

واو فإننا وجدنا فاءه ولامه من لفظ واحد . وقالوا أيضاً في الياء التي هي أخت الواو : بدبت إليه يداً ، ولم ترهم جعلوا الفاء واللام جميعاً من موضع واحد لا من واو ولا من غيرها ، قال : فقد دخل أبو الحسن معي في أن اعترف بأن الفاء واللام واوان ، إذ لم يجد بداً من الإعراف بذلك ، كما أجله أنا ، ثم إنه زاد عما ذهبنا إليه جميعاً شيئاً لا نظير له في حرف من الكلام البتة ، وهو جعله الفاء والعين واللام من موضع واحد ، فأما ما أنشده أبو علي من قوله هند بنت أبي سفيان ترقص ابنتها عبد الله بن الحارث :

لأنكحن ببة
جارية خدبة

فإنما بية حكاية الصوت الذي كانت ترقصه عليه ، وليس باسم ، وإنما هو لقب ، كقب لصوت وقع السيف ، وطبخ للضجرك ، ودود^(٢) لصوت الشيء يتخرج ، فإنما هذه أصوات ليست ثوز ولا تمثل بالفعل بمثله صه ومه ونحوها ، قال ابن جني : فلاجل ما ذكرناه من الإيجاج لمذهب أبي علي تعادل عندنا المذهبان ، أو قربا من التعادل ، ولو جمعت واوا على أفعال لقلت في قول من جعل الفاء مُتقلبة من واو أو ، وأصلها أو ، فلما وقعت الواو طرفاً بعد الفاء زائدة قلت ألفاً ، ثم قلت تلك الألف همزة ، كما قلنا في أبناء وأسماء وأعداء ، وإن جمعتها على أفعال قال في جمعها أو ، وأصلها أوو ، فلما وقعت الواو طرفاً مضموماً ما قبلها أبدل من الضمة كسرة ومن الواو ياء ، وقال أو كأدلو وأخي ، ومن كانت ألف واو عنده من ياء قال إذا جمعها على أفعال آياء ، وأصلها عنده أوياء ، فلما اجتمعت الواو والياء وسبقت الواو بالسكون قلت الواو ياء وأدغمت في الياء التي بعدها ، فصارت آياء كما ترى ، وإن جمعها

(٢) قوله « ودود » كذا في الأصل مضبوطاً .

عَلَى أَفْعَلٍ قَالَ أَيْ ، وَأَصْلُهَا أَوْيُو ، فَلَمَّا اجْتَمَعَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ وَسَبَقَتْ الْوَاوُ بِالسُّكُونِ قُلِيَتْ الْوَاوُ يَاءً وَأُذْغِمَتِ الْأُولَى فِي الثَّانِيَةِ فَصَارَتْ أَوْيُو ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْوَاوُ طَرَفًا مَضْمُومًا مَا قَبْلَهَا أَبْدَلَتْ مِنَ الضَّمَّةِ كَسْرَةً وَبَيْنَ الْوَاوِ يَاءً ، عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ الْآنَ ، فَصَارَ التَّقْدِيرُ أَيْبَى فَلَمَّا اجْتَمَعَتِ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ ، وَالْوُسْطَى مِنْهُنَّ مَكْسُورَةٌ ، حُدِفَتِ الْيَاءُ الْأَخِيرَةُ كَمَا حُدِفَتْ فِي تَحْقِيرِ أَحْوَى أَيْ وَأَعْيَا أَيْ ، فَكَذَلِكَ قُلْتَ أَنْتَ أَيْضًا أَيْ كَأَذَلٍ . وَحَكَى ثَعْلَبٌ أَنَّ بَعْضَهُمْ يَقُولُ : أَوَيْتُ وَوَاوًا حَسَنَةً ، يَجْعَلُ الْوَاوُ الْأُولَى هَمْزَةً لِاجْتِمَاعِ الْوَاوَاتِ .

قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَتَبْدُلُ الْوَاوُ مِنَ الْبَاءِ فِي الْقِسْمِ لِأَمْرَيْنِ : أَحَدُهُمَا مُضَارَعَتُهَا إِيَّاهَا لَفْظًا ، وَالْآخَرُ مُضَارَعَتُهَا إِيَّاهَا مَعْنَى ، أَمَّا اللَّفْظُ فَلِأَنَّ الْبَاءَ مِنَ الشَّفَةِ كَمَا أَنَّ الْوَاوُ كَذَلِكَ ، وَأَمَّا الْمَعْنَى فَلِأَنَّ الْبَاءَ لِلِلِصَاقِ وَالْوَاوُ لِلِلِجْمَاعِ ، وَالشَّيْءُ إِذَا لَاصَقَ الشَّيْءَ فَقَدْ اجْتَمَعَ مَعَهُ . قَالَ الْكِسَائِيُّ : مَا كَانَ مِنَ الْحُرُوفِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ وَسَطُهُ أَلِفٌ فَفِي فِعْلِهِ لَتَانِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ كَقَوْلِكَ دَوَّلْتُ دَالًا وَقَوَّضْتُ قَافًا أَيْ كَتَبْتُهَا ، إِلَّا الْوَاوُ فَإِنَّهَا بِالْيَاءِ لَا غَيْرَ لِكَثْرَةِ الْوَاوَاتِ ، يَقُولُ فِيهَا وَيَيْتُ وَوَاوًا حَسَنَةً ، وَغَيْرَ الْكِسَائِيِّ يَقُولُ : أَوَيْتُ أَوْ وَوَيْتُ ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : تَقُولُ الْعَرَبُ كَلِمَةً مُوَوَّاةً مِثْلَ مُعَوَّاةٍ ، أَيْ مَبْنِيَّةٍ مِنْ بَنَاتِ الْوَاوِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : كَلِمَةً مُوَوَّاةً مِنْ بَنَاتِ الْوَاوِ ، وَكَلِمَةً مُوَوَّاةً مِنْ بَنَاتِ الْيَاءِ ، وَإِذَا صَغُرَتِ الْوَاوُ قُلْتَ أَوِيَّةً . وَيُقَالُ : هَذِهِ قَصِيدَةٌ أَوِيَّةٌ إِذَا كَانَتْ عَلَى الْوَاوِ ، قَالَ الْخَلِيلُ : وَجَدْتُ كُلَّ وَاوٍ وَيَاءٍ فِي الْهَجَاءِ لَا تَعْتَمِدُ عَلَى شَيْءٍ بَعْدَهَا تَرْجِعُ فِي التَّصْرِيفِ إِلَى الْيَاءِ نَحْوَ يَاوَفَا وَطَا وَنَحْوِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

التَّهْنِيبُ : الْوَاوُ وَمَعْنَاهَا فِي الْعَطْفِ وَغَيْرِهِ «فَعَلٌ» الْأَلِفُ مَهْمُوزَةٌ وَسَاكِنَةٌ «فَعَلٌ» الْيَائِي .

الْجَوْهَرِيُّ : الْوَاوُ مِنْ حُرُوفِ الْعَطْفِ

تَجْمَعُ الشَّيْئَيْنِ وَلَا تَدُلُّ عَلَى التَّرْتِيبِ ، وَيَنْخَلُّ عَلَيْهَا أَلِفُ الْإِسْتِفْهَامِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «أَوْعَجِشْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ» ، كَمَا تَقُولُ أَفْعَجِشْتُمْ ، وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى مَعَ لِمَا يَبْتَنِيهَا مِنَ الْمُنَاسَبَةِ ، لِأَنَّ مَعَ لِلْمُصَاحَبَةِ ، كَقَوْلِهِ النَّبِيُّ ﷺ : بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ ، وَأَشَارَ إِلَى السَّبَابَةِ وَالْإِنْيَاهِ ، أَيْ مَعَ السَّاعَةِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ وَأَشَارَ إِلَى السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى ، قَالَ : وَكَذَلِكَ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ ، وَقَدْ تَكُونُ الْوَاوُ لِلْحَالِ كَقَوْلِهِمْ : قُمْتُ وَأَصْلُكَ وَجْهَهُ ، أَيْ قُمْتُ صَاكًا وَجْهَهُ ، وَكَقَوْلِكَ : قُمْتُ وَالثَّاسُ قُعُودٌ ، وَقَدْ يُقْسَمُ بِهَا تَقُولُ : وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ كَذَا ، وَهُوَ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ وَإِنَّمَا أُبْدِلَ مِنْهُ لِقُرْبِهِ مِنْهُ فِي الْمَحَرَجِ ، إِذْ كَانَ مِنْ حُرُوفِ الشَّفَةِ ، وَلَا يَتَجَاوَزُ الْأَسْمَاءَ الْمُظْهَرَةَ ، نَحْوَ وَاللَّهِ وَحَيَاتِكَ وَأَيْبِكَ ، وَقَدْ تَكُونُ الْوَاوُ ضَمِيرَ جَمَاعَةٍ الْمَذْكُورِ فِي قَوْلِكَ فَعَلُوا وَيَفْعَلُونَ وَافْعَلُوا ، وَقَدْ تَكُونُ الْوَاوُ زَائِدَةً ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قُلْتُ لِأَبِي عَمْرٍو وَقَوْلُهُمْ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، فَقَالَ : يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ بَنِي هَذَا الْقَوْمِ ، فَيَقُولُ وَهُوَ لَكَ ، وَأَظْهَرُ أَرَادَ هُوَ لَكَ وَأَنْشَدَ الْأَخْفَشُ : فَإِذَا وَذَلِكَ بِأَكْبَيْشَةٍ لَمْ يَكُنْ إِلَّا كَلِمَةً حَالِسٍ بِحَبَالٍ كَأَنَّهُ قَالَ : فَإِذَا ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ ، وَقَالَ زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ :

قِفْ بِالْدِّيَارِ الَّتِي لَمْ يَفْعُهَا الْقِدْمُ
بَلَى وَغَيْرَهَا الْأَرْوَاحُ وَالْدِّيمُ
يُرِيدُ : بَلَى غَيْرَهَا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «حَتَّى إِذَا جَاءَهُمَا وَتَحَيَّتَ أَبُوَابُهُمَا» فَهَذَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْوَاوُ هُنَا زَائِدَةً ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَمِثْلُ هَذَا لِأَبِي كَبِيرٍ الْهَذَلِيُّ عَنْ الْأَخْفَشِ أَيْضًا :

فَإِذَا وَذَلِكَ لَيْسَ إِلَّا ذِكْرُهُ
وَإِذَا مَضَى شَيْءٌ كَانَ لَمْ يَفْعَلِ
قَالَ : وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْوَاوُ زَائِدَةٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَنُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا» لِأَنَّهُ جَوَابُ لَمَّا فِي

قَوْلِهِ : «فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ وَاجْتَمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غِيَابَةِ الْجَبِّ» .

التَّهْنِيبُ : الْوَاوَاتُ لَهَا مَعَانِي مُخْتَلِفَةٌ ، لِكُلِّ مَعْنَى مِنْهَا اسْمٌ يُعْرَفُ بِهِ ، فَمِنْهَا وَاوُ الْجَمْعِ كَقَوْلِكَ ضَرَبُوا وَيَضْرِبُونَ ، وَفِي الْأَسْمَاءِ الْمُسْلِمُونَ وَالصَّالِحُونَ .

وَمِنْهَا وَاوُ الْعَطْفِ وَالْفَرْقِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفَاءِ فِي الْمَعْطُوفِ أَنَّ الْوَاوَ يُعْطِفُ بِهَا جُمْلَةً عَلَى جُمْلَةٍ ، وَلَا تَدُلُّ عَلَى التَّرْتِيبِ فِي تَقْدِيمِ الْمَقْدَمِ ذِكْرُهُ عَلَى الْمُؤَخَّرِ ذِكْرُهُ ، وَأَمَّا الْفَرَاءُ فَإِنَّهُ يُوصَلُ بِهَا مَا بَعْدَهَا بِالذِّى قَبْلَهَا ، وَالْمَقْدَمُ هُوَ الْأَوَّلُ ، وَقَالَ الْفَرَاءُ : إِذَا قُلْتَ زُرْتُ عَبْدَ اللَّهِ وَزَيْدًا فَأَيُّهَا بَشَتْ كَانَ هُوَ الْمُتَبَدِّلُ بِالزِّيَارَةِ ، وَإِنْ قُلْتَ زُرْتُ عَبْدَ اللَّهِ فَوَيْدًا كَانَ الْأَوَّلُ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ هُوَ الْآخِرُ .

وَمِنْهَا وَاوُ الْقِسْمِ تَحْفِضُ مَا بَعْدَهَا ، وَفِي التَّثْنِيَةِ الْعَرَبِيَّةِ : «وَالطُّورُ وَكِتَابٌ مَسْطُورٌ» ، فَالْوَاوُ الَّتِي فِي «الطُّورِ» هِيَ وَاوُ الْقِسْمِ ، وَالْوَاوُ الَّتِي هِيَ فِي «وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ» هِيَ وَاوُ الْعَطْفِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَوْ عَطِفَ بِالْفَاءِ كَانَ جَائِزًا ، وَالْفَاءُ لَا يُقْسَمُ بِهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا» ، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ بِالْفَاءِ فَهُوَ مُقْصَلٌ بِالْيَمِينِ الْأُولَى ، وَإِنْ كَانَ بِالْوَاوِ فَهُوَ شَيْءٌ آخَرُ أَقْسَمَ بِهِ . وَمِنْهَا وَاوُ الْإِسْتِنكَارِ ، إِذَا قُلْتَ : جَاعَنِي الْحَسَنُ ، قَالَ الْمُسْتَنَكِرُ : الْحَسَنَةُ ، وَإِذَا قُلْتَ : جَاعَنِي عَمْرُو ، قَالَ : أَعَمْرُوهُ ، يَمُدُّ بِوَاوٍ ، وَهَاءٍ لِلْوَقْفَةِ .

وَمِنْهَا وَاوُ الصَّلَةِ فِي الْقَوَافِي كَقَوْلِهِ : قِفْ بِالْدِّيَارِ الَّتِي لَمْ يَفْعُهَا الْقِدْمُ
فَوَصَلَتْ ضَمَّةُ الْعِيسِ بِوَاوٍ تَمَّ بِهَا وَزَنُ الْبَيْتِ .

وَمِنْهَا وَاوُ الْإِشْبَاعِ ، مِثْلُ قَوْلِهِمُ الْبُرُوعُ وَالْمَعْلُوقُ ، وَالْعَرَبُ تَصِلُ الضَّمَّةَ بِالْوَاوِ . وَحَكَى الْفَرَاءُ : أَنْظُرُ ، فِي مَوْضِعٍ أَنْظُرُ ،

وَأَنشَدَ :

لَوْ أَنَّ عَمْرَأَ هَمَّ أَنْ يَرْقُودَا
فَانْهَضَ فَشَدَّ الْحِزْرَ الْمَعْقُودَا
أَرَادَ : أَنْ يَرْقُدَ ، فَاشْبَعِ الضَّمَّةُ وَوَصَلَهَا
بِالْوَاوِ ، وَنَصَبَ يَرْقُودَ عَلَى مَا يُنْصَبُ بِهِ
الْفِعْلُ ، وَأَنشَدَ :
اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَا فِي تَلَفُّتِنَا
يَوْمَ الْفِرَاقِ إِلَى إِخْوَانِنَا صُورُ
وَأَنْتَى حَيْثَا يَتَنَى الْهَوَى بِصَرَى
مِنْ حَيْثَا سَلَكَوا أَدْنُو فَاَنْظُرُ
أَرَادَ : فَاَنْظُرْ .

وَمِنْهَا وَأَوَّ التَّعَابِي كَقَوْلِكَ : هَذَا عَمْرُو ،
فَيَسْتَبْدُ ، ثُمَّ يَقُولُ مُتَطَلِّقٌ ، وَقَدْ مَضَى
بَعْضُ أَخَوَاتِهَا فِي تَرْجَمَةِ آ فِي الْأَلِفَاتِ ،
وَسَتَاتِي بَقِيَّةُ أَخَوَاتِهَا فِي تَرْجَمَةِ يَا .

وَمِنْهَا مَدُّ الْإِسْمِ بِالْإِدَاءِ كَقَوْلِكَ أَيَا
قُرُوطُ ، يُرِيدُ قُرُطًا ، فَمَدَّوا ضَمَّةَ الْقَافِ
بِالْوَاوِ لِيَمْتَدَّ الصَّوْتُ بِالْإِدَاءِ .

وَمِنْهَا الْوَاوُ الْمُحَوَّلَةُ نَحْوَ طُوسَى ، أَصْلُهَا
طُوسَى فَقِيلَتْ الْبَاءُ وَأَوَّ لَا نَضِيَامِ الطَّاءِ قَبْلَهَا ،
وَهِيَ مِنْ طَابَ يَطِيبُ .

وَمِنْهَا وَأَوَّ الْمُؤَقِّينَ وَالْمُؤَسِّرِينَ ، أَصْلُهَا
الْمُؤَقِّينَ مِنْ أَتَقْتُ ، وَالْمُؤَسِّرِينَ مِنْ
أُسِّرْتُ .

وَمِنْهَا وَأَوَّ الْجَزْمِ الْمُرْسَلِ ، مِثْلُ قَوْلِهِ
تَعَالَى : « وَاتَّعَلَّنْ عُلُوًّا كَبِيرًا » ، فَاسْقَطَ الْوَاوُ
لِاتِّفَاقِ السَّاكِنَيْنِ ، لِأَنَّ قَبْلَهَا ضَمَّةً تَحْلِفُهَا .

وَمِنْهَا جَزْمُ الْوَاوِ (١) الْمُنْبَسِطُ كَقَوْلِهِ
تَعَالَى : « لَتَلْبُلُوَنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ » ، فَلَمْ يُعْقِطْ
الْوَاوُ وَحَرَكَهَا ، لِأَنَّ قَبْلَهَا فَتْحَةً لَا تَكُونُ
عَوَضًا مِنْهَا ، هَكَذَا رَوَاهُ الشَّاذِلِيُّ عَنْ أَبِي
طَالِبٍ النَّحْوِيِّ ، وَقَالَ : إِنَّمَا يَسْقُطُ أَحَدُ

السَّاكِنَيْنِ إِذَا كَانَ الْأَوَّلُ مِنَ الْجَزْمِ الْمُرْسَلِ
وَأَوَّ قَبْلَهَا ضَمَّةً ، أَوْ يَاءَ قَبْلَهَا كَسْرَةً أَوْ أَلِفًا
قَبْلَهَا فَتْحَةً ، فَالْأَلِفُ كَقَوْلِكَ لِلْإِنْتَيْنِ اضْرِبَا
الرَّجْلَ ، سَقَطَتِ الْأَلِفُ عَنْهُ لِاتِّفَاقِ

(١) قوله : « جزم الواو » عبارة التكملة واو

الجزم ، وهي أنصب .

السَّاكِنَيْنِ ، لِأَنَّ قَبْلَهَا فَتْحَةً ، فَهِيَ خَلَفَتْ
مِنْهَا ، وَتَسْتَدَكِّرُ الْبَاءَ فِي تَرْجَمَتِهَا .

وَمِنْهَا وَاوَاتُ الْأَبْنِيَةِ ، مِثْلُ الْجَوْرِبِ ،
وَالْتَوْرِبِ لِلتَّرَابِ ، وَالْجَدُولِ ، وَالْحَشُورِ ،
وَمَا أَشْبَهَهَا .

وَمِنْهَا وَأَوَّ الْهَمْزِ فِي الْحَطِّ وَاللَفْظِ ، فَأَمَّا
الْحَطُّ فَقَوْلُكَ : هَذَا شَاوُكَ وَنِسَاوُكَ ،
صَوَّرَتِ الْهَمْزَةُ وَأَوَّ لَصَمَّتِهَا ، وَأَمَّا اللَّفْظُ
فَقَوْلُكَ : حَمْرَاوَانِ وَسَوْدَاوَانِ ، وَمِثْلُ قَوْلِكَ
أُعِيدَ بِأَسْمَاوَاتِ اللَّهِ ، وَأَبْنَاوَاتِ سَعْدٍ ، وَمِثْلُ
السَّمَوَاتِ وَمَا أَشْبَهَهَا .

وَمِنْهَا وَأَوَّ الْإِدَاءِ وَوَاوُ التَّنْبِيَةِ ، فَأَمَّا التَّنْبَاءُ
فَقَوْلُكَ : وَارْزُدْ ، وَأَمَّا التَّنْبِيَةُ فَكَقَوْلِكَ
أَوْ كَقَوْلِ الثَّانِيَةِ : وَارْزِدَاهُ ، وَالْهَقَاةُ ،
وَأَغْرِنَاهُ ، وَبَارْزِدَاهُ !

وَمِنْهَا وَأَوَّ الْحَالِ كَقَوْلِكَ : أَتَيْتُهُ وَالشَّمْسُ
طَالِعَةٌ ، أَيْ فِي حَالِ طُلُوعِهَا ، قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى : « إِذَا دَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ » .

وَمِنْهَا وَأَوَّ الْوَقْتِ كَقَوْلِكَ : اْعْمَلْ وَأَنْتَ
صَاحِبٌ ، أَيْ فِي وَقْتِ صَحَّتِكَ ، وَالْآنَ
وَأَنْتَ فَارِغٌ ، فَهَذِهِ وَأَوَّ الْوَقْتِ ، وَهِيَ قَرِيبَةٌ
مِنْ وَائِ الْحَالِ .

وَمِنْهَا وَأَوَّ الصَّرْفِ ، قَالَ الْفَرَّاءُ : الصَّرْفُ
أَنْ تَأْتِيَ الْوَاوُ مَعْطُوفَةً عَلَى كَلَامٍ فِي أَوَّلِهِ
حَادِثَةٌ لَا تَسْتَقِيمُ إِعَادَتُهَا عَلَى مَا عُطِفَ عَلَيْهَا
كَقَوْلِهِ :

لَا تَنَّةَ عَنْ خُلَّتِي وَتَأْتِي مِثْلَهُ
عَارٌّ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمٌ
أَلَّا تَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِعَادَةُ لَا عَلَى وَتَأْتِي
مِثْلَهُ ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَ صَرْفًا ، إِذْ كَانَ مَعْطُوفًا
وَلَمْ يَسْتَقِمِ أَنْ يُعَادَ فِيهِ الْحَادِثُ الَّذِي فِيهَا
قَبْلَهُ .

وَمِنْهَا الْوَاوَاتُ الَّتِي تَدْخُلُ فِي الْأَجْوِيَةِ
فَتَكُونُ جَوَابًا مَعَ الْجَوَابِ ، وَلَوْ خَلَفَتْ كَانَ
الْجَوَابُ مُكْتَفِيًا بِنَفْسِهِ ، أَنشَدَ الْفَرَّاءُ :

حَتَّى إِذَا قِيلَتْ يُطَوْنُكُمْ
وَرَأَيْتُمْ أَنْبَاءَكُمْ شَبَا

وَقَلْبْتُمْ ظَهَرَ الْمَجْنُ لَنَا
إِنَّ اللَّيْسَ الْعَاجِزُ الْحَبُّ
أَرَادَ قَلْبْتُمْ . وَمِثْلُهُ فِي الْكَلَامِ : لَمَّا أَتَانِي
وَأَيْبُ عَلَيْهِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : وَبَيْتُ عَلَيْهِ ، وَهَذَا
لَا يَجُوزُ إِلَّا مَعَ لَمَّا وَحَتَّى وَإِذَا . قَالَ ابْنُ
السَّكَيْتِ : قَالَ الْأَصْمَعِيُّ قُلْتُ لِأَبِي
عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، مَا هَذِهِ
الْوَاوُ ؟ فَقَالَ : يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ بَعْنِي هَذَا
الثُّوبَ ، فَيَقُولُ : وَهُوَ لَكَ ، أَطْلُتُهُ أَرَادَ هُوَ
لَكَ ، وَقَالَ أَبُو كَبِيرٍ الْهَلَلِيُّ :

فَإِذَا وَذَلِكَ لَيْسَ إِلَّا حَيْثُ
وَإِذَا مَضَى شَيْءٌ كَانَ لَمْ يُفْعَلْ
أَرَادَ : فَإِذَا ذَلِكَ بَعْنِي شَبَابُهُ وَمَا مَضَى مِنْ
أَيَّامِ تَمْثَعُو .

وَمِنْهَا وَأَوَّ النَّسَبِ ، رُويَ عَنْ أَبِي
عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : يُنْسَبُ إِلَى
أَخٍ أَخَوِي ، يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَالْخَاءَ وَكَسَرَ
الْوَاوِ ، وَإِلَى الرَّبَا رَبَوِي ، وَإِلَى أُخْتِ
أَخَوِي ، يَضُمُّ الْهَمْزَةَ ، وَإِلَى ابْنِ بَنَوِي ،
وَإِلَى عَلِيَّةِ الْحِجَازِ عَلَوِي ، وَإِلَى عَشِيَّةِ
عَشَوِي ، وَإِلَى أَبِي أَبِي .

وَمِنْهَا الْوَاوُ الدَّائِمَةُ ، وَهِيَ كُلُّ وَائِ
تُلَاسِ الْجَزَاءِ ، وَمَعْنَاهَا الدَّوَامُ ، كَقَوْلِكَ :
زُرْنِي وَازُورْكَ وَازُورْكَ ، بِالنَّصْبِ وَالرَّفْعِ ،
فَالنَّصْبُ عَلَى الْمُجَازَاةِ ، وَمَنْ رَفَعَ فَمَعْنَاهُ
زِيَارَتُكَ عَلَى وَاجِبَةٍ أَوْيَمُهَا لَكَ عَلَى كُلِّ
جَالٍ .

وَمِنْهَا الْوَاوُ الْفَارِقَةُ ، وَهِيَ كُلُّ وَائِ
دَخَلَتْ فِي أَحَدِ الْحَرْفَيْنِ الْمُشْتَبِهَيْنِ لِيُفَرِّقَ
بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُشْبِهِ لَهُ فِي الْحَطِّ ، مِثْلُ وَائِ
أُولَيْكَ وَوَاوِ أُولُو . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « غَيْرِ
أُولَى الضَّرَرِ » ، « وَغَيْرِ أُولَى الْإِرَةِ » ،
زِيدَتْ فِيهَا الْوَاوُ فِي الْحَطِّ لِتَفَرِّقَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ
مَا شَاكَلَهَا فِي الصُّورَةِ . مِثْلُ إِلَى وَإِلَيْكَ .

وَمِنْهَا وَأَوَّ عَمْرٍو ، فَإِنَّهَا زِيدَتْ لِتَفَرِّقَ
بَيْنَ عَمْرٍو وَعَمْرٍ ، وَزِيدَتْ فِي عَمْرٍو دُونَ
عَمْرٍ لِأَنَّ عَمْرٍ أَثْقَلَ مِنْ عَمْرٍو ، وَأَنشَدَ ابْنُ
السَّكَيْتِ :

ثُمَّ تَنَادَوْا بَيْنَ تِلْكَ الصَّوَصَى مِنْهُمْ : بِهَابٍ وَهَلَا وَيَابَا نَادَى مُنَادٍ مِنْهُمْ : أَلَا نَا صَوْتُ امْرِئٍ لِلْجَلْبَاتِ عِيًا قَالُوا جَمِيعًا كُلُّهُمْ : بَلَى فَا أَى بَلَى فَإِنَّا نَفْعَلُ ، أَلَا نَا : يُرِيدُ نَفْعَلُ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ .

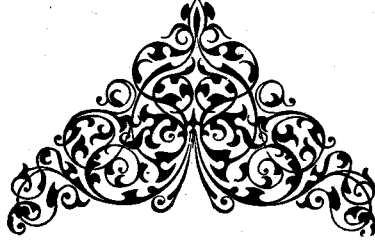
الْجَوْهَرِيُّ : الْوَاوَا صَوْتُ ابْنِ آوَى . وَوَيْكُ : كَلِمَةٌ يَمْلُ وَيَبُ وَيَوْنِجُ وَالْكَافُ لِلْخَطَابِ ، قَالَ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ وَيُقَالُ هُوَ لَيْثِيٌّ بَنُ الْحَجَّاجِ السَّهْمِيُّ : وَيَكُ أَنْ مَنْ يَكُنْ لَهُ نَسَبٌ يُحُ سَبَبٌ وَمَنْ يَفْتَقِرُ بَعِشَ بَعِشَ ضُرَّ قَالَ الْكِسَائِيُّ : هُوَ وَيَكُ ، أَدْخِلْ عَلَيْهِ أَنْ وَمَعْنَاهُ أَلَمْ تَرَ ، وَقَالَ الْخَلِيلُ : هِيَ وَى مَفْصُولَةٌ ، ثُمَّ تَبْتَدِئُ فَتَقُولُ كَانَ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ .

• وَيَا • وَى : كَلِمَةٌ تَعَجُّبٌ ، وَى الْمُحْكَمُ : وَى حَرْفٌ مَعْنَاهُ التَّعَجُّبُ . يُقَالُ : وَى كَأَنَّهُ ، وَيُقَالُ : وَى بِكَ يَا فُلَانُ ، تَهْدِيدٌ ، وَيُقَالُ : وَى وَى لِعَبْدِ اللَّهِ كَذَلِكَ ، وَأَنشَدَ الْأَزْهَرِيُّ : وَى لَامَهَا مِنْ دَوَى الْجَوِّ طَالِيَةً وَلَا كَهَذَا الَّذِى فِي الْأَرْضِ مَطْلُوبُ قَالَ : إِنَّا أَرَادَ وَى مَفْصُولَةٌ مِنَ اللَّامِ وَلِذَلِكَ كَسَرَ اللَّامَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : وَيَلْمُهُ مَا أَشَدَّهُ ! بَضَمَ اللَّامَ ، وَمَعْنَاهُ وَيَلْ أُمُّهُ فَحَدَّثَ هَمَزَةً أُمَّ وَأَتَّصَلَتِ اللَّامُ بِالْمِيمِ لَمَّا كَثُرَتْ فِي الْكَلَامِ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : يُقَالُ إِنَّهُ لَوَيْلُهُ مِنَ الرِّجَالِ وَهُوَ الْقَاهِرُ لِقَرْيَةٍ ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : أَضْلُهُ وَيَلْ أُمُّهُ ، يُقَالُ ذَلِكَ لِلْغَيْرِ مِنَ الرِّجَالِ ثُمَّ جُعِلَ الْكَلِمَتَانِ كَلِمَةً وَابْتِنَا اسْمًا

وَاحِدًا . اللَّيْتُ : وَى يَكُنَى بِهَا عَنِ الْوَيْلِ ، فَيُقَالُ : وَيَكُ أَسْمَعُ قَوْلِي ! قَالَ عَتْرَةُ : وَلَقَدْ شَفَى نَفْسِي وَأَذْهَبَ سَقَمَهَا قِيلَ الْفَوَارِسُ : وَيَكُ عَتْرَةُ أَقْدِمُ ! الْجَوْهَرِيُّ : وَقَدْ تَدْخُلُ وَى عَلَى كَانَ الْمُخَفَّفَةِ وَالْمُشَدَّدَةِ تَقُولُ وَى كَانَ ، قَالَ الْخَلِيلُ : هِيَ مَفْصُولَةٌ ، تَقُولُ وَى ثُمَّ تَبْتَدِئُ فَتَقُولُ كَانَ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَيَكُنْ اللَّهُ يَسْطُ الرِّزْقُ لِمَنْ يَشَاءُ » فَرَعَمَ سَيِّوِيَهُ أَنَّهَا وَى مَفْصُولَةٌ مِنْ كَانَ ، قَالَ : وَلِلْعَنَى وَقَعَ عَلَى أَنَّ الْقَوْمَ اتَّبَعُوا فَكَلَّمُوا عَلَى قَدَرِ عِلْمِهِمْ أَوْ تَبَهُوا ، فَقِيلَ لَهُمْ إِنَّا يُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَكُمْ هَذَا هَكَذَا ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ ، قَالَ : وَأَمَّا الْمُفْسَّرُونَ فَقَالُوا أَلَمْ تَرَ ، وَأَنشَدَ لَزَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ ، وَيُقَالُ لَيْثِيٌّ بَنُ الْحَجَّاجِ : وَى كَانَ مَنْ يَكُنْ لَهُ نَسَبٌ يُحُ

سَبَبٌ وَمَنْ يَفْتَقِرُ بَعِشَ بَعِشَ ضُرَّ وَقَالَ ثَعْلَبٌ : بَعْضُهُمْ يَقُولُ مَعْنَاهُ اَعْلَمُ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ مَعْنَاهُ وَيَكُ أَبُو زَيْدٍ عَنِ الْعَرَبِ : وَيَكُ بِمَعْنَى وَيَكُ ، فَهَذَا يُعْوَى مَا رَوَاهُ ثَعْلَبٌ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ : وَيَكُنْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ تَقْرِيرٌ كَقَوْلِ الرَّجُلِ أَمَا تَرَى إِلَى صُنْعِ اللَّهِ وَإِحْسَانِهِ . قَالَ : وَلَخَبَّرَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَعْرَابِيَّةً تَقُولُ لِرُؤُوسِهَا ، أَيْنَ ابْنُكَ ؟ وَيَكُ ! فَقَالَ : وَيَكُنْهُ وَرَاءَ الْبَيْتِ ، مَعْنَاهُ أَمَّا قَرِيبُهُ وَرَاءَ الْبَيْتِ ، قَالَ الْفَرَّاءُ : وَقَدْ يَذْهَبُ بِهَا بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ إِلَى أَنَّهَا كَلِمَتَانِ يُرِيدُونَ وَيَكُ أَنَّهُمْ ، أَرَادُوا وَيَكُ فَحَدَّثُوا اللَّامَ ، وَتُجْعَلُ أَنْ مَقْتُوحةً بِفِعْلِ مُضْمَرٍ كَأَنَّهُ قَالَ : وَيَكُ اَعْلَمُ أَنَّهُ وَرَاءَ الْبَيْتِ ، فَأَضْمَرَ اَعْلَمُ ، قَالَ الْفَرَّاءُ : وَلَمْ تَجِدِ الْعَرَبَ تُعْمَلُ

الظَّنَّ مُضْمَرًا وَلَا الْعِلْمَ وَلَا أَشْبَاهَهُ فِي ذَلِكَ ، وَأَمَّا حَدَفَ اللَّامَ مِنْ قَوْلِهِ وَيَكُ حَتَّى يَصِيرَ وَيَكُ فَقَدْ تَقَوْلُهُ الْعَرَبُ لِكَثْرَتِهَا . وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ النُّحَوِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَيَكُنْهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ » : وَقَالَ بَعْضُهُمْ أَمَا تَرَى أَنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ مَعْنَاهُ وَيَكُ أَنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ فَحَدَفَ اللَّامَ وَيَقَى وَيَكُ ، قَالَ : وَهَذَا خَطَأٌ ، لَوْ كَانَتْ كَمَا قَالَ لَكَانَتْ أَلِفٌ إِنَّهُ مَكْسُورَةٌ ، كَمَا تَقُولُ وَيَكُ إِنَّهُ قَدْ كَانَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَالصَّحِيحُ فِي هَذَا مَا ذَكَرَهُ سَيِّوِيٌّ عَنِ الْخَلِيلِ وَيُونُسَ ، قَالَ : سَأَلْتُ الْخَلِيلَ عَنْهَا فَرَعَمَ أَنْ وَى مَفْصُولَةٌ مِنْ كَانَ ، وَأَنَّ الْقَوْمَ تَتَّبَعُوا فَقَالُوا وَى مُتَتَّبِعِينَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْهُمْ . وَكُلُّ مَنْ تَتَّبَعُ أَوْ تَتَّبِعُ فَأُظْهَرَ نِدَائِيهِ أَوْ تَتَّبِعُهُ أَنْ يَقُولَ وَى ، كَمَا تُعَابِثُ الرَّجُلَ عَلَى مَا سَلَفَ فَتَقُولُ : كَأَنَّكَ قَصَدْتَ مَكْرُوهِي ، فَحَقِيقَةُ الْوُقُوفِ عَلَيْهَا وَى هُوَ أَجْوَدُ . وَى كَلَامِ الْعَرَبِ : وَى مَعْنَاهُ التَّشْبِيهُ وَالتَّشْدِيدُ ، قَالَ : وَتَفْسِيرُ الْخَلِيلِ مُشَاكِلٌ لَهَا جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ لِأَنَّ قَوْلَ الْمُفْسِّرِينَ أَمَا تَرَى هُوَ تَشْبِيهُ . قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : وَقَدْ ذَكَرَ الْفَرَّاءُ فِي كِتَابِهِ قَوْلَ الْخَلِيلِ وَقَالَ : وَى كَانَ كَفْصُولَةٌ كَقَوْلِكَ لِلرَّجُلِ وَى أَمَا تَرَى مَا بَيْنَ يَدَيْكَ ، فَقَالَ وَى ، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ كَانَ اللَّهُ يَسْطُ الرِّزْقُ ، وَهُوَ تَعَجُّبٌ ، وَكَانَ فِي الْمَعْنَى الظَّنَّ وَالْعِلْمَ ، قَالَ الْفَرَّاءُ : وَهَذَا وَجْهٌ يَسْتَحْسِنُ وَلَوْ تَكُنَّهَا الْعَرَبُ مُتَفَصِّلَةً ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كَثَرُهَا الْكَلَامُ فَوَصَلَتْ بِهَا لَيْسَ مِنْهُ كَمَا اجْتَمَعَتِ الْعَرَبُ كِتَابَ يَابِتُومَ ، فَوَصَلُوهَا لِكَثْرَتِهَا ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : وَهَذَا صَحِيحٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



باب الياء

الأزهرى : يقال للياء والواو والألف الأحرف الجوف ؛ وكان الخليل يسميها الحروف الضعيفة الهوائية ، وسميت جوفاً لأنه لا أحياز لها فتنسب إلى أحيازها كسائر الحروف التي لها أحياز ، إنها تخرج من هواء الجوف ، فسميت مرة جوفاً ومرة هوائية ، وسميت ضعيفة لانتقالها من حال إلى حال عند التصرف باعتلال .

قال الجوهرى جميع ما في هذا الباب من الألف إما أن تكون منقلبة من واو ، مثل دعا ، أو من ياء ، مثل رمى ، وكل ما فيه من الهمزة فهي مبدلة من الياء أو من الواو نحو القضاء أصله قضى ، لأنه من قضيت ، ونحو العزاء أصله عزأ ، لأنه من عزوت . قال : ونحن نشير في الواو والياء إلى أصولها ؛ هذا ترتيب الجوهرى في صحاحه .

وأما ابن سيده وغيره فإنهم جعلوا المعتل عن الواو باباً ، والمعتل عن الياء باباً ، فأحتاجوا فيما هو معتل عن الواو والياء إلى أن ذكروه في البابين ، فأطالوا وكرروا ، وتقسم الشرح في الموضعين .

وأما الجوهرى فإنه جعله باباً واحداً ؛ ولقد سمعت بعض من يتقص الجوهرى .

رحمه الله ، يقول : إنه لم يجعل ذلك باباً واحداً إلا لجهله بانقلاب الألف عن الواو أو عن الياء ، ولقلة علمه بالتصريف ، ولست أرى الأمر كذلك ، وقد رتبناه نحن في كتابنا كما رتبته الجوهرى ، لأنه أجمع للخاطر ، وأوضح للنظر ، وجعلناه باباً واحداً ، وبيننا في كل ترجمة عن الألف وما انقلبت عنه ، والله أعلم .

وأما الألف اللينة التي ليست متحركة فقد أفرد لها الجوهرى باباً بعد هذا الباب فقال : هذا باب مبنى على الفات غير منقلبات عن شئ ، فلهذا أفردناه ، ونحن أيضاً نذكره بعد ذلك .

• بأجج • الأصمى : في الحديث ذكر بأجج ، التهذيب : بأجج ، مهموز مكسور الجيم الأولى : مكان من مكة على ثمانية أميال ، وكان من منازل عبد الله بن الزبير ، فلما قتله الحجاج أنزله المجذمين ف فيه المجذمون ، قال الأزهرى : قد رأيتهم ؛ وأياها أراد الشماخ بقوله :

كأنى كسوت الرجل أحقب قارحاً
من اللاء ما بين الجناب فيأجج
ابن سيده : بأجج ، مفتوح الجيم ،

مصرف ملحق بجعفر (حكاه سيويه) ، قال : وإنما نحكم عليه أنه رباعي لأنه لو كان ثلاثياً لأدغم ، فأما ما رواه أصحاب الحديث من قولهم بأجج ، بالكسر ، فلا يكون رباعياً لأنه ليس في الكلام مثل جعفر ، فكان يجب على هذا ألا يظهر ، لكنه شاذ موجه على قولهم : بججت عنه وقطط شعره ، ونحو ذلك مما أظهر فيه التضعيف ، وإلا فالقياس ما حكاه سيويه .

ويأجج ويأجج : من زجر الإبل ، قال الرازي :

فرج عنها حلق الرنايح
تكفح السائم الأواجج
وقيل : يأجج وأياجج
عاب من الزجر وقيل : جاهج

• يأس • اليأس : القنوط ، وقيل : اليأس نقيض الرجاء ، يئس من الشئ يئس ويئس ، نادر عن سيويه ، ويئس ويؤس عنه أيضاً ، وهو شاذ ، قال : وإنما حذفوا كراهية الكسرة مع الياء وهو قليل ، والمصدر اليأس والياسة واليأس ، وقد استئس واستئسته وإنه ليأيس ويئس ويؤس ويؤس ؛ والجمع يؤوس .

قال ابن سيده في خطبة كتابه : وأما
يَاسَ وَيَاسَ فالأخيرة مقلوبة عن الأوس لأنه
لا مصدر لَاسَ ، ولا تحج بياس اسم
رجل فإنه يقال من الأوس وهو المطاء ،
كما يسمى الرجل عطية الله وهبة الله
والفضل .

قال أبو زيد : عليا مضر تقول يحسب
ويتعم ويئس ، وسفلاها بالفتح .

قال سيويو : وهذا عند أصحابنا إننا
يجيء على لعتين يعني يئس يئس ، ويأس
يئس لعتان ثم يركب بينهما لغة ، وأما ووق
يعوق ووقف يوق ، وورم يرم ، وولي يلي ،
ووثق يثق ، وورث يرث ، فلا يجوز فيهن
إلا الكسر لغة واحدة .

وأيضا فلان من كذا فاستئس منه بمعنى
أيس وأتأس أيضا ، وهو أفعَل فاذغم مثل
أعَد . وفي حديث أم مَعْبِد : لا يأس من
طوله أي أنه لا يؤيس من طوله لأنه كان إلى
الطول أقرب منه إلى القصر . واليأس : ضد
الرجاء ، وهو في الحديث اسم نكرة مفتوح
بلا النافية ورواه ابن الأثير في كتابه :
لا يئس من طول ، فقال : معناه لا يؤيس
من أجل طوله ، أي لا يئس مطاوله منه
لإفراط طوله ، فيئس بمعنى ميؤس كما
دافعي بمعنى مدفوق .

والياس من السل لأن صاحبه ميؤس
منه . ويئس يئس ويئس : علم
مثل حسب يحسب ويحسب : قال سحيم
ابن وثيل الليروعي ، وذكر بعض العلماء أنه
لولدو جابر بن سحيم دليل قوله فيه :

..... أتى ابن فارس زهدم
وزهدم فرس سحيم :

أقول لهم بالشعب إذ يسيروني
ألم تيسوا أتى ابن فارس زهدم ؟
يقول : ألم تعلموا ، وقوله يسيروني من
أسار الجزور ، أتى يجتزروني
ويقتسموني ، ويروى يأسروني من الأسر ،
وأما قوله إذ يسيروني فإنها ذكر ذلك لأنه كان

وقع عليه سياة فصرىوا عليه بالمسير يتحاسبون
على قسمة فدائه ، وزهدم اسم فرس ،
وروى : أتى ابن قاتل زهدم ، وهو رجل
من عبس ، فعلى هذا يصح أن يكون الشعر
لسحيم ، وروى هذا البيت أيضا في قصيدة
أخرى على هذا الروي وهو :

أقول لأهل الشعب إذ يسيروني :
ألم تيسوا أتى ابن فارس لازم ؟
وصاحب أصحاب الكيف كانوا

سفاهم بكفهم سهام الأرقام
وعلى هذه الرواية أيضا يكون الشعر له دون
ولده لعدم ذكر زهدم في البيت . وقال
القاسم بن معن : يئس بمعنى علمت لغة
هوازن ، وقال الكلبي : هي لغة وهيل
حي من النخع ، وهم رقط شريك ، وفي
الصحاح في لغة النخع . وفي التتيل
العزيز : « أفلم يئس الذين آمنوا أن لو يشاء
الله لهدى الناس جميعا » أي أفلم يعلم ،
وقال أهل اللغة : معناه أفلم يعلم الذين
آمنوا علما يشؤا معه أن يكون غير ما علموه ؟
وقيل معناه : أفلم يئس الذين آمنوا من إيمان
هؤلاء الذين وصفهم الله بأنهم لا يؤمنون ؟

قال أبو عبيد : كان ابن عباس يقرأ :
« أفلم يتبين الذين آمنوا أن لو يشاء الله
لهدى الناس جميعا » قال ابن عباس : كتب
الكاتب « أفلم يئس الذين آمنوا » وهو
ناعس ، وقال المفسرون : هو في المعنى
على تفسيرهم إلا أن الله تبارك وتعالى قد أوقع
إلى المؤمنين أنه لو شاء لهدى الناس
جميعا ، فقال : أفلم يشؤا علما ، يقول
يؤيسهم العلم فكان فيه العلم مضمر كما
تقول في الكلام : قد يئس منك
الأنفيل ، كأنك قلت : قد علمته علما .
وروى عن ابن عباس أنه قال : يئس بمعنى
علم لغة للنخع ، قال : ولم نجدنا في
العربية إلا على ما فسرت ، وقال
أبو إسحق : القول عندي في قوله :
[تعالى] : « أفلم يئس الذين آمنوا » من

إيمان هؤلاء الذين وصفهم الله بأنهم
لا يؤمنون لأنه قال : « لو يشاء الله لهدى
الناس جميعا » ولغة أخرى : أيس يئس
وأيست أي أيسته ، وهو اليأس والايأس ،
وكان في الأصل الايأس يؤز الايعاس .
ويقال : استئس بمعنى يئس ، وقد روى بعضهم عن
ابن كثير أنه قرأ فلا تأسوا ، بلا همز ، وقال
الكسائي : سمعت غير قبيلة يقولون أيس
يأيس ، بغير همز .
واليأس : اسم .

• يَاسَ • يابأت الرجل يابأة ويابأة : أظهرت
الطافه . وقيل : إننا هو بابا ، قال : وهو
الصحيح ، وقد تقدم .
ويابأ بالاياء إذا قال لها أي ليسكنها ،
مقلوب منه .

ويابأ بالقوم : دعاهم .
واليو : طائر يشبه الباشق من الجوارح
والجنع اليابئ ، وجاء في الشعر اليابئ .
قال الحسن بن هانئ في طرد يابئ :

قد أغتدى والليل في دجاء
كطرة الرد على مثاه
يويو يعجب من راء
ما في اليابئ يويو شرواه

قال ابن بري : كان قياسه عنده اليابئ ، إلا
أن الشاعر قدم الهمزة على الياء . قال :
ويمكن أن يكون هذا البيت لبعض العرب ،
فادعاه أبو نواس .

قال عبد الله محمد بن مكرم : ما أعلم
مستند الشيخ أبي محمد بن بري في قوله
عن الحسن بن هانئ ، في هذا البيت .
ويمكن أن يكون هذا البيت لبعض العرب ،
فادعاه أبو نواس . وهو وإن لم يكن استشهد
بشعره ، لا يخفى عن الشيخ أبي محمد ،
ولا غيره ، مكانته من العلم والنظم ،
ولو لم يكن له من البديع القريب الحسن
العجيب إلا أجزته التي هي :

وَبَلَدٌ فِيهَا زَوْرُ
لَكَانَ فِي ذَلِكَ أَدْلُ دَلِيلٍ عَلَى نَبْلِهِ وَقَضِيهِ .
وَقَدْ شَرَحَهَا ابْنُ جَنِّي رَحِمَهُ اللَّهُ ، وَقَالَ ، فِي
شَرْحِهَا ، مِنْ تَقْرِيطِ أَبِي نُوَّاسٍ وَتَفْصِيلِهِ
وَوَصْفِهِ بِمَعْرِفَةِ لُغَاتِ الْعَرَبِ وَأَيَّامِهَا وَمَآثِرِهَا
وَمَثَالِهَا وَوَقَائِعِهَا ، وَتَفَرُّدِهِ بِفُنُونِ الشُّعْرِ
الْعَشْرَةِ الْمُحْتَوِيَةِ عَلَى فُنُونِهِ ، مَا لَمْ يَقُلْهُ فِي
غَيْرِهِ . وَقَالَ فِي هَذَا الشَّرْحِ أَيْضًا : لَوْلَا
مَا غَلَبَ عَلَيْهِ مِنَ الْهَزْلِ لَأَسْتَشْهَدَ بِكَلَامِهِ فِي
التَّفْسِيرِ ، اللَّهُمَّ إِلَّا إِنْ كَانَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ
قَالَ ذَلِكَ لِيُبَيِّنَ عَلَى زِيَادَةِ الْأُنْسِ
بِالاسْتِشْهَادِ بِهِ ، إِذَا وَقَعَ الشُّكُّ فِيهِ أَنَّهُ لِعَبْصِ
الْعَرَبِ ، وَأَبُو نُوَّاسٍ كَانَ فِي نَفْسِهِ وَأَنْفُسِ
النَّاسِ أَرْفَعُ مِنْ ذَلِكَ وَأَصْلَفُ .
أَبُو عَمْرٍو : الْيُوزُ : رَأْسُ الْمُكْحَلَةِ .

• ييب • أَرْضُ يِيَابٍ أَيْ خَرَابٍ . قَالَ
الْمُجَوِّزِيُّ : يُقَالُ خَرَابُ يِيَابٍ ، وَلَيْسَ
بِإِتْبَاعٍ . التَّهْذِيبُ : فِي قَوْلِهِمْ خَرَابُ يِيَابٍ ؛
الْيِيَابُ ، عِنْدَ الْعَرَبِ : الَّذِي لَيْسَ فِيهِ
أَحَدٌ ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي رِيعةَ :
مَا عَلَى الرَّسْمِ بِالْبَلْبَيْنِ لَوْبِيَّةٍ
بَيْنَ رَجْعِ السَّلَامِ أَوْ لَوْ أَجَابَا ؟
فَالْيُ قَصِيرُ ذِي الْعَشِيرَةِ فَالْصَّا
لِفِي أَمْسَى مِنَ الْأَيْسَى يِيَابَا
مَعْنَاهُ : خَالِيًا لَا أَحَدَ بِهِ . وَقَالَ شَمْرٌ :
الْيِيَابُ الْخَالِي لَا شَيْءَ بِهِ . يُقَالُ : خَرَابُ
يِيَابٍ ، إِتْبَاعُ لِحَرَابٍ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :
يِيَابٍ مِنْ التَّنَائِفِ مَرَّتْ
لَمْ تَمْخُطْ بِهِ أَنْفُ السَّخَالِ
لَمْ تَمْخُطْ أَيْ لَمْ تُنْمِخْ . وَالتَّمْخِطُ : مَسْحُ
مَا عَلَى الْأَنْفِ مِنَ السَّخَالَةِ إِذَا وَلَدَتْ .

• يير • يِيرُنُ اسْمُ مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ رَمْلُ
يِيرِينَ ، وَفِيهِ لُغَتَانِ : يِيرُونُ فِي الرَّقْعِ ، وَفِي
الْحَجَرِ وَالنَّصْبِ يِيرِينَ ، لَا يَنْصَرِفُ لِلتَّعْرِيفِ
وَالتَّائِيثِ فَجَرَى إِعْرَابُهُ كَأَعْرَابِهِ ، وَلَيْسَتْ
يِيرِينَ هَذِهِ الْعَمَلِيَّةُ مَنقُولَةٌ مِنْ قَوْلِكَ : هُنَّ

يِيرِينَ لِفُلَانٍ أَيْ بُعِضَتْهُ كَقَوْلِ أَبِي
النَّجْمِ :

يِيرِي لَهَا مِنْ أَيْمَنِ وَأَشْمَلِ
يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مَنقُولًا مِنْهُ قَوْلُهُ فِيهِ
يِيرُونُ ، وَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَقُولَ إِنَّ يِيرِينَ مِنْ
بَرِيَةِ الْقَلَمِ وَيِيرُونُ مِنْ بَرَوْتِهِ ، وَيَكُونُ الْعَلَمُ
مَنقُولًا مِنْهَا ، فَقَدْ حَكَى أَبُو زَيْدٍ بَرِيَةَ الْقَلَمِ
وَبَرَوْتَهُ ، قَالَ : وَلِهَذَا نَظَائِرُ كَقَيْتُ وَقَوْتُ
وَكُنَيْتُ وَكُنُوتُ ، فَيَكُونُ يِيرُونُ عَلَى هَذَا
كَيَكُونُ مِنْ قَوْلِكَ : هُنَّ يَكُونُ ، وَيِيرِينَ
كَيَكُونُ مِنْ قَوْلِكَ : هُنَّ يَكُونُ ، وَإِنَّمَا مَنَعَكَ
أَنْ تَحْمِلَ يِيرِينَ وَيِيرُونُ عَلَى بَرِيَةِ وَبَرَوْتِ
أَنَّ الْعَرَبَ قَالَتْ : هَذِهِ يِيرِينَ ، فَلَوْ كَانَتْ
يِيرُونُ مِنْ بَرَوْتِ لَقَالُوا هَذِهِ يِيرُونُ وَلَمْ يَقُلْهُ
أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ ، الْأَتَرَى أَنَّكَ لَوْ سَمِعْتَ
رَجُلًا يَغْزُونَ ، فَيَمَنْ جَعَلَ النُّونَ عِلَامَةً
الْجَمْعِ ، لَقُلْتَ هَذَا يَغْزُونَ ؟ قَالَ : قَدْ
مَا ذَكَرْنَاهُ عَلَى أَنَّ الْبَاءَ وَالْوَاوَ فِي يِيرِينَ
وَيِيرُونُ لَيْسَتَا لَامَيْنِ ، وَإِنَّمَا هُمَا كَهَيْئَةِ الْجَمْعِ
كَفَلَسْطَيْنِ وَفَلَسْطُونَ ، وَإِذَا كَانَتْ وَأَوْجَعُ
كَانَتْ زَائِدَةً وَبَعْدَهَا النُّونُ زَائِدَةٌ أَيْضًا ،
فَحُرُوفُ الْأَسْمِ عَلَى ذَلِكَ ثَلَاثَةٌ كَأَنَّهُ يِيرُ ،
وَيِيرُ ، وَإِذَا كَانَتْ ثَلَاثَةً فَالْيَاءُ فِيهَا أَصْلُ
لَا زَائِدَةٌ لِأَنَّ الْبَاءَ إِذَا طَرَحَتْهَا مِنَ الْأَسْمِ
فَبَقِيَ مِنْهُ أَقْلٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ لَمْ يُحْكَمْ عَلَيْهَا
بِالزِّيَادَةِ الْبَتَّةَ ، عَلَى مَا أَحْكَمَهُ لَكَ سَبِيحِي
فِي بَابِ عِلَلٍ مَا تَجَمَّلُهُ زَائِدًا مِنْ حُرُوفِ
الزَّوَائِدِ ، يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ بَاءَ يِيرِينَ لَيْسَتْ
لِلْمُضَارَعَةِ أَنَّهُمْ قَالُوا أَيْرِينَ فَلَوْ كَانَ حَرْفُ
مُضَارَعَةٍ لَمْ يَدُلُّوا مَكَانَهُ غَيْرَهُ ، وَلَمْ تَجِدْ
ذَلِكَ فِي كَلَامِهِمُ الْبَتَّةَ ، فَأَمَّا قَوْلُهُمْ أَعْصِرُ
وَيَعْصِرُ اسْمُ رَجُلٍ فَلَيْسَ مُسَمًّى بِالْفِعْلِ ،
وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِأَعْصِرٍ جَمْعُ عَصَرٍ الَّذِي هُوَ
الدَّهْرُ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِهِ لِقَوْلِهِ أَشْدَهُ أَبُو زَيْدٍ :
أَخْلَيْدُ إِنَّ أَبَاكَ غَيْرُ رَأْسِهِ
مَرُّ اللَّيَالِي وَاخْتِلَافُ الْأَعْصُرِ
وَسَهْلُ ذَلِكَ فِي الْجَمْعِ لِأَنَّ هَمْزَتَهُ لَيْسَتْ

لِلْمُضَارَعَةِ وَإِنَّمَا هِيَ لِصِيغَةِ الْجَمْعِ ، وَاللَّهُ
تَعَالَى أَعْلَمُ .

• ييس • الْيَيْسُ ، بِالضَّمِّ : نَقِيضُ
الرُّطُوبَةِ ، وَهُوَ مُصَدَّرُ قَوْلِكَ يَيْسُ الشَّيْءُ
يَيْسُ وَيَيْسُ ، الْأَوَّلُ بِالْكَسْرِ نَادِرٌ ، يَيْسًا
وَيَيْسًا وَهُوَ يَابِسٌ ، وَالْجَمْعُ يَيْسٌ ، قَالَ :
أَوْرَدَهَا سَعْدٌ عَلَى مُحْسِنَا
بِثَرٍّ عَضُوضًا وَشِنَانًا يَيْسًا
وَالْيَيْسُ ، بِالْفَتْحِ : الْيَابِسُ . يُقَالُ :
حَطَبُ يَيْسٍ ، قَالَ ثَعْلَبٌ : كَأَنَّهُ خُلِقَ ، قَالَ
عَلْقَمَةُ :

تُحْشِشُ أَبدَانُ الْحَدِيدِ عَلَيْهِمْ
كَمَا حَشَشَتْ يَيْسَ الْحَصَادُ جُوبُ
وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ جَمْعُ يَابِسٍ مِثْلُ
رَاكِبٍ وَرَكِبٍ ، قَالَ ابْنُ سِيْدِهِ : وَالْيَيْسُ
وَالْيَيْسُ اسْمَانِ لِلْجَمْعِ .

وَيَيْسُ الشَّيْءُ : تَجْفِيفُهُ ، وَقَدْ يَيْسُهُ
فَاتَيْسَ ، وَهُوَ أَفْعَلُ فَادْغِمَ ، وَهُوَ مَتَيْسٌ ،
عَنِ ابْنِ السَّرَاجِ . وَشَيْءٌ : يَوْسٌ : كَيَابِسٍ
قَالَ عُبَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ :

أَمَّا إِذَا اسْتَقْبَلْتَهَا فَكَانَهَا
ذُبُلَتْ مِنَ الْهِنْدِيِّ غَيْرِ يَوْسٍ
أَرَادَ عَصَا ذُبُلَتْ أَوْقَاةً ذُبُلَتْ فَحَدَفَ
الْمَوْصُوفُ .

وَاتَيْسَ يَيْسُ ، أَبْدَلُوا التَّاءَ مِنَ الْبَاءِ ،
وَيَاتَيْسُ كُلُّهُ كَيَيْسٍ ، وَآيَيْسُهُ . وَمَكَانٌ يَيْسُ
وَيَيْسُ : يَابِسٌ كَذَلِكَ . وَأَرْضٌ يَيْسُ
وَيَيْسُ ، وَقِيلَ : أَرْضُ يَيْسٍ قَدْ يَيْسَ مَاوَهَا
وَكُلُّوْهَا ، وَيَيْسُ : صُلْبَةٌ شَدِيدَةٌ .

وَالْيَيْسُ ، بِالضَّرْحِ : الْمَكَانُ يَكُونُ
رَطْبًا ثُمَّ يَيْسُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى :
« فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا » وَيُقَالُ
أَيْضًا : أَمْرًا يَيْسٌ لَا تَبِيلَ خَيْرًا ، قَالَ
الرَّاجِزُ :

إِلَى عَجُوزِ شَتَّى الْوَجْهِ يَيْسُ
وَيُقَالُ لِكُلِّ شَيْءٍ كَانَتْ النَّدْوَةُ وَالرُّطُوبَةُ فِيهِ

خَلْقَةً : فَهُوَ بَيْسٌ فِيهِ بَيْسٌ ^(١) ، وَمَا كَانَ فِيهِ عَرَضًا قُلْتُ : جَفَّ . وَطَرِيقُ بَيْسٍ : لَا نُدْوَةَ فِيهِ وَلَا بَلَلٌ .

وَالْبَيْسُ مِنَ الْكَلَامِ : الْكَثِيرُ الْيَابِسُ ، وَقَدْ أَبْيَسَتِ الْخَضِرُ وَأَرْضٌ مُوْبَسَةٌ . الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ لِمَا يَبِسَ مِنْ أَحْرَارِ الْقُبُولِ وَذُكُورِهَا الْبَيْسُ وَالْجَفِيفُ وَالْقَفِيفُ ، وَأَيُّمَا بَيْسٍ الْبَهْمِيُّ ، فَهُوَ الْعُرْقُوبُ ^(٢) وَالصَّفَارُ . قَالَ أَبُو مُنْصَوِّرٍ : وَلَا يُقَالُ لِمَا يَبِسَ مِنَ الْحَلِيِّ وَالصَّلْيَانِ وَالْحَلَمَةِ بَيْسٍ ، وَإِنَّمَا الْبَيْسُ مَا يَبِسَ مِنَ الْعُشْبِ وَالْقُبُولِ الَّتِي تَتَنَاءَرُ إِذَا بَيْسَتْ ، وَهُوَ الْبَيْسُ وَالْبَيْسُ أَيْضًا ^(٣) ، وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

وَلَمْ يَبْقَ بِالْمَخْلَصَاءِ مِمَّا عَنَتَ بِهِ
مِنْ الرُّطْبِ الْإِيْشَاءُ وَهَجِيرُهَا
وَيَرَوِي بَيْسُهَا ، بِالْفَتْحِ ، وَهِيَ لُغَتَانِ .
وَالْبَيْسُ مِنَ النَّبَاتِ : مَا يَبِسَ مِنْهُ . يُقَالُ :
يَبِسَ ، فَهُوَ بَيْسٌ ، مِثْلُ سَلِيمَ ، فَهُوَ سَلِيمٌ .
وَأَبْيَسَتِ الْأَرْضُ : يَبِسَ بِقَلْبِهَا ، وَأَبْيَسَ
الْقَوْمُ أَيْضًا كَمَا يُقَالُ أَجْرَزُوا مِنَ الْأَرْضِ
الْجَرَزُ . وَيُقَالُ لِلْحَطْبِ : يَبِسَ ، وَلِلْأَرْضِ
إِذَا بَيْسَتْ : يَبِسَ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَبَاسٌ ، هِيَ السَّوْدَةُ وَالْفَنْدُورَةُ .

وَالشَّعْرُ الْيَابِسُ : أَرْدُوهُ وَلَا يَرَى فِيهِ سَخَجٌ وَلَا دَهْنٌ . وَوَجْهٌ يَابِسٌ : قَلِيلُ الْخَيْرِ .
وَشَاةٌ يَبِسَ وَيَبِسَ : انْقَطَعَ لَبَنُهَا فَبَيْسَ
ضَرَعُهَا وَلَمْ يَكُنْ فِيهَا لَبَنٌ . وَأَتَانُ بَيْسَةٍ
وَبَيْسَةٍ : يَابِسَةُ ضَامِرَةٌ ، السُّكُونُ عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ ، وَالْفَتْحُ عَنْ ثَعْلَبٍ ، وَكَلاهُ
يَابِسٌ ، وَقَدْ اسْتَعْمِلَ فِي الْحَيَوَانِ

حَكِي اللَّحْيَانِيُّ أَنَّ نِسَاءَ الْعَرَبِ يَقْتُلْنَ فِي
الْأَحَدِ : أَخَذَتْهُ بِاللِّدْرِيسِ ، تَدِيرُ الْعِرْقَ

(١) قوله : « فهو بيس فيه بيس » كذا بالأصل مضبوطاً .

(٢) قوله : « العرقيب » كذا بالأصل .

(٣) قوله : « والبيس أيضاً » كذا بالأصل ولعله والبيس بفتح الباء وسكون الباء .

الْبَيْسُ . قَالَ : تَعْنِي الذَّكَرَ .
وَبَيْسَتِ الْأَرْضُ : ذَهَبَ مَاوُهَا وَنَدَاهَا .
وَأَبْيَسَتْ : كَثُرَ بَيْسُهَا .

وَالْأَيَّاسَانُ : عَظْمَا الْوُظَيْفَيْنِ مِنَ الْيَدِ
وَالرَّجْلِ ، وَقِيلَ : مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَذَلِكَ
لِبَيْسِهَا . وَالْأَيَّاسُ : مَا كَانَ مِثْلَ عُرْقُوبٍ
وَسَاقٍ . وَالْأَيَّاسَانُ : مَا لَا لَحْمَ عَلَيْهِ مِنْ
السَّاقَيْنِ . قَالَ أَبُو عَيْدَةَ : فِي سَاقِ الْفَرَسِ
أَيَّاسَانُ ، وَهِيَ مَا يَبِسَ عَلَيْهِ اللَّحْمُ مِنَ
السَّاقَيْنِ ، وَقَالَ الرَّاعِي :

فَقُلْتُ لَهُ : الْحَقُّ بِأَبْيَسِ سَاقِهَا
فَإِنَّ تَجْبِيرَ الْعُرْقُوبِ لَا تَجْبِيرُ النَّسَاءَ
قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الْأَيَّاسُ هُوَ الْعَظْمُ
الَّذِي يُقَالُ لَهُ الظُّنْبُوبُ الَّذِي إِذَا غَضِمَتْهُ فِي
وَسَطِ سَاقِكَ أَلَمَكَ ، وَإِذَا كَثُرَ فَقَدْ ذَهَبَتْ
السَّاقُ ، قَالَ : وَهُوَ اسْمٌ لَيْسَ بِنَعْتٍ ،
وَالْجَمْعُ الْأَيَّاسُ .

وَبَيْسُ الْمَاءِ : الْعَرَقُ ، وَقِيلَ : الْعَرَقُ إِذَا
جَفَّ ، قَالَ بَشَرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ يَصِفُ
خَيْلًا :

تَرَاهَا مِنْ بَيْسِ الْمَاءِ شُهْبًا
مُخَالِطٌ دِرَّةً مِنْهَا غَرَارُ
الْغَرَارُ : انْقِطَاعُ الدَّرَّةِ ، يَقُولُ : تُعْطَى أَحْيَانًا
وَتَمْنَعُ أَحْيَانًا ، وَإِنَّمَا قَالَ شُهْبًا لِأَنَّ الْعَرَقَ
يَجِفُّ عَلَيْهَا قَبِيضٌ .

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ : يَابَسَ يَارَجُلُ ، أَيْ
اسْكُتْ . وَسَكَرَانُ يَابِسَ : لَا يَتَكَلَّمُ مِنْ شِدَّةِ
السُّكْرِ كَأَنَّ الْخَمْرَ اسْكُتَتْ بِحَرَارَتِهَا . وَحَكِي
أَبُو حَنِيفَةَ : رَجُلٌ يَابِسَ مِنَ السُّكْرِ ، قَالَ ابْنُ
سَيْلَةَ وَغَيْنَدِي أَنَّهُ سَكِرَ جَدًّا حَتَّى كَانَهُ مَاتَ
فَجَفَّ .

• يَبَسَ • فِي حَدِيثِ أُسَامَةَ : قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ،
ﷺ ، لَمَّا أَرْسَلَهُ إِلَى الرُّومِ : أَخْرِجْ عَلَى ابْنِي
صَبَاحًا ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هِيَ ، بِضَمِّ
الْهَمْزَةِ وَالْقَصْرِ ، اسْمٌ مُوَضَّعٌ مِنْ فَلَاسْتَيْنِ
بَيْنَ عَسْقَلَانَ وَالرَّمْلَةِ ، وَيُقَالُ لَهَا يَبْنَى
بِالْيَاءِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• يَبَسَ • ابْنُ بَرٍّ خَاصَّةً : يَبَّةٌ ^(١) اسْمٌ
مَوْضِعٌ وَادٍ بِالْيَمَنِ ، قَالَ كَثِيرٌ :
إِلَى يَبَّةٍ إِلَى بَرِّكَ الْغَادِ

• يَبَسَ • الْيَبَسُ : الْإِنْفِرَادُ ، (عَنْ يَعْقُوبَ) .
وَالْيَبَسُ : الْفَرْدُ . وَالْيَبَسُ وَالْيَبَسُ : فَقْدَانُ
الْأَبِ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الْيَبَسُ فِي النَّاسِ
مِنْ قِيلِ الْأَبِ ، وَفِي الْبَهَائِمِ مِنْ قِيلِ الْأُمِّ
وَلَا يُقَالُ لِمَنْ فَقَدَ الْأُمَّ مِنَ النَّاسِ يَبَسٌ ،
وَلَكِنْ مُنْقَطِعٌ . قَالَ ابْنُ بَرٍّ : الْيَبَسُ الَّذِي
يَمُوتُ أَبُوهُ ، وَالْعَجِيُّ الَّذِي تَمُوتُ أُمُّهُ ،
وَاللُّطِيمُ الَّذِي يَمُوتُ أَبُوهُ . وَقَالَ ابْنُ
خَالَوَيْهِ : يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْيَبَسُ فِي الطَّيْرِ مِنْ
قِيلِ الْأَبِ وَالْأُمِّ ، لِأَنَّهَا كُلُّهَا يَزْقَانِ
فِرَاحَتَهَا ، وَقَدْ يَبَسَ الصَّبِيُّ ، بِالْكَسْرِ ، يَبَسَ
يَبَسًا وَيَبَسًا ، بِالسَّكَنِ فِيهَا .

وَيُقَالُ : يَبَسَ وَيَبَسَ وَيَبَسَ اللَّهُ ، وَهُوَ يَبَسٌ
حَتَّى يَبْلُغَ الْحُلُمَ . اللَّيْثُ : الْيَبَسُ الَّذِي مَاتَ
أَبُوهُ ، فَهُوَ يَبَسٌ حَتَّى يَبْلُغَ ، فَإِذَا بَلَغَ زَالَ عَنْهُ
اسْمُ الْيَبَسِ ، وَالْجَمْعُ أَيْتَامٌ وَيَتَامَى وَيَتَمَةً ،
فَمَا يَتَامَى فَقَلَى بِأَبِ اسْرَى ، أَدْخَلُوهُ فِي
بَابِ مَا يَكْرَهُونَ لِأَنَّ فَعَالَى تَغْيِيرُهُ فَعَلَى ، وَأَمَّا
أَيْتَامٌ فَإِنَّهُ كَسَرَ عَلَى أَعْمَالِهِ كَمَا كَسَرُوا فَاعِلًا
عَلَيْهِ حِينَ قَالُوا شَاهِدٌ وَأَشْهَادٌ ، وَنَظِيرُهُ
شَرِيفٌ وَأَشْرَافٌ وَنَصِيرٌ وَأَنْصَارٌ ، وَأَمَّا يَتَمَةً
فَعَلَى يَبَسَ فَهُوَ يَاتِمٌ ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ .

الْجَوْهَرِيُّ يَتَمَهُمُ اللَّهُ تَيَمَّمًا جَعَلَهُمُ
أَيْتَامًا ، قَالَ الْفَيْدُ الزَّمَانِيُّ وَاسْمُهُ شَهْلُ بْنُ
شَيْبَانَ :

يَضْرِبُ فِيهِ تَابِيْمٌ
وَتَيَمِيمٌ
وَارْنَانُ
قَالَ الْمُفَضَّلُ : أَصْلُ الْيَبَسِ الْغَفْلَةُ ، وَيَبَسَ
سَمِيَ الْيَبَسَ تَيَمَّمًا ، لِأَنَّهُ يَتَغَافَلُ عَنْ بَرِّهِ .
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْيَبَسُ الْإِنْفَاءُ ، وَمِنْهُ أَخَذَ
الْيَبَسَ ، لِأَنَّ الرِّبِّيَّ طَعَنَ عَنْهُ . ابْنُ شُمَيْلٍ :

(٤) قوله « يبة » ضبطت الباء بالفتح في
الأصل ، والذي في معجم ياقوت يسكونها ،
ورسمت التاء فيه مجرورة فقتضاه أنه من الصحيح لا
من المعجل .

المفرد^(٣) من كل شيء.

* يَم: اليتيم: الولد المنكوس ولده أمه^(٤)، تخرج رجلاً المولود قبل رأسه ويديه، وتكره الولادة إذا كانت كذلك، ووضعته أمه يتماً، وقال البيهقي: لقي حملته أمه وهي ضيقة

فجاعت به يتيم الضيافة أرسياً^(٥) ابن خالويه: يتيم وأتيم ووتيم، قال: ولا نظير له في كلامهم إلا يقع وأيقع ووقع، قال ابن بري: أيقع، الهمة فيه زائدة، وفي الأثر أصيلة فليست مثله. وفي حديث عمرو: ما ولدته أمي يتماً. وقد أبتت الأم إذا جاءت به يتماً. وقد أبتت المرأة والناقة، وهي مؤتم وموتنة والولد ميتون (عن اللحياني)، وهذا نادر وقياسه مؤتم. قال عيسى بن عمر: سألت ذا الرمة عن مسألة، قال: أعرف اليتيم؟ قلت: نعم، قال: فمسألتك هذو يتيم.

الأزهرى: قد أبتت أمه، وقالت أم تابط شراً: والله ما حملته غيلاً ولا وضعت يتماً. قال: وفيه لغات يقال وضعت أمه يتماً وأتاً ووتماً. وفي حديث ذى الثدية: مؤتم اليدي، هو من أبتت المرأة إذا جاءت بولدها يتماً، فقلت الباء وأوا لصمة الميم، والمشهور في الرواية مؤدون، بالدال.

وفي الحديث: إذا اغتسل أحدكم من الجنابة فليتنى الميتين، ولير على البراجم، قال ابن الأثير: هي بواطن الأفخاذ، والبراجم عكس الأصابع^(٦).

(٣) قوله: «الميم المفرد» كذا بالأصل.
(٤) قوله: «الولد المنكوس ولده أمه»:
هكذا في الأصل، ولعل في الكلام سقطاً.
(٥) قوله: «فجاعت به يتيم الضيافة» كذا في الأصل هنا، والذي تقدم للؤلؤ في مادة ضيف: فجاعت بيتيم للضيافة، وكذا هو في الصحاح في غير موضع.

(٦) قوله: «عكس الأصابع» هو بهذا الضبط في بعض نسخ النهاية وفي بعضها بضم ففتح.

قال ابن سيده: وأخر يتامى أن يكون جمع يتام أيضاً.

وأبتت المرأة وهي مؤتم: صار ولدها يتماً أو أولادها يتامى، وجمعها مياتيم؛ (عن اللحياني) وفي حديث عمر، رضي الله عنه: قالت له بنت خفاف الغفاري: إني امرأة مؤتمة توفي زوجي وتركهم وقالوا: الحرب ميتة يتيم فيها البنون، وقالوا لا بما...^(١) الفصل عن أمه، فإن الذئب عالم بمكان الفصل اليتيم.

واليتيم: الغفلة. ويتيم يتماً: قصر وقتر؛ أنشد ابن الأعرابي: ولا يتيم الدهر الموصل بينه عن الفقه حتى يستدير فيضرعاً

واليتيم: الإنطاء. ويقال: في سيرو يتيم، بالتحريك، أي إنطاء؛ وقال عمر بن شاسر:

ولأفسري مثل ماسار راكب
يتيم خمسا ليس في سيرو يتيم
يروى أمم. واليتيم أيضاً: الحاجة؛ قال عمران بن حطان:

وفر عني من الدنيا وعيشتها
فلا يكن لك في حاجاتها يتيم
ويتيم من هذا الأمر يتماً: انفلت. وكل شيء مفرد بغير نظيره فهو يتيم. يقال: درة يتيمة. الأصمعي: اليتيم الزملة المفردة، قال: وكل مفرد ومفردة عند العرب يتيم ويتيمة؛ وأنشد ابن الأعرابي أيضاً البيت الذي أنشده المفضل:

ولا تجزعي كل النساء يتيم
وقال: أي كل مفرد يتيم. قال: ويقول الناس إني صحت وإنها يصحف من الصعب إلى الهين لا من الهين إلى الصعب^(٢) ابن الأعرابي: الميتم

(١) كذا يبايخ بالأصل.
(٢) هذه الجملة من «قال ويقول الناس» لا تتعلق بما قبلها ولا بما بعدها.

هو في ميتة أي في يتامى، وهذا جمع على مفعلة، كما يقال مشيخة للشيخ ومسيقة للسيف. وقال أبو سعيد: يقال للمرأة يتيمة لا يزول عنها اسم اليتيم أبداً؛ وأنشدوا:

ويكبح الأراذل اليتامى
وقال أبو عبيدة: تدعى يتيمة مالم تتزوج، فإذا تزوجت زال عنها اسم اليتيم؛ وكان المفضل ينشد:

أفأطم إني هالك فتيتي
ولا تجزعي كل النساء يتيم
وفي التنزيل العزيز: «وأتوا اليتامى أموالهم»؛ أي أعطوهم أموالهم إذا أنتم منهم رشداً، وسموا يتامى بعد أن أونس منهم الرشداً بالاسم الأول الذي كان لهم قبل إيتاسهم منهم.

وقد تكرّر في الحديث ذكر اليتيم واليتيم واليتيمة والأيتام واليتامى وما تصرف منه. واليتيم في الناس: فقد الصبي أباه قبل البلوغ، وفي الدواب: فقد الأم، وأصل اليتيم، بالضم والفتح، الانفراد، وقيل: الغفلة، والأنتى يتيمة، وإذا بلغا زال عنها اسم اليتيم حقيقة، وقد يطلق عليها مجازاً بعد البلوغ كما كانوا يسمون النبي، عليه السلام، وهو كبير: يتيم أبي طالب لأنه ربه بعد موت أبيه.

وفي الحديث: تستامر اليتيمة في نفسها، فإن سكنت فهو إذنها؛ أراد باليتيمة البكر البالغة التي مات أبوها قبل بلوغها، فلزمها اسم اليتيم، فدعيت به وهي بالغة مجازاً.

وفي حديث الشعبي: أن امرأة جاءت إليه فقالت إني امرأة يتيمة، فضحك أصحابه فقال: النساء كلهن يتامى، أي ضعائف.

وحكى ابن الأعرابي: صبي يتام، وأنشد لأبي العارم الكلابي:
فبت أشوى صيتي وحيلتي
طرياً وجرو الذئب يتام جائع

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ لَسْتُ أَعْرِفُ هَذَا التَّأْوِيلَ ، قَالَ : وَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الرِّوَايَةُ بِتَقْدِيرِ التَّاءِ عَلَى الْيَاءِ ، وَهُوَ مِنْ أَسْمَاءِ الدَّيْرِ ، يَرِيدُ بِهِ غَسْلَ الْفَرْجَيْنِ ؛ وَقَالَ عَبْدُ الْغَافِرِ : يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَتْنَيْنِ بَنَوْنِ قَبْلَ التَّاءِ لِأَنَّهَا مَوْضِعُ الْمَتْنِ ، وَالْمِيمُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ زَائِدَةٌ .

وَرَوَى عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ : الْمِتْنُونُ شَجَرَةٌ تَشَبَّهُ الرَّمْثَ وَلَيْسَتْ بِهِ .

• يَشْغُ • الْمِشْخَةُ : الدَّرَّةُ الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا (عَنْ ثَعْلَبٍ) .

• يَجْرُو • الْمِيجَارُ : الصَّوْلُجَانُ ^(١) .

• يَدَحُ • رَأَيْتُ فِي بَعْضِ نُسَخِ الصَّحَاحِ : الْأَيْدَحُ اللَّهُو وَالْبَاطِلُ . يَقُولُ الْعَرَبُ : أَخَذْتَهُ بِأَيْدَحٍ وَدَيْدَحٍ عَلَى الْإِتْبَاعِ ، وَأَيْدَحُ أَفْعَلُ لَا فِعْلٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : لَمْ يَذْكُرِ الْجَوْهَرِيُّ فِي فَصْلِ الْيَاءِ شَيْئًا .

• يَدَعُ • الْأَيْدَعُ : صَبَغَ أَحْمَرَ ، وَقِيلَ : هُوَ حَشَبُ الْبَقَمِ ، وَقِيلَ : هُوَ دَمُ الْأَخَوَيْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ الزُّعْفَرَانُ ، وَهُوَ عَلَى تَقْدِيرِ أَفْعَلٍ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْعَنْدَمُ دَمُ الْأَخَوَيْنِ ، وَيُقَالُ : هُوَ الْأَيْدَعُ أَيْضًا ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ الْهَذَلِيُّ :

(١) قوله : « الميجار الصولجان » ويقال له الميجار بالهمز والجيم ، وقد ذكر في أجرة ، والمنجار وذكر في لجر بنون فجيم . وفي القاموس وشرحه الميجار كميزان ، والحاء مهملة كما هو مضبوط في سائر النسخ ، ويدل عليه صنيعة ، فإنه أفرد من الذي ذكر قبله ، فلو كان بالجيم لذكرهما في مادة واحدة .

الصولجان ذكره ابن سيده في ي ح ر ، وضبطه صاحب اللسان بالجيم ، وأمله الجوهري والصاغاني . وقد تقدم للمصنف أيضاً في « وجر » و« أجرة » .

فَنَحَا لَهَا بِمَذْقَلَيْنِ كَانَا
بِهِمَا مِنَ النَّضْعِ الْمُجْدَحِ أَيْدَعُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَشَجَرَتُهُ يُقَالُ لَهَا الْحَرِيفَةُ ، وَغُودُهَا الْجَنْجَنَةُ وَغُصْنُهَا الْأَكْرُوعُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْأَيْدَعُ نَبَاتٌ ، وَأَنْشَدَ :
إِذَا رَحْنٌ يَهْزُزْنَ الذُّيُولَ عَشِيَّةً
كَهْزَ الْجُنُوبِ الْهَيْفَ دَوْمًا وَأَيْدَعًا
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ صَنْعٌ أَحْمَرِيوْتِي بِهِ مِنْ سُقَطَرِي جَزِيرَةِ الصَّيْرِ السَّقَطَرِي ، وَقَدْ يَدَعْتُهُ .

وَأَيْدَعُ الْحَجَّ عَلَى نَفْسِهِ : أَوْجَبَهُ ، وَذَلِكَ إِذَا تَطَيَّبَ لِإِحْرَامِهِ ، قَالَ جَرِيرٌ :

وَرَبُّ الرَّاغِصَاتِ إِلَى الثَّنَائَا
يَشْمُثُ أَيْدَعُوا حَجًّا تَمَامًا
وَأَيْدَعُ الرَّجُلُ إِذَا أَوْجَبَ عَلَى نَفْسِهِ حَجًّا . وَقَوْلُ جَرِيرٍ أَيْدَعُوا ، أَيَّ أَوْجَبُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ ؛ وَأَنْشَدَ لِكَثِيرٍ :

كَانَ حَمُولُ الْقَوْمِ حِينَ تَحْمَلُوا
صَرِيمَةً نَخَلِي أَوْ صَرِيمَةً أَيْدَعُ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا اللَّيْتُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَيْدَعُ هُوَ الْبَقَمُ لِأَنَّهُ يَحْمَلُ فِي السَّفَرِ مِنْ بِلَادِ الْهِنْدِ ، وَأَمَّا قَوْلُ رُوَيْبَةَ :

أَيَّتُ مِنْ ذَلِكَ الْعَفَافِ الْأَوْدَعَا
كَمَا أَتَقَى مُحْرَمٌ حَجَّ أَيْدَعَا
أَيَّ أَمْرٍ دُوَ مَرَاوٍ تَمَقَّعَا

أَيَّ تَسَقَّعَ وَجَاءَ بِأَيْدَعَا مِنْهُ ، وَقِيلَ : عَنَى بِالْأَيْدَعِ الزُّعْفَرَانُ لِأَنَّ الْمَحْرَمَ يَتَّقِي الطَّيْبَ ، وَقِيلَ : أَرَادَ أَوْجَبَ حَجًّا عَلَى نَفْسِهِ ، وَهَذَا يَنْصَرِفُ ، فَإِنْ سَمَّيْتَ بِهِ رَجُلًا لَمْ تَصْرِفْهُ فِي الْمَعْرِفَةِ لِلتَّعْرِيفِ وَوَزْنُ الْفِعْلِ ، وَصَرَفْتُهُ فِي التَّنْكِيرِ مِثْلَ أَفْكَلِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَوْفَعْتُ يَمِينًا وَأَيْدَعْتُهَا ، أَيَّ أَوْجَبْتُهَا .

وَيَدَعْتُ الشَّيْءَ أَيْدَعُهُ تَيَدِيمًا : صَبَّغْتُهُ بِالزُّعْفَرَانِ .

وَمِيدُوعُ : اسْمُ قَرَسٍ عَيْدِ الْحَارِثِ بْنِ ضِرَارِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ الْقَسْبِيِّ ؛ وَقَالَ : تَشَكَّى الْغَزْوُ مِيدُوعٌ وَأَضْحَى كَأَشْلَاءِ اللَّحَامِ بِهِ فُودُوحُ

فَلَا تَجَزَعُ مِنَ الْجَدْنَانِ إِنِّي
أَكْرُ الْغَزْوُ إِذْ جَلَبَ الْقُرُوحُ
وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرُ يَدِيعُ ، يَفْتَحُ الْيَاءُ الْأَوَّلَى وَكَسَرَ الدَّالَّ ، نَاحِيَةً مِنْ فَلَكَ وَخَيْرَ بِهَا مِيَاهُ وَعْيُونُ لَبْنَى فَرَارَةَ وَغَيْرِهِمْ .

• يَدَهُ • اسْتَيْدَهَتْ الْأَيْلُ : اجْتَمَعَتْ وَأَسَاقَتْ وَاسْتَيْدَهُ الْخَصْمُ : غُلِبَ وَأَنقَادَ ، وَالْكَلِمَةُ بَائِثَةٌ وَوَاوِيَةٌ ، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ ، وَاسْتَيْدَهُ الْأَمْرُ وَاسْتَدَّهَ وَإِئْتَدَّهَ وَإِئْتَدَّهَ إِذَا انْقَلَبَ .

• يَدَى • الْيَدُ : الْكَفُّ ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ : الْيَدُ مِنَ أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ إِلَى الْكَفِّ ، وَهِيَ أَتْنَى مَحْدُودَةٌ اللَّامُ ، وَزَنْهَا فَعْلٌ يَدْنِي ، فَحَدَّثَتْ الْيَاءُ تَخْفِيفًا فَاعْتَبَتْ حَرَكَةَ اللَّامِ عَلَى الدَّالِّ ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ عَلَى مَذْهَبِ سَيِّوِيَةِ يَدَوِي ، وَالْأَخْفَشُ يُخَالِفُهُ فَيَقُولُ : يَدِي كَنَدِي ، وَالْجَمْعُ أَيْدٍ عَلَى مَا يَلِيقُ فِي جَمْعِ فَعْلٍ فِي أَدْنَى الْعَدَدِ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْيَدُ أَصْلُهَا يَدْنِي عَلَى فَعْلٍ ، سَاكِئَةُ الْعَيْنِ ، لِأَنَّ جَمْعَهَا أَيْدٍ وَيَدَوِي ، وَهَذَا جَمْعُ فَعْلٍ مِثْلُ فَلَسٍ وَأَفْلَسَ وَقُلُوسَ ، وَلَا يُجْمَعُ فَعْلٌ عَلَى أَفْعَلٍ إِلَّا فِي حُرُوفِ يَسِيرَةٍ مَعْدُودَةٍ ، مِثْلُ زَمَنْ وَأَزْمَنْ ، وَجَلِيٍّ وَأَجَلِيٍّ ، وَعَصَاً وَأَعْصَى ، وَقَدْ جُمِعَتْ الْأَيْدَى فِي الشَّعْرِ عَلَى آيَادٍ ، قَالَ جَنْدَلُ بْنُ الْمُنْتَى الطُّهَوِيُّ :

كَانَهُ بِالصَّخْصَحَانِ الْأَنْجَلِ
قَطُنٌ سَخَامٌ بِأَيْدَى غَزَلِ
وَهُوَ جَمْعُ الْجَمْعِ مِثْلُ أَكْرَعٍ وَأَكَارِعَ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخَرِ :

فَأَمَّا وَاحِدًا فَكَفَاكَ مِثْلِي
فَمَنْ لَيْدٍ تَطَاوَحُهَا الْيَادِي ^(٢) ؟
وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : أَيَادٍ جَمْعُ الْجَمْعِ ، وَأَنْشَدَ

(٢) قوله : « واحدًا » هو بالنصب في الأصل هنا وفي مادة طوح من المحكم ، والذي وقع في اللسان في طوح : واحد ، بالرفع .

أَبُو الْخَطَّابِ :

سَاءَهَا مَا تَأَمَّلْتُ فِي أَبَايَدِ

نَا وَإِشْنَاهَا إِلَى الْأَعْنَاقِ^(١)
وَقَالَ ابْنُ جُنَى : أَكْثَرُ مَا تَسْتَعْمَلُ الْأَبَايَدُ فِي
التَّعْمَلِ لَا فِي الْأَعْضَاءِ . أَبُو الْهَيْثَمِ : الْيَدُ
اسْمٌ عَلَى حَرْفَيْنِ ، وَمَا كَانَ مِنَ الْأَسَامِي عَلَى
حَرْفَيْنِ وَقَدْ حُذِفَ مِنْهُ حَرْفٌ فَلَا يَرُدُّ إِلَّا فِي
التَّصْغِيرِ أَوْ فِي التَّثْنَةِ أَوْ الْجَمْعِ ، وَرَبَّمَا لَمْ
يُرَدْ فِي التَّثْنَةِ ، وَيُثْنَى عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ .
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : وَاحِدُ الْأَبَايَدِ يَدًا كَمَا تَرَى
مِثْلَ عَصَا وَرَحًا وَمَنَا ، ثُمَّ ثَنَوَا فَقَالُوا يَدَيَانِ
وَرَحَيَانِ وَمَنَوَانِ ، وَأَنْشَدَ :

يَدَيَانِ يَبْضَاوَانِ عِنْدَ مُحَلِّمٍ
قَدْ يَمْتَعَانِكَ بَيْنَهُمْ أَنْ تُهْضَمَا
وَيُزَيَّ : عِنْدَ مُحَرِّقٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّ :
صَوَابُهُ كَمَا أَنْشَدَهُ السَّرَافِيُّ وَغَيْرُهُ :

قَدْ يَمْتَعَانِكَ أَنْ تَضَامَ وَتُضْهِدَا
قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : وَتُجْمَعُ الْيَدُ يَدَيًا ، مِثْلُ
عَبْدٍ وَعَبِيدٍ ، وَتُجْمَعُ أَيْدِيًا ثُمَّ تُجْمَعُ الْأَيْدِي
عَلَى أَيْدِينَ ، ثُمَّ تُجْمَعُ الْأَيْدِي أَبَايَدٍ ؛
وَأَنْشَدَ :

يَبْحَثُنَ بِالْأَرْجُلِ وَالْأَيْدِيَا
بَحْثَ الْمُضِلَّاتِ لِمَا يَبْغِيَا
وَتُصَغَّرُ الْيَدُ يَدِيَّةً ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ أَنْشَدَهُ
سَيَبَوَيْهَ لِمُصَرِّسِ بْنِ رَبِيعٍ الْأَسَدِيِّ :
فَطَرْتُ بِتَنْصِلِي فِي بَعْمَلَاتِ

دَوَامِي الْأَيْدِ يَخْطِطُنَ السَّرْحَا
فَإِنَّهُ لِحْتَاجٌ إِلَى حَذْفِ الْيَاءِ فَحَذَفَهَا وَكَانَهُ
تَوَهُمُ التَّكْثِيرِ فِي هَذَا فَشَبَّهَ لَمْ الْمَعْرِفَةِ
بِالتَّنْوِينِ مِنْ حَيْثُ كَانَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ مِنْ
خَوَاصِّ الْأَنْسَاءِ ، فَحُذِفَتِ الْيَاءُ لِأَجْلِ
الْأَلَمِّ كَمَا تَحذفُهَا لِأَجْلِ التَّنْوِينِ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ
الْآخَرِ :

لَا ضَلَحَ بَنِي فَاعْلَمُوهُ وَلَا
بَيْنَكُمْ مَحَامِلَتْ عَاتِي

(١) قوله : « وإشناها » ضبط في الأصل
بالنصب على أن الواو للمعية ، ووقع في شت
مضبوطاً بالرفع .

سَيِّئِي وَمَا كُنَّا بِنَجْدٍ وَمَا
قَرَقَرُ قُرْمُ الْوَادِ بِالشَّاهِقِ
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَهَذِهِ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ ،
يَحذفُونَ الْيَاءَ مِنَ الْأَصْلِ مَعَ الْأَلْفِ
وَالْأَلَمِّ ، فَيَقُولُونَ فِي الْمَهْتَدِي الْمَهْتَدِ ، كَمَا
يَحذفُونَهَا مَعَ الْإِضَافَةِ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ خُفَافِ بْنِ
نَدْبَةَ :

كَتَوَّاحٍ رِيَشٍ حَمَامَةٍ نَجْدِيَّةٍ
وَمَسَحَتْ بِاللَّيْتَيْنِ عَصْفَ الْإِنْبِدِ
أَرَادَ كَتَوَّاحِي ، فَحَذَفَ الْيَاءَ لَمَّا أَضَافَ كَمَا
كَانَ يَحذفُهَا مَعَ التَّنْوِينِ ، وَالذَّاهِبُ مِنْهَا
الْيَاءُ ، لِأَنَّ تَصْغِيرَهَا يَدِيَّةً ، بِالتَّشْدِيدِ ،
لِاجْتِنَاعِ الْيَاءَيْنِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَأَنْشَدَ
سَيَبَوَيْهَ بَيْتَ خُفَافٍ : وَمَسَحَتْ ، بِكَسْرِ
التَّاءِ ، قَالَ : وَالصَّحِيحُ أَنْ حَذَفَ الْيَاءَ فِي
الْبَيْتِ لِمُضَرَّةِ الشَّعْرِ لِأَغْيَرِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ
ذَكَرَهُ سَيَبَوَيْهَ ، قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَالِدَلِيلِ عَلَى
أَنَّ لَامَ يَدِ يَاءٍ قَوْلُهُمْ يَدَيْتُ إِلَيْهِ يَدًا ، فَمَا
يُدِيَّةً فَلَا حُجَّةَ فِيهَا لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ فِي الْأَصْلِ
وَأَوَّاءَ لَجَاءَ تَصْغِيرُهَا يَدِيَّةً كَمَا تَقُولُ فِي غَرِيَّةٍ
غَرِيَّةً ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ لِلزِّيَّةِ الثَّدْيِيَّةِ ذُو
الْيَدِيَّةِ ، وَهُوَ الْمَقْتُولُ بِنَهْرَوَانَ .

وَذُو الْيَدَيْنِ : رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ يُقَالُ
سَمِي بِذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ يَعْمَلُ يَدَيْهِ جَمِيعًا ،
وَهُوَ الَّذِي قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، أَقْصَرَتْ
الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتُ ؟

وَرَجُلٌ مِيدِيٌّ أَيْ مَقْطُوعُ الْيَدِ مِنْ
أَصْلِهَا .

وَالْيَدَاءُ : وَجَعُ الْيَدِ . الْيَزِيدِيُّ : يَدِي
فُلَانٌ مِنْ يَدِي ، أَيْ ذَهَبَتْ يَدُهُ وَيَسَتْ .
يُقَالُ : مَا لَهُ يَدِي مِنْ يَدِي ، وَهُوَ دُعَاءٌ عَلَيْهِ ،
كَأَيُّهَا تَرَبَّتْ يَدَاهُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَمِنْهُ
قَوْلُ الْكُمَيْتِ :

فَأَيُّ مَا يَكُنْ بِكَ وَهَوِّ مَنَا
بِأَيْدٍ مَا وَبَطْنٍ وَلَا يَدَيْنَا^(٢)

وَبَطْنٌ : ضَعْفٌ ، وَيَدَيْنِ : شِلْنِ . ابْنُ
(٢) قوله : « فأى » الذى فى الأساس : فأياً ،
بالنصب .

سَيِّدَهُ : يَدَيْتُهُ ضَرَبَتْ يَدَهُ فَهُوَ مِيدِيٌّ .
وَيَدِي : شَكَا يَدَهُ ، عَلَى مَا يَطْرُدُ فِي هَذَا
النَّحْوِ .

الْجَوْهَرِيُّ : يَدَيْتُ الرَّجُلُ أَصَبَتْ يَدَهُ ،
فَهُوَ مِيدِيٌّ ، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْكَ اتَّخَذْتَ عَنْدَهُ
يَدًا قُلْتَ : أَيْدَيْتُ عَنْدَهُ يَدًا ، فَأَنَا مُودٍ ،
وَهُوَ مُودِيٌّ إِلَيْهِ ، وَيَدَيْتُ لُغَةٌ ؛ قَالَ بَعْضُ
بَنِي أَسَدٍ :

يَدَيْتُ عَلَى ابْنِ حَسْحَاسٍ بَنِ وَهْبٍ
بِأَسْقَلِ ذِي الْجَذَاقِ يَدُ الْكَرِيمِ
قَالَ شَعْبٌ : يَدَيْتُ اتَّخَذْتُ عَنْدَهُ يَدًا ، وَأَنْشَدَ
لِابْنِ أَحْمَرَ :

يَدُ مَا قَدْ يَدَيْتُ عَلَى سَكِينِ
وَعَبْدِ اللَّهِ إِذْ نَهَشَ الْكُفُوفُ
قَالَ : يَدَيْتُ اتَّخَذْتُ عَنْدَهُ يَدًا .

وَتَقُولُ إِذَا وَقَعَ الطَّبْيُ فِي الْحَيَالَةِ :
أَمِيدِيٌّ أَمْ مَرَجُولٌ ، أَيْ أَوْقَعَتْ يَدُهُ فِي
الْحَيَالَةِ أَمْ رَجَلُهُ ؟

ابْنُ سَيِّدٍ : وَأَمَّا مَا رَوَى مِنْ أَنَّ الصَّدَقَةَ
تَقَعُ فِي يَدِ اللَّهِ ، فَأَوَّلُهُ أَنَّهُ يَتَقَبَّلُ الصَّدَقَةَ ،
وَيَضَاعِفُ عَلَيْهَا ، أَيْ يَزِيدُ .

وَقَالُوا : قَطَعَ اللَّهُ أَدِيَّ ، يُرِيدُونَ يَدِيَّ ،
أَبْدَلُوا الْهَمْزَةَ مِنَ الْيَاءِ ، قَالَ : وَلَا تَعْلَمُهَا
أَبْدَلْتُ مِنْهَا عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ إِلَّا فِي هَذِهِ
الْكَلِمَةِ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لُغَةً لِقَلِيلٍ
إِنْدَالٍ مِثْلُ هَذَا . وَحَكَى ابْنُ جُنَى عَنْ أَبِي
عَلَى : قَطَعَ اللَّهُ أَدَهُ ، يُرِيدُونَ يَدَهُ : قَالَ :
وَلَيْسَ بِشَيْءٍ . قَالَ ابْنُ سَيِّدٍ : وَالْيَدَا لُغَةٌ فِي
الْيَدِ ، جَاءَ مُتَمَمًّا عَلَى فَعَلٍ (عَنْ أَبِي زَيْدٍ)
وَأَنْشَدَ :

يَارَبُّ سَارَ سَارَ مَا تَوَسَّدَا
إِلَّا ذِرَاعَ الْعَنْسِ أَوْ كَفَّ الْيَدَا
وَقَالَ آخَرُ :

قَدْ أَقْسَمُوا لَا يَمَسُّوْكَ تَفْعَةً
حَتَّى تَبْدَأَ إِلَيْهِمْ كَفَّ الْيَدَا
قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَيُزَوَّى لَا يَمَسُّوْكَ بَيْعَةً ،
قَالَ : وَوَجْهُ ذَلِكَ أَنَّهُ رَدَّ لَامَ الْكَلِمَةِ إِلَيْهَا
لِمُضَرَّةِ الشَّعْرِ كَمَا رَدَّ الْآخَرُ لَامَ دَمٍ إِلَيْهِ عَنْدَ

الضُّرُورَةُ ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ :

فَإِذَا هِيَ بِعِظَامٍ وَدَمًا
وَأَمْرًا يَدِيَّةً ، أَيْ صَنَاعٌ ، وَمَا أَبْدَى
فُلَانَةٌ ، وَرَجُلٌ يَدِيٌّ .

وَيَدُ الْقَوْسِ : أَعْلَاهَا عَلَى التَّشْبِيهِ كَمَا
سَمَوْا أَسْفَلَهَا رِجْلًا ، وَقِيلَ : يَدُهَا أَعْلَاهَا
وَأَسْفَلُهَا ، وَقِيلَ : يَدُهَا مَاعِلَانِ كَيْدِهَا ،
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : يَدُ الْقَوْسِ السِّتَةُ الَّتِي
يُرْوِيهِ عَنْ أَبِي زِيَادٍ الْكِلَابِيُّ . وَيَدُ
السِّتِيفِ : مَقْبِضُهُ عَلَى التَّمَثِيلِ . وَيَدُ
الرَّحَى : الْعُودُ الَّذِي يَقْبِضُ عَلَيْهِ الطَّاحِنُ .
وَالْيَدُ : النِّعْمَةُ وَالْإِحْسَانُ تَصْطَنِعُهُ وَالْمِنَةُ
وَالصَّنِيعَةُ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ يَدًا لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَكُونُ
بِالْإِعْطَاءِ ، وَالْإِعْطَاءُ إِنَالَةٌ بِالْيَدِ ، وَالْجَمْعُ
أَيْدٍ ، وَأَيَادٍ جَمْعُ الْجَمْعِ ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي
الْعُضْوِ ، وَيُدَى وَيُدَى فِي النِّعْمَةِ خَاصَّةً ،
قَالَ الْأَعَشَى :

فَلَنْ أَذْكَرَ الثُّمَانَ إِلَّا بِصَالِحٍ
فَإِنَّ لَهُ عِنْدِي يَدِيًّا وَأَنْتَ
وَيُرْوَى : يَدِيًّا ، وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي عُبَيْدٍ ، فَهُوَ
عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ اسْمٌ لِلْجَمْعِ ، وَيُرْوَى :
إِلَّا يَنْعَمَ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي قَوْلِهِ يَدِيًّا
وَأَنْتَا : إِنَّمَا فَتَحَ الْيَاءَ كَرَاهَةً لِيَتَوَالَى
الْكَسْرَاتِ ، قَالَ : وَلَكِنْ أَنْ تَضُمَّهَا ،
وَتَجْمَعَ أَيْضًا عَلَى أَيْدٍ ، قَالَ بَشَرُ بْنُ أَبِي
خَازِمٍ :

تَكُنْ لَكَ فِي قَوْمِي يَدٌ بِشُكْرُونَهَا
وَأَيْدِي النَّدَى فِي الصَّالِحِينَ قُرُوضُ
قَالَ ابْنُ بَرٍّ فِي قَوْلِهِ :

فَلَنْ أَذْكَرَ الثُّمَانَ إِلَّا بِصَالِحٍ
الَّتِي لَضَمْرَةِ بْنِ ضَمْرَةِ النَّهْشَلِيِّ ،
وَبَعْدَهُ (١) :

تَرَكْتُ بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ وَفَعَلَهُمْ
وَأَشْبَهَتْ تَيْسًا بِالْحِجَازِ مَرْثَمًا
قَالَ ابْنُ رُبَيْ : وَيُدَى جَمْعُ يَدٍ ، وَهُوَ

(١) قوله : «وبعد» تركت .. إلخ .. كذا
بالأصل هنا ، والذي في مادة «زعم» تقديمه على
قوله : فلن أذكر .. إلخ لكنه هناك : ولن ، بالواو

فَعِيلٌ مِثْلُ كَلْبٍ وَكَلْبٍ وَعَبْدٍ وَعَبِيدٍ ، قَالَ :
وَلَوْ كَانَ يَدِي فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ يَدِيًّا فَعُولًا فِي
الْأَصْلِ لَجَازَ فِيهِ الضَّمُّ وَالْكَسْرُ ، قَالَ :
وَذَلِكَ غَيْرُ مَسْمُوعٍ فِيهِ .

وَيَدَيْتُ إِلَيْهِ يَدًا وَيَدَيْتُهَا : صَنَعْتُهَا .
وَأَيْدَيْتُ عَنْدهُ يَدًا فِي الْإِحْسَانِ أَيْ أَنْعَمْتُ
عَلَيْهِ .

وَيُقَالُ : إِنَّ فُلَانًا لَدُوَ مَالُو يَدِي بِهِ
وَيُوعُ بِهِ ، أَيْ يَسْطُرُ يَدَهُ وَبَاعَهُ . وَيَادَيْتُ
فُلَانًا : جَازَيْتُهُ يَدًا يَدًا ، وَأَعْطَيْتُهُ مِيَادَةً ،
أَيْ مِنْ يَدِي إِلَى يَدِهِ

الْأَصْمَعِيُّ : أَعْطَيْتُهُ مَالًا عَنْ ظَهْرِ يَدٍ ،
بَعْنَى تَفَضُّلاً لَيْسَ مِنْ بَيْعٍ وَلَا قَرْضٍ
وَلَا مِكَافَأَةً . اللَّيْتُ : الْيَدُ النِّعْمَةُ السَّائِغَةُ .
وَيَدُ الْفَأْسِ وَنَحْوُهَا : مَقْبِضُهَا . وَيَدُ
الْقَوْسِ : سَيْتُهَا . وَيَدُ الدَّهْرِ : مَدُّ زَمَانِهِ .
وَيَدُ الرِّيحِ : سُلْطَانُهَا ، قَالَ لَيْدٌ :

نِطَافُ أَمْرَهَا يَدِ الشَّمَالِ (٢)
لَمَّا مَلَكَتِ الرِّيحُ تَصْرِيفَ السَّحَابِ جُعِلَ لَهَا
سُلْطَانٌ عَلَيْهَا . وَيُقَالُ : هَذِهِ الصَّنِيعَةُ فِي يَدِ
فُلَانٍ ، أَيْ فِي مِلْكِهِ ، وَلَا يُقَالُ فِي يَدِي
فُلَانٍ

الْجَوْهَرِيُّ : هَذَا الشَّيْءُ فِي يَدِي ، أَيْ
فِي مِلْكِي . وَيَدُ الطَّائِرِ : جَنَاحُهُ .
وَخَلَعَ يَدَهُ عَنِ الطَّاعَةِ : مِثْلُ نَزَعَ يَدَهُ ،
وَأَشْدَّ :

وَلَانَا نِعْ مِنْ كُلِّ مَارَابِنِي يَدَا
قَالَ سَيَبَوِي : وَقَالُوا بَايَعْتَهُ يَدًا يَدًا ، وَهِيَ مِنْ
الْأَسْمَاءِ الْمَوْضُوعَةِ مَوْضِعَ الْمَصَادِرِ كَأَنَّكَ
قُلْتَ نَقْدًا ، وَلَا يَنْفَرِدُ لَأَنَّكُ إِنَّمَا تُرِيدُ اخْتِدَ مَنِي
وَأَعْطَانِي بِالْتَعَجِيلِ ، قَالَ : وَلَا يَجُوزُ الرِّفْعُ
لَأَنَّكَ لَا تُخْبِرُ أَنَّكَ بَايَعْتَهُ وَيَدُكَ فِي يَدِهِ .
وَالْيَدُ : الْقُوَّةُ . وَأَيْدَهُ اللَّهُ ، أَيْ قَوَاهُ .

(٢) قوله : «نطاف أمرها» تبع المؤلف
الأزهري فيه ، والذي في الأساس «نطوف»
وصدحه :

أَصْلُ صَوَارِهِ وَتَضْيِيفَتُهُ
نَطُوفٌ أَمْرَهَا

وَمَا لِي بِفُلَانٍ يَدَانِ ، أَيْ طَاقَةٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيزِ : «وَالسَّمَاءُ بَنِينَاهَا بِأَيْدِي» ، قَالَ ابْنُ
بَرٍّ : وَمِنْهُ قَوْلُ كَعْبِ بْنِ سَعْدٍ الْغَنَوِيِّ :
فَاعْبُدْ لِمَا يَحُلُو قَمًا لَكَ بِالْيَدِي

لَا تَسْتَطِيعُ مِنَ الْأُمُورِ يَدَانِ
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «مِمَّا عَمِلَتْ
أَيْدِينَا» ، وَفِيهِ : يَا كَسْبَتْ أَيْدِيَكُمْ . وَقَوْلُ
سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، الْمُسْلِمُونَ تَكَافَأُوا
دِمَاؤَهُمْ ، وَيُسَمَّى يَدِيَّتُهُمْ أَدْنَاهُمْ ، وَهُمْ يَدُ
عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، أَيْ كَلِمَتُهُمْ وَاحِدَةٌ ،
فَبَعْضُهُمْ يَقْوَى بَعْضًا ، وَالْجَمْعُ أَيْدٍ ، قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْنَى قَوْلِهِ : يَدٌ عَلَى مَنْ
سِوَاهُمْ ، أَيْ هُمْ مُجْتَمِعُونَ عَلَى أَعْدَائِهِمْ
وَأَمْرُهُمْ وَاحِدٌ ، لَا يَسْمَعُهُمُ التَّخَاذُلُ بَلْ يَتَعَاوَنُ
بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَكَلِمَتُهُمْ وَنَصْرَتُهُمْ وَاحِدَةٌ
عَلَى جَمِيعِ الْبِلَلِ وَالْأَذْيَانِ الْمُحَارِبَةِ لَهُمْ ،
يَتَعَاوَنُونَ عَلَى جَمِيعِهِمْ وَلَا يَخْذُلُ بَعْضُهُمْ
بَعْضًا ، كَأَنَّهُ جَعَلَ أَيْدِيَهُمْ يَدًا وَاحِدَةً وَفَعَلَهُمْ
فِعْلًا وَاحِدًا . وَفِي الْحَدِيثِ : عَلَيْكُمْ

بِالْجِمَاعَةِ فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ عَلَى الْفُسْطَاطِ ،
الْفُسْطَاطُ : الْخِصْرُ الْجَامِعُ ، وَيَدُ اللَّهِ كِنَايَةٌ
عَنِ الْخِفْظِ وَالِدِّفَاعِ عَنْ أَهْلِ الْخِصْرِ ،
كَأَنَّهُمْ خَصُّوا بِوَقْفَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَحُسْنِ
دِفَاعِهِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : يَدُ اللَّهِ عَلَى
الْجِمَاعَةِ ، أَيْ أَنَّ الْجِمَاعَةَ الْمُتَّفِقَةَ مِنْ أَهْلِ
الْإِسْلَامِ فِي كَيْفِ اللَّهِ ، وَوَقْفَتُهُ فَوْقَهُمْ ،
وَهُمْ بَعِيدٌ مِنَ الْأَذَى وَالْخَوْفِ ، فَأَقْبَمُوا بَيْنَ
طَهْرَانِهِمْ . وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : الْيَدُ الْعُلْيَا
خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، الْعُلْيَا الْمُعْطِيَةُ ،
وَقِيلَ : الْمُتَعَفِّفَةُ ، وَالسُّفْلَى السَّائِلَةُ ،
وَقِيلَ : الْمَانِعَةُ وَقَوْلُهُ ﷺ ، لِنِسَائِهِ :
أَسْرَعَكُنْ لِحَوْقًا بِي أَطُولُكُمْ يَدًا ، كَتَى
بَطُولُ الْيَدِ عَنِ الْعَطَاءِ وَالصَّدَقَةِ . يُقَالُ :
فُلَانٌ طَوِيلُ الْيَدِ ، وَطَوِيلُ الْبَايَعِ ، إِذَا كَانَ
سَمَحًا جَوَادًا . وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ
وَهِيَ مَاتَتْ قَبْلَهُمْ .

وَحَدِيثٌ قَبِيصَةٌ : مَارَأَيْتُ أُعْطِيَ
لِلْجَزِيلِ عَنْ ظَهْرِ يَدٍ مِنْ طَلْحَةٍ ، أَيْ عَنْ

إِنْعَامٍ أَيْدَاءٍ مِنْ غَيْرِ مُكَافَأَةٍ. وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيزُ: «أُولَى الْأَيْدَى وَالْأَبْصَارِ» قِيلَ:
مَعْنَاهُ أُولَى الْقُوَّةِ وَالْمَقُولِ.

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: مَالِي يَدٌ أَيْ مَالِي
بِهِ قُوَّةٌ، وَمَالِي بِهِ يَدَانِ، وَمَالَهُمْ بِذَلِكَ
أَيْدٍ، أَيْ قُوَّةٌ، وَلَهُمْ أَيْدٍ وَأَبْصَارٌ، وَهُمْ
أُولَى الْأَيْدَى وَالْأَبْصَارِ. وَالْيَدُ: الْغَنَى
وَالْقُدْرَةُ، تَقُولُ: لِي عَلَيْهِ يَدٌ أَيْ قُدْرَةٌ.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْيَدُ النِّعْمَةُ، وَالْيَدُ
الْقُوَّةُ، وَالْيَدُ الْقُدْرَةُ، وَالْيَدُ الْبَلْغَةُ، وَالْيَدُ
السُّلْطَانُ، وَالْيَدُ الطَّاعَةُ، وَالْيَدُ الْجَاعَةُ،
وَالْيَدُ الْأَكْلُ، يُقَالُ: ضَعَبَ يَدَكَ، أَيْ
كُلَّ، وَالْيَدُ النَّدَمُ، وَمِنْهُ يُقَالُ: سَقِطَ فِي
يَدِي إِذَا نَدِمَ، وَأُسْقِطَ أَيْ نَدِمَ. وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيزُ: «وَلَا سَقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ» أَيْ نَدِمُوا.
وَالْيَدُ الْغِيَاثُ، وَالْيَدُ مَنَعَ الظُّلُمِ، وَالْيَدُ
الِاسْتِسْلَامُ، وَالْيَدُ الْكِفَالَةُ فِي الرَّهْنِ؛
وَيُقَالُ لِلْمُعَاتِبِ: هَذِهِ يَدِي لَكَ. وَمِنْ
أَمْثَالِهِمْ: لَيْدٌ مَا أَخَذْتَ، الْمَعْنَى مَنْ أَخَذَ
شَيْئًا فَهُوَ لَيْدٌ وَقَوْلُهُمْ: يَدِي لَكَ رَهْنٌ يَكْنَى،
أَيْ ضَمِنْتُ ذَلِكَ وَكَفَلْتُ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ
شُمَيْلٍ: لَهُ عَلَى يَدٍ، وَلَا يَقُولُونَ لَهُ عِنْدِي
يَدٌ، وَأَنْشَدَ:

لَهُ عَلَى أَيْدِي لَسْتُ أَكْفَرُهَا
وَإِنَّا الْكُفْرُ إِلَّا تُشْكِرُ النِّعَمُ
قَالَ ابْنُ بَرَزٍ: الْعَرَبُ تَشْدُدُ الْقَوَافِي وَإِنْ
كَانَتْ مِنْ غَيْرِ الْمُضَاعَفِ مَا كَانَ مِنَ الْإِيَاءِ
وغيرِهِ، وَأَنْشَدَ:

فَجَازَوْهُمْ بِهَا فَعَلُوا إِلَيْكُمْ
مُجَازَاةَ الْقُرُومِ يَدًا يَدًا
تَعَالَوْا بِأَحْنَفِ بَنِي لُجَيْمٍ
إِلَى مَنْ قُلَّ حَدِّكُمْ وَحَدِّي
وَقَالَ ابْنُ هَانِئٍ: مِنْ أَمْثَالِهِمْ:
أَطَاعَ يَدًا بِالْقَوْدِ فَهُوَ ذَلُولٌ

إِذَا انْقَادَ وَاسْتَسَلَّمَ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ،
ﷺ، قَالَ فِي مَنَاجَاتِهِ رَبَّهُ وَهَذِهِ يَدِي
لَكَ، أَيْ اسْتَسَلَّمْتُ إِلَيْكَ وَأَتَقَلْتُ لَكَ،
كَمَا يُقَالُ فِي خِلَافِهِ: نَزَعَ يَدَهُ مِنَ الطَّاعَةِ؛

وَمِنْهُ حَدِيثُ عَثَانَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ:
هَذِهِ يَدِي لِعِمَارٍ، أَيْ أَنَا مُسْتَسَلِّمٌ لَهُ مُقَادٌ
فَلْيَحْتَكِمْ عَلَيَّ بِمَا شَاءَ.

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَرَّ
قَوْمٌ مِنَ الشَّرَافَةِ بِقَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَدْعُونَ
عَلَيْهِمْ فَقَالُوا بِكُمْ الْيَدَانِ، أَيْ حَاقَ بِكُمْ
مَا تَدْعُونَ بِهِ وَتَسْتَطُونَ أَيْدِيَكُمْ. تَقُولُ
الْعَرَبُ: كَانَتْ بِهِ الْيَدَانِ، أَيْ فَعَلَ اللَّهُ بِهِ
مَا يَقُولُهُ لِي، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: رَمَانِي مِنْ
طُولِ الطَّرِيقِ، وَأَحَاقَ اللَّهُ بِهِ مَكْرَهُ وَرَجَعَ
عَلَيْهِ رَمِيهِ، وَفِي حَدِيثِهِ الْآخِرِ: لَمَّا بَلَغَهُ
مَوْتُ الْأَشْثَرِ قَالَ: لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ، هَذِهِ
كَلِمَةٌ تَقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا دَعِيَ عَلَيْهِ بِالسُّوءِ،
مَعْنَاهُ كَبِهَ اللَّهُ لَوْجَهُ، أَيْ خَرَّ إِلَى الْأَرْضِ
عَلَى يَدَيْهِ وَفِيهِ؛ وَقَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ:

أَلَا طَرَقَتْ مَيَّ هَيُومًا يَدُكَهَا
وَأَيْدِي الثَّرِيَّا جَنَحَ فِي الْمَغَارِبِ
اسْتِعَارَةً وَتَسَاعً، وَذَلِكَ أَنَّ الْيَدَ إِذَا مَالَتْ
نَحَوَ الشَّيْءِ وَدَنَتْ إِلَيْهِ، دَلَّتْ عَلَى قُرْبِهَا مِنْهُ
وَدُنُوبِهَا نَحْوَهُ، وَإِنَّمَا أَرَادَ قُرْبَ الثَّرِيَّا مِنَ
الْمَغْرِبِ لِأَوَّلِهَا فَجَعَلَ لَهَا أَيْدِيًا جَنَحًا
نَحْوَهَا، قَالَ لَيْدٌ:

حَتَّى إِذَا أَلَقْتُ يَدًا فِي كَافِرٍ
وَأَجَرَ عَوْرَاتِ الثُّغُورِ ظَلَامُهَا
يَعْنِي بَدَأَتِ الشَّمْسُ تَغِيْبُ، فَجَعَلَ لِلشَّمْسِ
يَدًا إِلَى الْمَغِيبِ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَصِفَهَا
بِالْمَغْرُوبِ؛ وَأَصْلُ هَذِهِ الاسْتِعَارَةُ لِثَعْلَبَةَ بْنِ
صُعَيْرٍ الْهَازِنِي فِي قَوْلِهِ:

فَدَنَّا نَقْلًا رَيْدًا بَعْدَمَا
أَلَقْتُ ذُكَاءَ يَمِينِهَا فِي كَافِرٍ
وَكَذَلِكَ أَرَادَ لَيْدٌ أَنْ يَصْرَحَ بِذِكْرِ الْيَمِينِ فَلَمْ
يُمْكِنَهُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ
نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ»؛
قَالَ الزَّجَّاجُ: أَرَادَ بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ الْكِتَابَ
الْمُتَقَدِّمَ، يَعْنُونَ لَا نُؤْمِنُ بِمَا آتَى بِهِ مُحَمَّدٌ،
ﷺ، وَلَا بِمَا آتَى بِهِ غَيْرُهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ،
عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنْ

هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ»؛
قَالَ الزَّجَّاجُ: يُنْذِرُكُمْ أَنْكُمْ إِنْ عَصَيْتُمْ لِقَيْتُمْ
عَذَابًا شَدِيدًا. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزُ: «فَرَدُّوا
أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ» قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ:
تَرَكُوا مَا أُمِرُوا بِهِ وَلَمْ يُسَلِّمُوا؛ وَقَالَ
الْفَرَّاءُ: كَانُوا يَكْذِبُونَهُمْ وَيَرُدُّونَ الْقَوْلَ
بِأَيْدِيهِمْ إِلَى أَفْوَاهِ الرُّسُلِ، وَهَذَا يَرَوِي عَنْ
مُجَاهِدٍ، وَيَرَوِي عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ فِي
قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي
أَفْوَاهِهِمْ»؛ عَضُّوا عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِهِمْ؛
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَهَذَا مِنْ أَحْسَنِ مَا قِيلَ
فِيهِ، أَرَادَ أَنَّهُمْ عَضُّوا أَيْدِيَهُمْ حَقًّا وَغِيظًا؛
وَهَذَا كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

يَرُدُّونَ فِي فِيهِ عَشْرَ الْحُسُودِ
يَعْنِي أَنَّهُمْ يَغِيظُونَ الْحُسُودَ حَتَّى يَعْصُ عَلَى
أَصَابِعِهِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ قَالَ الْهَذَلِيُّ:

قَدْ أَفْسَى أَنَامِلُهُ أَرْمَهُ
فَأَمْسَى يَعْصُ عَلَى الْوُظُفِ
يَقُولُ: أَكَلُ أَصَابِعِهِ حَتَّى أَفْنَاهَا بِالْعَصِّ
فَصَارَ يَعْصُ وَظِيفَ الذَّرَاعِ. قَالَ أَبُو
مَنْصُورٍ: وَاعْتِبَارُ هَذَا بِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَإِذَا
خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ».
وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ: قَدْ
أَخْرَجْتَ عِيَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ يَقْتَالُهُمْ،
أَيْ لَا قُدْرَةَ وَلَا طَاقَةَ. يُقَالُ: مَالِي بِهَذَا
الْأَمْرِ. يَدٌ وَلَا يَدَانِ لِأَنَّ الْمُبَاشَرَةَ وَالْدَّفَاعَ إِنَّمَا
يَكُونَانِ بِالْيَدِ، فَكَانَ يَدَايِهِ مَعْدُومَتَانِ لِعَجْزِهِ
عَنْ دَفْعِهِ. ابْنُ سَيِّدَةَ: وَقَوْلُهُمْ لَا يَدَيْنِ لَكَ
بِهَا، مَعْنَاهُ لَا قُوَّةَ لَكَ بِهَا، لَمْ يَحْكِهِ سَبِيحُ
إِلَّا مَتْنِي؛ وَمَعْنَى التَّثْنِيَةِ هُنَا الْجَمْعُ وَالتَّكْثِيرُ
كَقَوْلِ الْفَرَزْدَقِ:

فَكُلُّ رَفِيقِي كُلِّ رَحْلٍ^(١)
قَالَ: وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْجَارِحَةُ هُنَا لِأَنَّ
(١) مَوْه: «رَحْل» بِالْحَاءِ فِي الْأَصْلِ «رَجُلٌ»
بِالْجِيمِ وَبِالْيَاءِ بَتَاءً:

وَكُلُّ رَفِيقِي كُلِّ رَحْلٍ وَإِنْ هَا
تَعَاطَى الْقَنَا قَوْمَاهَا أَخْوَانُ
[عَبْدُ اللَّهِ]

الباء لا تعلق إلا بفعل أو مصدر. ويقال: اليد فلان على فلان، أي الأمر النافذ والقهر والعلبة، كما تقول: الريح فلان. وقوله عز وجل: «حتى يعطوا الجزية عن يد»؛ قيل: معناه عن ذلوعن اعتراف المسلمين بأن أيديهم فوق أيديهم، وقيل: عن يد، أي عن إنعام عليهم بذلك لأن قبول الجزية وترك أنفسهم عليهم نعمة عليهم ويد من المعروف جزيلة، وقيل: عن يد أي عن قهر وذلوع واستسلام، كما تقول: اليد في هذا فلان، أي الأمر النافذ فلان. وروى عن عثمان الزبي عن يد قال: نقداً عن ظهر يد ليس بنسيئة. وقال أبو عبيدة: كل من أطاع من قهره فأعطاه عن غير طيبة نفس فقد أعطاه عن يد. وقال الكلبي عن يد قال: يمشون بها، وقال أبو عبيد: لا يجيئون بها ركباً ولا يرسلون بها. وفي حديث سلمان: وأعطوا الجزية عن يد، إن أريد باليد يد المعطى فالمعنى عن يد مؤانية مطيعة غير ممثلة، لأن من أبي وأمتنع لم يعط يده، وإن أريد بها يد الأخذ فالمعنى عن يد قاهرة مستولية أو عن إنعام عليهم، لأن قبول الجزية منهم وترك أرواحهم لهم نعمة عليهم.

وقوله تعالى: «فجعلناها نكالا لما بين يديها وما خلفها»؛ هاملية تعود على هذه الأمة التي مسخت، ويجوز أن تكون الفعل، ومعنى لما بين يديها يحتمل شيئين: يحتمل أن يكون لما بين يديها للأمر التي برأها وما خلفها للأمر التي تكون بعدها، ويحتمل أن يكون لما بين يديها لما سلف من ذنوبها، وهذا قول الزجاج. وقول الشيطان: «ثم لآتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم»؛ أي لأغويهم حتى يكذبوا بما تقدم ويكذبوا بأمر البعث، وقيل: معنى الآية لآتينهم من جميع الجهات في الضلال، وقيل: من بين أيديهم أي لأضلهم في جميع ما تقدم، ولأضلهم في

جميع ما يتوقع؛ وقال الفراء: جعلناها يعني المسخة جعلت نكالا لما مضى من الذنوب ولما تعمل بعدها.

ويقال: بين يديك كذا لكل شيء أمامك؛ قال الله عز وجل: «من بين أيديهم ومن خلفهم». ويقال: إن بين يدي الساعة أهوالاً، أي قدامها. وهذا ما قلتم يداك وهو تأكيد، كما يقال هذا ماجئت يداك، أي جنبته أنت إلا أنك تؤكد بها. ويقال: يثور الرمح بين يدي المطر، ويهيج السباب بين يدي القتال.

ويقال: يدي فلان من يده إذا شئت. وقوله عز وجل: «يد الله فوق أيديهم»؛ قال الزجاج: يحتمل ثلاثة أوجه: جاء الوجهان في التفسير فأحدهما يد الله في الوفاء فوق أيديهم، والآخر يد الله في الثواب فوق أيديهم، والثالث، والله أعلم، يد الله في المنة عليهم في الهداية فوق أيديهم في الطاعة.

وقال ابن عرفة في قوله عز وجل: «ولآتين بهتاناً يفتريته بين أيديهم وأرجلهم»؛ أي من جميع الجهات. قال: والأفعال تنسب إلى الجوارح، قال: وسُميت جوارح لأنها تكسب. والعرب تقول لمن عمل شيئاً يوجب به يداك أوكتا وفوك نفخ؛ قال الزجاج: يقال للرجل إذا وبخ ذلك بما كسبت يداك، وإن كانت اليدين لم تجنيا شيئاً لأنه يقال لكل من عمل عملاً كسبت يداه، لأن اليدين الأصل في التصرف؛ قال الله تعالى: «ذلك بما كسبت أيديكم»، وكذلك قال الله تعالى: «تبّت يداي لأبي لهب وتب». قال أبو منصور: قوله تعالى: «ولآتين بهتاناً يفتريته بين أيديهم وأرجلهم»؛ أراد بالبهتان ولداً تحمله من غير زوجها فتقول هو من زوجها، وكذا ما بين يديها ورجليها عن الولد لأن فرجها بين الرجلين وبطنها الذي تحمل فيه بين اليدين.

الأصمعي: يد الثوب ما فصل منه إذا تعطفت والتحفّت. يقال: ثوب قصير اليد يقصر عن أن يلتحف به. وثوب يدي وأدى: واسع؛ وأنشد العجاج:

بالدار إذ ثوب الصبا يدي
وإذ زمان الناس دغفلى^(١)

وقصص قصير اليدين أي قصير الكمين. وتقول: لا أفعله يد الدهر، أي أبداً. قال ابن بري: قال التوزي ثوب يدي واسع الكم وضيقه من الأضداد؛ وأنشد:

عيش يدي ضيق ودغفلى
ويقال: لا آتية يد الدهر أي الدهر (هذا قول أبي عبيد) وقال ابن الأعرابي: معناه لا آتية الدهر كله؛ قال الأعشى:

روح العشى وسير الغدو
يدا الدهر حتى تلاقي الخيار^(٢)

الخيار: المختار، يقع للواحد والجمع. يقال: رجل خيار وقوم خيار، وكذلك: لا آتية يد المسند، أي الدهر كله، وقد تقدم أن المسند الدهر.

ويد الرجل: جماعة قومه وأتصاره (عن ابن الأعرابي) وأنشد:

أعطى فأعطاني يداً وداراً
وباحة خولها عقارا

الباحة هنا: النخل الكثير.

وأعطته مالا عن ظهر يد: يعني تفصلاً ليس من بيع ولا قرض ولا مكافأة. ورجل يدي وأدى: رفيق. ويدي الرجل، فهو يد: ضعف؛ قال الكميت:

بأيدي ما ويطن وما يدينا
ابن السكيت: ابتعت الغنم اليدين، وفي الصحاح: باليدين، أي يمينين

(١) قوله: «بالدار... إلخ» قال الصاغاني: قد انقلب عليه، وبالدار مؤخر، وإذ زمان مقدم. وكذا هو في مادة «دغفل» من اللسان.

(٢) قوله: «روح العشى إلخ» ضبطت الحاء من روح في الأصل بما ترى.

مُخْتَلِفِينَ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ وَبَعْضُهَا بِبَعْضٍ آخَرَ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : بَاعَ فُلَانٌ غَنَمَهُ الْيَدَانِ (١) ، وَهُوَ أَنْ يُسْلِمَهَا يَدًا وَيَأْخُذَ ثَمَنَهَا يَدًا . وَلَقِيْتُهُ أَوَّلَ ذَاتِ يَدَيْنِ ، أَيْ أَوَّلَ شَيْءٍ . وَحَكَى الْمُحَاسِنِيُّ . أَمَّا أَوَّلُ ذَاتِ يَدَيْنِ فَإِنِّي أَحْمَدُ اللَّهَ .

وَذَهَبَ الْقَوْمُ أَبْدَى سَبَا ، أَيْ مُتَّفِقِينَ فِي كُلِّ وَجْهِ ، وَذَهَبُوا أَبَادَى سَبَا ، وَهِيَ اسْمَانُ جَعَلَا وَاحِدًا ، وَقِيلَ : الْيَدُ الطَّرِيقُ هَهُنَا . يُقَالُ : أَخَذَ فُلَانٌ يَدَ بَحْرٍ إِذَا أَخَذَ طَرِيقَ الْبَحْرِ . وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ : فَأَخَذَ بِهِمْ يَدَ الْبَحْرِ ، أَيْ طَرِيقَ السَّاحِلِ ، وَأَهْلُ سَبَا لَمَّا مَزَقُوا فِي الْأَرْضِ كُلَّ مُمَزَّقٍ أَخَذُوا طَرِيقًا شَتَّى ، فَصَارُوا أَمْثَالًا لِمَنْ يَتَفَرَّقُونَ أَخَذِينَ طَرِيقًا مُخْتَلِفَةً . رَأَيْتُ حَاشِيَةً يَخْطُ الشَّيْخُ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ الشَّاطِئِيَّ ، رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : قَالَ أَبُو الْعَلَاءِ الْمَعَرِيُّ قَالَتْ الْعَرَبُ : افْتَرَقُوا أَبَادَى سَبَا ، فَلَمْ يَهْمَزُوا ، لِأَنَّهُمْ جَعَلُوهُ مَعَ مَا قَبْلَهُ بِمُتَرْتِلٍ الشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَتَوَّنُ سَبَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَبَعْضُهُمْ يَتَوَّنُ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

فَيَا لَكَ مِنْ دَارٍ تَحْمِلُ أَهْلَهَا
أَبَادَى سَبَا عَنْهَا وَطَالَ انْتِقَالُهَا
وَالْمَعْنَى أَنَّ نَعَمَ سَبَا افْتَرَقَتْ فِي كُلِّ أَوْبٍ ، فَقِيلَ : تَفَرَّقُوا أَبَادَى سَبَا ، أَيْ فِي كُلِّ وَجْهِ . قَالَ ابْنُ بَرٍّ : قَوْلُهُمْ أَبَادَى سَبَا يُرَادُ بِهِ نَعْمُهُمْ . وَالْيَدُ : النِّعْمَةُ ، لِأَنَّ نَعْمَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ تَفَرَّقَتْ بِتَفَرُّقِهِمْ ، وَقِيلَ : الْيَدُ هُنَا كِنَايَةٌ عَنِ الْفُرْقَةِ . يُقَالُ : إِنَانِي يَدَيْنِ النَّاسِ وَعَيْنَيْنِ مِنَ النَّاسِ ، فَمَعْنَاهُ تَفَرَّقُوا تَفَرَّقَ جَاعَاتِ سَبَا ، وَقِيلَ : إِنَّ أَهْلَ سَبَا كَانَتْ يَدُهُمْ وَاحِدَةً ، فَلَمَّا فَرَّقَهُمُ اللَّهُ صَارَتْ يَدُهُمْ أَبَادَى ، قَالَ : وَقِيلَ الْيَدُ هُنَا الطَّرِيقُ ، يُقَالُ : أَخَذَ فُلَانٌ يَدَ بَحْرٍ ، أَيْ طَرِيقَ بَحْرٍ ، لِأَنَّ أَهْلَ سَبَا لَمَّا مَزَقَهُمُ اللَّهُ أَخَذُوا طَرِيقًا شَتَّى .

(١) قوله : « باع فلان غنمه اليدان » رسم في الأصل اليدان بالألف تبعاً للتدبيب .

وَفِي الْحَدِيثِ : اجْعَلِ الْفَسَاقَ يَدًا يَدًا ، وَرِجَالًا رِجَالًا ، فَإِنَّهُمْ إِذَا اجْتَمَعُوا وَسَّوَسَ الشَّيْطَانُ بَيْنَهُمْ فِي الشَّرِّ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَيْ فَرَّقَ بَيْنَهُمْ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : تَفَرَّقُوا أَبْدَى سَبَا ، أَيْ تَفَرَّقُوا فِي الْبِلَادِ .

وَيُقَالُ : جَاءَ فُلَانٌ بِمَا آدَتْ يَدُ إِلَى يَدٍ ، عِنْدَ تَأْكِيدِ الْإِنْخِطَاقِ ، وَهُوَ الْخِيَةُ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ يُدْعَى عَلَيْهِ بِالسُّوءِ : لِلْيَدَيْنِ وَاللِّسَمِ ، أَيْ يَسْقُطُ عَلَى يَدَيْهِ وَقِمِهِ .

* يَرِجُ . الْيَارِجُ مِنْ حَلَى الْيَدَيْنِ ، فَارِسِي . وَفِي التَّهْدِيبِ : الْيَارِجَانُ ، كَأَنَّهُ فَارِسِي ، وَهُوَ مِنْ حَلَى الْيَدَيْنِ . غَيْرُهُ : الْيَارِجَةُ دَوَاءٌ ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ .

* يَرُ . الْيَرُ : مُصَدَّرُ قَوْلِهِمْ حَجَرِ يَرٍ ، أَيْ صَلَدُ صَلْبٍ . اللَّيْثُ : الْيَرُ مُصَدَّرُ الْيَرِ ، يُقَالُ : صَخْرَةٌ يَرَاءُ وَحَجَرٌ يَرٍ . وَفِي حَدِيثٍ لِقَانٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّهُ لَيُبْصِرُ أَثَرَ الدَّرِّ فِي الْحَجَرِ الْيَرِ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ حَيْشًا : فَإِنْ أَصَابَ كَدْرًا مَدَّ الْكَدْرُ سَنَابِكَ الْخَيْلِ يَصْدَعَنَّ الْيَرِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْيَرُ الصِّفَا الشَّدِيدُ الصَّلَابَةِ ، وَقَالَ بَعْدَهُ :

مِنْ الصِّفَا الْقَاسِي وَيَدْهَسَنَّ الْغَدْرَ
عَزَاةً وَيَهْتِيرَنَّ مَا أَنْتَهَرَ
يَدْهَسَنَّ الْغَدْرَ ، أَيْ يَدْعُنَ الْجُرْعَةَ وَمَا تَعَادَى مِنْ الْأَرْضِ دَهَاسًا ، وَقَالَ بَعْدَهُ :

مِنْ سَهْلَةٍ وَيَتَاكَّرَنَّ الْأَكْرُ
يَعْنِي الْخَيْلَ وَضَرْبَهَا الْأَرْضَ الْعَزَازَ بِخَوَافِرِهَا ، وَالْجَمْعُ يَرٍ . وَحَجَرٌ يَرٍ وَابِرٌ عَلَى مِثَالِ الْأَصَمِّ : شَدِيدُ صَلْبٍ ، يَرِيرُ يَرًا ، وَصَخْرَةٌ يَرَاءُ . وَقَالَ الْأَخْمَرُ : الْيَهِيرُ الصَّلْبُ .

وَحَارٌ يَارٍ : إِنْتَابُ ؛ وَقَدْ يَرِيرُ وَيَرِيرُ . وَالْيَرَةُ : النَّارُ . وَقَالَ أَبُو الدُّقَيْشِ : إِنَّهُ لِحَارٌ يَارٍ ، عَنَى رَغِيماً أُخْرِجَ مِنَ التَّنُورِ ، وَكَذَلِكَ إِذَا حَمِيَتِ الشَّمْسُ عَلَى حَجَرٍ أَوْ شَيْءٍ غَيْرِهِ

صَلْبٍ فَلَزِمَتْهُ حَرَارَةٌ شَدِيدَةٌ يُقَالُ : إِنَّهُ لِحَارٌ يَارٍ ، وَلَا يُقَالُ لِمَاءٍ وَلَا طِينٍ إِلَّا لَشَيْءٍ صَلْبٍ . قَالَ : وَالْفِعْلُ يَرِيرُ يَرِيرًا ، وَقَوْلُ : الْحَرُّ لَمْ يَرِ ، وَلَا يُوصَفُ بِهِ عَلَى نَعْتِ أَفْعَلَ وَفَعَلَاءُ إِلَّا الصَّخْرَ وَالصِّفَا . يُقَالُ : صِفَاةٌ يَرَاءُ وَصَفَا يَرٍ ، وَلَا يُقَالُ إِلَّا مَلَّةٌ حَارَّةٌ يَارَةٌ ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْ نَحْوِ ذَلِكَ إِذَا ذَكَرُوا الْيَارَ لَمْ يَذْكُرُوهُ إِلَّا وَقَبْلَهُ حَارٌ . وَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ ذَكَرَ الشُّيْرَمَ فَقَالَ : إِنَّهُ حَارِي يَارٍ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ الْكِسَائِيُّ حَارٌ يَارٍ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : حَارٌ جَارٌ وَحَرَانٌ يَرَانُ إِنْتَابُ ، وَلَمْ يَخْصُ شَيْئًا دُونَ شَيْءٍ .

* يَرِيعُ . الْيَرِيعُ : أَوْلَادُ بَقَرِ الْوَحْشِ . وَالْيَرَاعُ : الْقَصَبُ ، وَاحِدَتُهُ يَرَاعَةٌ . وَالْيَرَاعَةُ مِزْمَارُ الرَّاعِي . وَالْيَرَاعَةُ : الْأَجْمَةُ ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ يَصِفُ مِزْمَارًا شَبَّ حَيْنَتُهُ بِصَوْتِهِ :

سَبَى مِنْ يَرَاعَتِهِ نَفَاهُ
أَتَى مَدَّهُ صَحْرٌ وَلُوبُ
سَبَى : مَسْبَى يَعْنِي مِزْمَارًا قَصَبَتُهُ مِنْ أَرْضِ غَرْبِيَّةٍ أَقْلَعَتْهَا السُّيُولُ ، فَأَتَتْ بِهَا مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ، فَكَأَنَّهُ لِذَلِكَ سَبَى ، وَصَحْرٌ : جَمْعُ صَخْرَةٍ وَهِيَ جَوْبَةٌ تَنْجَابُ وَسَطُ الْحَرَّةِ ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ أَرَادَ بِالْيَرَاعَةِ الْأَجْمَةَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَصَبَةُ الَّتِي يَنْفُخُ فِيهَا الرَّاعِي تُسَمَّى الْيَرَاعَةَ ؛ وَأَنشَدَ :

أَحْنُ إِلَى لَيْلَى وَإِنْ شَطَطَ النَّوَى
يَلْبَلِي كَمَا حَنَّ الْيَرَاعُ الْمُثَقَّبُ
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَمِعَ صَوْتَ يَرَاعٍ ، أَيْ قَصَبَةٍ كَانَتْ يَزُمُّ بِهَا .

وَالْيَرَاعَةُ وَالْيَرَاعُ : الْجَبَانُ الَّذِي لَا عَقْلَ لَهُ وَلَا رَأْيَ ، مُشْتَقٌّ مِنَ الْقَصَبِ ؛ أَنشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِكُتَيْبِ الْأَمْثَالِ :

وَلَاتَكَ مِنْ أَخْدَانِ كُلِّ يَرَاعَةٍ
هَوَاءٌ كَسَقَبِ الْبَانِ جُوفَ مَكَاسِرِهِ
وَفِي حَدِيثِ خُزَيْمَةَ : وَعَادَ لَهَا الْيَرَاعُ مُجَرَّتِيماً ؛ الْيَرَاعُ : الضَّعَافُ مِنَ الْغَنَمِ

وغيرها، والأصل في البراع القصب ثم سمي به الجبان والضعيف.

والبراع كالبعوض يغشي الوجه، واجدته براعة. والبراع: جمع براعة، وهي ذباب يطير بالليل كأنه نار. والبراع: فراشة إذا طارت في الليل لم يشك من [لم] يعرفها أنها شرارة طارت عن نار، قال عمرو بن بحر: نار البراعة قيل هي نار حجاب، وهي شبيهة بنار البرق، قال: والبراعة طائر صغير، إن طار بالنهار كان كبعوض الطير، وإن طار بالليل كان كأنه شهاب قدف أو مضباح يطير، وأنشد:

أو طائر يدعى البراعة إذ يرى

في حنيس كضياء نار منور
وحكى ابن بري عن أبي عبيدة: البراع الهمج بين البعوض والذبابة يركب الوجه والرأس ولا يلدغ.

والبراعة: موضع بعينه، قال المتعب: على طرق عند البراعة تارة توازي شير البحر وهو قعيدها قال الأزهري: البروع لغة مرغوب عنها لأهل الشعر، كان تفسيرها الرعب والفرع قال ابن بري: والبراعة النعامة، قال الراعي: براعة إجمالا.

• يرف: يرفا: حتى من العرب. ويرفا أيضا: غلام لعمرو، رضي الله عنه، والله أعلم.

• يوق: البارق: ضرب من الأسورة، وقيل: البارق السوار، قال شبرمة بن الطفيل:

لعمري! لظبي عند باب ابن محرز
أغن عليه البارقان مشوف
أحب إليكم من بيوت عادها
سيوف وأرماع لهن حفيف
والبارق: الجبارة وهو المستنجع العريض، معرب.

والبرقان: دود يكون في الزرع، ثم ينسلخ فيصير فراشا. والبرقان مثل الأرقان: آفة تصيب الزرع أيضا. وزرع ميروق وماروق وقد يرق. والبرقان: داء معروف يصيب الناس، ورجل ميروق.

• يرمق: في حديث خالد بن صفوان: الدرهم يطعم الدرهم، ويكسو اليرمق؛ هكذا جاء في رواية وفسر اليرمق أنه القباء بالفارسية، والمعروف في القباء أنه اليرمق، باللام، وأنه معرب، فأما اليرمق فهو الدرهم بالتركية، وروى بالنون، وقد تقدم.

• يرون: اليرون: دماغ الفيل، وقيل: هو المني، وفي التهذيب: ماء الفحل وهو سم، وقيل: هو كل سم، قال النابغة: وأنت الغيث تنفع ما يليه وأنت السم خالطه اليرون وهذا البيت في بعض النسخ: فأنت اللبث يمتع ما لديه ويرنا: اسم رمل.

• يروا: البرنا^(١) والبرناء: مثل الجناء. قال دكين بن رجاء:

كان بالبرنا المخلول
حب الجنى من شر نزول
جاد به من قلت الثميل

ماء دوالي زرجون ميل
الجنى: العنب. وشرع نزول: يريد به ما شرع من الكرم في الماء. وأقلت جمع قلت، وقلت جمع قلت وهي الصخرة التي يكون فيها الماء. والثميل جمع ثميل: هي بقية الماء في أقلت أعنى النقرة التي

(١) قوله: «البرنا إلخ» عبارة القاموس البرنا بضم الباء وفتحها مقصورة مشددة النون والبرناء بالضم والمد، فيستفاد منه لغة ثالثة، ويستفاد من آخر المادة هنا رابعة.

تمسك الماء في الجبل. وفي حديث فاطمة، رضوان الله عليها: أنها سألت رسول الله ﷺ، عن البرناء، فقال: بمن سميت هذه الكلمة؟ فقالت: من خنساء. قال الفتيبي: البرناء: الجناء، قال: ولا أعرف لهذه الكلمة في الأبنية مثلا. قال ابن بري: إذا قلت البرناء بالفتح، همزت لا غير، وإذا ضمنت الياء جاز الهمز وتركه. والله سبحانه وتعالى أعلم.

• يزن: ذو يزن: ملك من ملوك حمير تنسب إليه الرماح الزينة، قال: ويزن اسم موضع باليمن أصيب إليه ذو، ومثله ذو رعين وذو جدن، أي صاحب رعين وصاحب جدن، وهما قصران، قال ابن جني: ذو يزن غير مصروف، وأصله يزان، بدليل قولهم رمح يزاني وازاني، وقالوا أيضا أيزني، ووزنه عيفي، وقالوا أزني ووزنه عافلي، قال الفرزدق:

قربناهم الماثورة البيض كلها
يشج العروق الأيزني المتقف

وقال عبد بنى الحسحاس:
فإن تضحكي مني فيارب ليلة
تركتك فيها كالقباة مفرجا
رفعت يرجليها وطامت رأسها
وسببت فيها الزاني المحدرجا

قال ابن الكلبي: إنا سميت الرماح يزنية لأن أول من عملت له ذو يزن، كما سميت السباط أصبحة، لأن أول من عملت له ذو أصبح الجهمري.

قال سيوي: سألت الخليل فقلت إذا سميت رجلا بذي مالو فهل تغير؟ قال: لا، ألا تراهم قالوا ذو يزن منصرفا فلم يغيروه؟ ويقال: رمح يزني وازني، منسوب إلى ذي يزن أحد ملوك الأذواء من اليمن، وبعضهم يقول يزاني وازاني.

• يستعره اليستور: شجر تصنع منه المساويك، ومساويكه أشد المساويك إنقاءً للثغر وتبييضاً له، ومنابته بالسراة وفيها شيء من مرارة مع لين؛ قال عروة بن الررد:

أطعت الأميرين بصرم سلمى
فطاروا في البلاد اليستور
الجوهري: اليستور الذي في شجر عروة موضع، ويقال شجر، وهو فعلول، قال سيوي: الباء في يستور بمنزلة عين عصفوط لأن الحروف الزوائد لا تلحق بنات الأربعة أولاً إلا اليم التي في الاسم المبنى الذي يكون على فعله كمدحرج وشبهه، فصار كجعل بنات الثلاثة المزيد، ورايت حاشية بخط الشيخ رضي الدين الشاطبي، رحمه الله، قال: اليستور: يفتح أوله وإسكان ثانيه بعده تاء معجمة باثنتين من فوقها مفتوحة وعين مهملة وواو وراء مهملة على وزن يفتعل، ولم يأت في الكلام على هذا البناء غيره؛ قال: وهو موضع قبل حرة المدينة كثير الغضاة موحش لا يكاد يدخله أحد؛ وأنشد بيت عروة:

فطاروا في البلاد اليستور
قال: أي تفرقوا حيث لا يعلم ولا يهتدى لمواضعهم؛ وقال ابن بري: معنى البيت أن عروة كان سبي امرأة من بني عامر يقال لها سلمى، فمكثت عنده زماناً وهو لها شديد المحبة، ثم إنها استزارته أهلها فحملها حتى انتهت بها إليهم، فلما أراد الرجوع أتت أن ترجع معه، وأراد قومها قتله فمنعهم من ذلك، ثم إنه اجتمع به أخوها وابن عمها وجاعة فشربو خمرًا وسقوه وسألوه طلاقها فطلقها، فلما صحا ندم على ما فرط منه؛ ولهذا يقول بعد البيت:

سقوني الخمر ثم تكفوني
عادة الله من كذب وزور
ونصب عادة الله على الذم؛ وبعده:

ألا باليتنى عاصيت طلقاً
وجباراً ومن لي من أمير
طلق: أخوها، وجبار ابن عمها، والأمير هو المستشار؛ قال المبرد: الباء من نفس الكلمة.

• يسره اليسر^(١): اللين والانقياد يكون ذلك للإنسان والفرس، وقد يسر يسير. وياسره: لاينه؛ أنشد نعلب: قوم إذا شوموا جد الشاس بهم ذات العناد وإن ياسرهم يسروا وياسره أي ساهله.

وفي الحديث: إن هذا الدين يسر؛ اليسر ضد العسر، أراد أنه سهل سمح قليل التشديد. وفي الحديث: يسروا ولا تعسروا. وفي الحديث الآخر: من أطاع الإمام وياسر الشريك، أي ساهله. وفي الحديث: كيف تركت البلاد؟ فقال: تيسرت، أي أخصبت، وهو من اليسر. وفي الحديث: لن يغلب عسر يسرين، وقد ذكر في عسر. وفي الحديث: تياسروا في الصداق، أي تساهلوا فيه ولا تغالوا، وفي الحديث: اعملوا وسددوا وقاربوا فكل يسر لما خلق له، أي مهياً مصروف سهلاً. ومنه الحديث: وقد يسر له طهور أي هبى ووضع. ومنه الحديث: قد تيسر للقتال، أي تهيأ له واستعد.

الليث: يقال إنه ليسر خفيف ويسر إذا كان لين الانقياد، يوصف به الإنسان والفرس؛ وأنشد:

إني على تحظي ونزري
أعسر إن مارستني بعسر
ويسر لمن أراد يسري
ويقال: إن قوائم هذا الفرس ليسرات خفاف؛ إذا كن طوعه، والواحدة يسرة ويسرة. واليسر السهل؛ وفي قصيد كعب:

(١) قوله: «اليسر» بفتح فسكون، وبفتحين كما في القاموس.

تخذي على يسرات وهي لاهية
اليسرات: قوائم الناقة.

الجوهري: اليسرات القوائم الخفاف. ودابة حسنة التيسر، أي حسنة نقل القوائم. ويسر الفرس: صنعه. وفرس حسن التيسر، أي حسن السمن، اسم كالتعضوض. أبو الدقيش: يسر فلان فرسه، فهو ميسور، مصنوع سمين؛ قال المراري يصف فرساً:

قد بلوناه على علايته
وعلى التيسر منه والضمر
والطنن اليسر: حذاء وجهك. وفي حديث علي: رضي الله عنه: أطلعوا اليسر، هو يفتح الباء وسكون السين الطنن حذاء الوجه.

وولدت المرأة ولداً يسراً، أي في سهولة، كقول سرحا، وقد أيسرت؛ قال ابن سيده: وزعم اللحياني أن العرب تقول في الدعاء وأذكرت أتت بذكر، ويسرت الناقة: خرج ولدها سرحاً؛ وأنشد ابن الأعرابي:

فلو أنها كانت لقاحي كثيرة
لقد نهلت من ماء حد وعلت
ولكنها كانت ثلاثاً مياسراً
وحائل حولي انهرت فاحلت
ويسر الرجل سهل ولادة إبله وغنمه ولم يعطب منها شيء (عن ابن الأعرابي) وأنشد:

بتنا إليه يتعاوى نقده
ميسر الشاء كثيراً عدده
والعرب تقول: قد يسرت الغنم إذا ولدت ونهات للولادة ويسرت الغنم: كثرت وكثر لبنها ونسلها، وهو من السهولة؛ قال أبو أسيدة الديري:

إن لنا شيخين لا ينفعاننا
غنمين لا يجدي علينا غناهما
هما سيدنا يزعمان وإنما
يسوداننا أن يسرت غناهما

أَيُّ لَيْسَ فِيهَا مِنَ السَّيَادَةِ إِلَّا كَوْنُهَا قَدْ يَسَرَتْ غَنَائِهَا ، وَالسُّودُّ يُوجِبُ الْبَذْلَ وَالْعَطَاءَ وَالْحِرَاسَةَ وَالْحِمَاةَ وَحُسْنَ التَّنْذِيرِ وَالْجَلْمَ ، وَلَيْسَ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ رَجُلٌ مَيَّسٌ ، يَكْسِرُ السِّينَ ، وَهُوَ خِلَافُ الْمُجَنَّبِ . ابْنُ سَيِّدَةٍ وَيَسَرَّتِ الْإِبِلُ كَثَرَتْ لَبَنُهَا كَمَا يُقَالُ ذَلِكَ فِي الْعَظْمِ .

وَالْيَسْرُ وَالْيَسَارُ وَالْمَيْسَرَةُ وَالْمَيْسَرَةُ ، كُلُّهُ : السَّهُولَةُ وَالْغَنَى ؛ قَالَ سَيِّبِيُّهُ : لَيْسَتْ الْمَيْسَرَةُ عَلَى الْفِعْلِ ، وَلَكِنَّهَا كَالْمَيْسَرَةِ وَالْمَشْرِبَةِ فِي أَنَّهَا لَيْسَتْ عَلَى الْفِعْلِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « فَظَرَّةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ » ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : قِرَاءَةٌ مُجَاهِدٍ : « فَظَرَّةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ » ، قَالَ : هُوَ مِنْ بَابِ مَعُونَ (١) وَمَكْرَمٌ ، وَقِيلَ : هُوَ عَلَى حَذْفِ الْهَاءِ . وَالْمَيْسَرَةُ وَالْمَيْسَرَةُ : السَّعَةُ وَالْغَنَى . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ « فَظَرَّةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ » ، بِالْإِضَافَةِ ؛ قَالَ الْأَخْفَشُ : وَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ مَفْعَلٌ ، بِغَيْرِ الْهَاءِ ، وَأَمَّا مَكْرَمٌ وَمَعُونَ فَهِيَ جَمْعُ مَكْرَمَةٍ وَمَعُونَةٍ .

وَأَيْسَرَ الرَّجُلُ إِيسَارًا وَيُسْرًا (عَنْ كُرَاعٍ وَاللَّحْيَانِيِّ) : صَارَ ذَا يَسَارٍ ، قَالَ : وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْيَسْرَ الْأَسْمَ ، وَالْإِيسَارَ الْمَصْدَرُ . وَرَجُلٌ مُوسِرٌ ، وَالْجَمْعُ مِيَاسِيرُ (عَنْ سَيِّبِيٍّ) قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : وَإِنَّا ذَكَرْنَا مِثْلَ هَذَا الْجَمْعِ لِأَنَّ حُكْمَ مِثْلِ هَذَا أَنْ يُجْمَعَ بِالْوَاوِ وَالْوَوْنِ فِي الْمَذْكَرِ وَبِالْأَلِفِ وَالنَّوْنِ فِي الْمُنْثَى .

وَالْيَسْرُ : ضِدُّ الْعُسْرِ ، وَكَذَلِكَ الْيُسْرُ مِثْلُ (١) قَوْلِهِ : « مَعُونَ » بِسُكُونِ الْعَيْنِ وَضَمِّ الْوَاوِ تَحْرِيفُ صَوَابِهِ مَعُونَ ، بِنَقْلِ ضَمَةِ الْوَاوِ إِلَى الْعَيْنِ ، وَنَقْلُ سُكُونِ الْعَيْنِ إِلَى الْوَاوِ . وَفِي مَادَّةِ « عَوْنٌ » قَالَ الْكَسَاوِيُّ : لَا يَأْتِي فِي الْمَذْكَرِ مَفْعَلٌ بِضَمِّ الْعَيْنِ إِلَّا حِرْفَانُ جَاءَ نَادِرِينَ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِمَا : الْمُعُونُ وَالْمَكْرَمُ . وَقِيلَ مَعُونَ جَمْعُ مَعُونَةٍ وَمَكْرَمٌ جَمْعُ مَكْرَمَةٍ .

[عبد الله]

عُسْرٌ وَعُسْرٌ . التَّهْلِيذُ : وَالْيَسْرُ وَالْيَاسِرُ مِنَ الْغَنَى وَالسَّعَةِ ، وَلَا يُقَالُ إِيسَارٌ . الْجَوْهَرِيُّ : الْيَسَارُ وَالْيَسَارَةُ الْغَنَى . غَيْرُهُ : وَقَدْ أَيْسَرَ الرَّجُلُ ، أَيْ اسْتَغْنَى يَوْسِرُ ، صَارَتْ الْيَاةُ وَآوًا لِيُسْكُونَهَا وَضَمَّةٌ مَا قَبْلَهَا ؛ وَقَالَ : لَيْسَ تَخْفَى يَسَارَتِي قَدَرُ يَوْمٍ وَلَقَدْ تَخْفَى شِمَتِي إِعْصَارِي وَيُقَالُ : أَنْظِرْنِي حَتَّى يَسَارَ ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْكَسْرِ لِأَنَّهُ مَعْدُولٌ عَنِ الْمَصْدَرِ ، وَهُوَ الْمَيْسَرَةُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

فَقُلْتُ امْكُنِّي حَتَّى يَسَارَ لَعَلَّنَا نَحْجُ مَعًا قَالَتْ : أَعَامًا وَقَابِلَةً ؟ وَيَسِّرْ لِفُلَانٍ الْخُرُوجَ وَاسْتَيْسَرَ لَهُ بِمَعْنَى ، أَيْ تَهَيَّأ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَيَسِّرَ الشَّيْءُ وَاسْتَيْسَرَ تَسَهَّلَ . وَيُقَالُ : أَخَذَ مَا تَيْسَرُ وَمَا اسْتَيْسَرَ ، وَهُوَ ضِدُّ مَا تَعَسَّرَ وَالتَّوَيَّ . وَفِي حَدِيثِ الزَّكَوَاتِ : وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَتْ لَهُ ، أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا ؛ اسْتَيْسَرَ اسْتَفْعَلَ مِنَ الْيَسْرِ ، أَيْ مَا تَيْسَرُ وَسَهْلٌ ، وَهَذَا التَّخْفِيرُ بَيْنَ الشَّاتَيْنِ وَالْدِّرَاهِمِ أَصْلٌ فِي نَفْسِهِ وَلَيْسَ يَبْدُلُو فَجَرِي مَجْرَى تَعْدِيلِ الْقِيَمَةِ لِاخْتِلَافِ ذَلِكَ فِي الْأَزْمِنَةِ وَالْأَمَكَيْنَةِ ، وَإِنَّا هُوَ تَعْوِضُ شَرْعِيٍّ كَالْفَرَةِ فِي الْجَنِينِ وَالصَّاعِ فِي الْمَصْرَاقِ ، وَالسَّرْفِيَّةُ أَنَّ الصَّدَقَةَ كَانَتْ تُوْخَذُ فِي الْبَرَارِيِّ وَعَلَى الْيَبَاوِ حَيْثُ لَا يُوْجَدُ سَوْقٌ وَلَا يَرَى مَقُومٌ يَرْجِعُ إِلَيْهِ ، فَحَسَنَ فِي الشَّرْعِ أَنْ يَقْدَرُ شَيْءٌ يَقْطَعُ التَّرَاعُ وَالْتِشَاجِرُ . أَبُو زَيْدٍ : تَيْسَرَ النَّهَارُ تَيْسَرًا إِذَا بَرَدَ .

وَيُقَالُ : أَيْسَرَ أَخَاكَ ، أَيْ نَفَسَ عَلَيْهِ فِي الطَّلَبِ وَلَا تُعْسِرُهُ ، أَيْ لَا تُشَدِّدْ عَلَيْهِ وَلَا تُضَيِّقْ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ » ؛ قِيلَ : مَا تَيْسَرُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالشَّاءِ . وَقِيلَ : مِنْ بَعِيرٍ أَوْ بَقَرَةٍ أَوْ شَاةٍ . وَيَسَرُّهُ هُوَ : سَهَّلَهُ ، وَحَكَى سَيِّبِيُّهُ : يَسَرُّهُ وَوَسَّعَ عَلَيْهِ وَسَهَّلَ .

وَالْتَيْسِيرُ يَكُونُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ؛ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « فَسَيِّسَرُهُ لِلْيُسْرَى » ، فَهَذَا فِي الْخَيْرِ ، وَفِيهِ : « فَسَيِّسَرُهُ لِلْعُسْرَى » ،

فَهَذَا فِي الشَّرِّ ، وَأَنْشَدَ سَيِّبِيُّهُ :

أَقَامَ وَأَقْوَى ذَاتَ يَوْمٍ وَخَبِيَّةً
لَأَوَّلِ مَنْ يَلْقَى وَشَرَّ مَيْسَرٍ
وَالْمَيْسُورُ : ضِدُّ الْمَعْسُورِ . وَقَدْ يَسَرُّهُ اللَّهُ لِلْيُسْرَى ، أَيْ وَفَّقَهُ لَهَا . الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « فَسَيِّسَرُهُ لِلْيُسْرَى » ، يَقُولُ : سَهَّلَهُ لِلْعَوْدِ إِلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ ، قَالَ : وَقَالَ : « فَسَيِّسَرُهُ لِلْعُسْرَى » ، قَالَ : إِنْ قَالَ قَائِلٌ كَيْفَ كَانَ يُسَرُّهُ لِلْعُسْرَى وَهَلْ فِي الْعُسْرَى تَيْسِيرٌ ؟ قَالَ : هَذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَيَسِّرُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابِ الْيَمِّ » ، فَأَلْبِشَارُهُ فِي الْأَصْلِ الْفَرْحُ فَإِذَا جُمِعَتْ فِي كَلَامَيْنِ أَحَدُهُمَا خَيْرٌ وَالْآخَرُ شَرٌّ جَازَ التَّيْسِيرُ فِيهِمَا . وَالْمَيْسُورُ : مَا يَسُرُّ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ ، وَأَمَّا سَيِّبِيُّهُ فَقَالَ : هُوَ مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى لَفْظٍ مَفْعُولٍ وَنَظِيرُهُ الْمَعْسُورُ ، قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ لِأَنَّهُ لَا فِعْلَ لَهُ إِلَّا مَزِيدًا ، لَمْ يَقُولُوا يَسَرُّهُ فِي هَذَا الْمَعْنَى ، وَالْمَصَادِرُ الَّتِي عَلَى مِثَالِ مَفْعُولٍ لَيْسَتْ عَلَى الْفِعْلِ الْمَلْفُوظِ بِهِ ، لِأَنَّ فَعَلَ وَفَعِلَ وَقَعَلَ إِنَّمَا مَصَادِرُهَا الْمَطْرُودَةُ بِالزِّيَادَةِ مَفْعَلٌ كَالْمَضْرَبِ ، وَمَا زَادَ عَلَى هَذَا فَعَلَى لَفْظِ الْمَفْعَلِ كَالْمُسْرَحِ مِنْ قَوْلِهِ :

أَلَمْ تَعْلَمْ مُسْرَحِي الْقَوَافِ
وَإِنَّمَا يَجِيءُ الْمَفْعُولُ فِي الْمَصْدَرِ عَلَى تَوْهْمِ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ وَإِنْ لَمْ يَلْفِظْ بِهِ كَالْمَجْلُودِ مِنْ تَجَلَّدَ ، وَلِذَلِكَ يُخَيَّلُ سَيِّبِيُّهُ الْمَفْعُولُ فِي الْمَصْدَرِ إِذَا وَجَدَهُ فِعْلًا ثَلَاثِيًّا عَلَى غَيْرِ لَفْظِهِ الْأَوَّلِ قَالَ فِي الْمَعْقُولِ : كَانَهُ حُبْسَ لَهُ عَقْلُهُ ؟ وَنَظِيرُهُ الْمَعْسُورُ وَلَهُ نَظَائِرُ . وَالْيَسْرَةُ : مَا بَيْنَ أَسَارِيرِ الْوَجْهِ وَالرَّاحَةِ . التَّهْلِيذُ : وَالْيَسْرَةُ تَكُونُ فِي الْيَمْنَى وَالْيُسْرَى وَهُوَ خَطٌّ يَكُونُ فِي الرَّاحَةِ يَقْطَعُ الْخُطُوطَ الَّتِي فِي الرَّاحَةِ كَأَنَّهَا الصَّلِيبُ . اللَّيْثُ : الْيَسْرَةُ فُرْجَةٌ مَا بَيْنَ الْأَسْرَى مِنْ أَسْرَارِ الرَّاحَةِ يَتِمَّنُّ بِهَا ، وَهِيَ مِنْ عَلَامَاتِ الْمَخَاءِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْيَسْرَةُ ، بِالْتَحْرِيكِ ، أَسْرَارُ

الْكُفَّ إِذَا كَانَتْ غَيْرَ مُتَرَفِّعَةٍ، وَهِيَ تُسْتَحَبُّ، قَالَ شَمِيرٌ: وَيُقَالُ فِي فَلَانٍ يَسِرُّ؛ وَانْشَدَ:

قَتَمَتِي التَّرْعَ فِي يَسَرَةٍ (١)

قَالَ: هَكَذَا رَوَى عَنْ الْأَصْمَعِيِّ، قَالَ: وَفَسَّرَهُ حِيَالٌ وَجْهٌ.

وَالْيَسَرُ مِنَ الْقَتْلِ: خِلَافُ الشُّرِّ. وَالْأَصْمَعِيُّ: الشُّرُّ مَا طَعَنَتْ عَنْ يَمِينِكَ وَشِمَالِكَ. وَالْيَسَرُ مَا كَانَ حِذَاءَ وَجْهِكَ؛ وَقِيلَ: الشُّرُّ الْقَتْلُ إِلَى فَوْقِ وَالْيَسَرُ إِلَى أَسْفَلٍ، وَهُوَ أَنْ تَمُدَّ يَمِينُكَ نَحْوَ جَسَدِكَ؛ وَرَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

قَتَمَتِي التَّرْعَ فِي يَسَرِهِ جَمَعَ يَسَرِي، وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ: فِي يَسَرِهِ جَمَعَ يَسَارَ.

وَالْيَسَارُ: الْيَدُ الْيَسْرَى. وَالْيَسَرَةُ: نَقِضُ الْيَمِينَةِ. وَالْيَسَارُ وَالْيَسَارُ: نَقِضُ الْيَمِينِ؛ الْفَتْحُ عِنْدَ ابْنِ السَّكَيْتِ أَفْصَحُ وَعِنْدَ ابْنِ دُرَيْدٍ الْكَسْرُ، وَلَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ اسْمٌ فِي أَوَّلِهِ يَاءٌ مَكْسُورَةٌ إِلَّا فِي الْيَسَارِ يَسَارَ، وَإِنَّا رَفِضُ ذَلِكَ اسْتِثْقَالًا لِلْكَسْرِ فِي الْيَاءِ، وَالْجَمْعُ يَسَرٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) وَيَسَرٌ (عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ). الْجَوْهَرِيُّ: وَالْيَسَارُ خِلَافُ الْيَمِينِ، وَلَا تَقُلْ (٢) الْيَسَارُ بِالْكَسْرِ.

وَالْيَسَرَى خِلَافُ الْيَمْنَى، وَالْيَسِيرُ كَالْيَمِينِ، وَالْيَسَرَةُ كَالْيَمِينَةِ، نَقِضُ الْيَمِينِ، وَالْيَسَرَةُ خِلَافُ الْيَمِينَةِ. وَيَسَرٌ بِالْقَوْمِ: أَخَذَ بِهِمْ يَسَرَةً، وَيَسَرٌ يَسِيرٌ: أَخَذَ بِهِمْ ذَاتَ الْيَسَارِ (عَنْ سَيِّدِيهِ). الْجَوْهَرِيُّ: تَقُولُ يَاسِرٌ

(١) هَذَا عَجَزِيَّتٌ لَامَرِي الْقَيْسِ، وَالْيَمِينُ بَنَامُهُ:

قَدْ أَتَتْهُ الْوَحْشُ وَارِدَةٌ فَتَنَحَّى السَّنْعَ فِي يَسَرِهِ وَقَالَ شَارِحُهُ: تَنَحَّى تَحَرَّفَ، وَيُرْوَى فَتَمَّى أَيْ تَطَيَّ.

[عبد الله]

(٢) قَوْلُهُ: «وَلَا تَقُلْ الْيَسَرُ» وَهِيَ الْمَجْدُ فِي ذَلِكَ وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُ الْمُؤَلِّفِ، وَعِنْدَ ابْنِ دُرَيْدٍ الْكَسْرُ.

بِأَصْحَابِكَ، أَيْ خَذَ بِهِمْ يَسَارًا، وَتَيَاسَرُ يَارَجُلٌ لَعَةً فِي يَاسِرٍ، وَبَعْضُهُمْ يُنَكِّرُهُ. أَبُو حَنِيفَةَ: يَسَرَتِي فَلَانٌ يَسِيرَتِي يَسَرًا جَاءَ عَلَى يَسَارِي.

وَرَجُلٌ أَعْسَرَ يَسَرٌ: يَعْمَلُ يَدَيْهِ جَمِيعًا، وَالْأُنْثَى عَسْرَاءُ يَسَرَاءَ، وَالْأَيُّسَرُ نَقِضُ الْيَمِينِ. وَفِي الْحَدِيثِ: كَانَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَعْسَرَ يَسَرٌ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هَكَذَا رَوَى فِي الْحَدِيثِ، وَأَمَّا كَلَامُ الْعَرَبِ فَالْصَّوَابُ أَنَّهُ أَعْسَرَ يَسَرٌ، وَهُوَ الَّذِي يَعْمَلُ يَدَيْهِ جَمِيعًا، وَهُوَ الْأَضْبَطُ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: كَانَ عَمْرٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَعْسَرَ يَسَرًا، وَلَا تَقُلْ أَعْسَرَ يَسَرًا. وَقَدْ فَلَانُ يَسَرَةً، أَيْ شَامَةً. وَيُقَالُ: ذَهَبَ فَلَانُ يَسَرَةٍ مِنْ هَذَا. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْيَسَرُ الَّذِي يَسَارُهُ فِي الْقُوَّةِ مِثْلُ يَمِينِهِ، قَالَ: وَإِذَا كَانَ أَعْسَرَ وَلَيْسَ يَسَرٌ كَانَتْ يَمِينُهُ أَضْعَفُ مِنْ يَسَارِهِ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: رَجُلٌ أَعْسَرَ يَسَرٌ وَأَعْسَرَ يَسَرًا، قَالَ أَحْسَبُهُ مَأْخُذًا مِنَ الْيَسَرَةِ فِي الْيَدِ، قَالَ: وَلَيْسَ لِهَذَا أَصْلٌ؛ الْيَتَّى: رَجُلٌ أَعْسَرَ يَسَرًا وَامْرَأَةٌ عَسْرَاءُ يَسَرَةٍ. وَالْيَمِينُ: اللَّعِبُ بِالْقِدَاحِ، يَسَرُ يَسَرًا.

وَالْيَسَرُ: الْيَمِينُ الْمَعْدُ، وَقِيلَ: كُلُّ مَعْدٍ يَسَرٌ. وَالْيَسَرُ: الْمَجْتَمِعُونَ عَلَى الْيَمِينِ، وَالْجَمْعُ يَسَارٌ؛ قَالَ طَرَفَةُ:

وَهُمْ أَيْسَارُ لُقْمَانَ إِذَا أَغْلَتِ الشُّتُو أَبْدَاءَ الْجَزْرِ وَالْيَسَرُ: الضَّرْبُ وَالْيَاسِرُ: الَّذِي يَلِي قِسْمَةَ الْجَزْرِ، وَالْجَمْعُ أَيْسَارٌ، وَقَدْ تَيَاسَرُوا. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقَدْ سَمِعْتُهُمْ يَضَعُونَ الْيَاسِرَ مَوْضِعَ الْيَسَرِ، وَالْيَسَرُ مَوْضِعُ الْيَاسِرِ. التَّهْدِيبُ: وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ:

«يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْيَمِينِ»؛ قَالَ مُجَاهِدٌ: كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ قَارٌ، فَهُوَ مِنَ الْيَمِينِ حَتَّى لَعِبُ الصَّبْيَانِ بِالْجَزْرِ. وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، أَنَّهُ قَالَ: الشُّطْرَنْجُ مَيْسَرُ الْعَجَمِ؛ شَبَّ اللَّعِبُ بِهِ بِالْيَمِينِ، وَهُوَ

الْقِدَاحُ وَنَحْوُ ذَلِكَ. قَالَ عَطَاءٌ فِي الْمَيْسَرِ: إِنَّهُ الْقَهَارُ بِالْقِدَاحِ فِي كُلِّ شَيْءٍ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْيَاسِرُ لَهُ قِدْحٌ وَهُوَ الْيَسَرُ وَالْيَسُورُ؛ وَانْشَدَ:

يَا قَطْعَنَ مِنْ قَرْنِي قَرِيبَ وَمَا أَتْلَفَنَ مِنْ يَسَرٍ يَسُورٍ وَقَدْ يَسَرُ يَسِيرٌ إِذَا جَاءَ بِقِدْحِهِ الْقَهَارُ. وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: الْيَاسِرُ الْجَزَارُ. وَقَدْ يَسَرُوا، أَيْ نَحَرُوا. وَبَسَرَتِ النَّاقَةُ: جَزَاتُ لَحْمِهَا. وَيَسَرُ الْقَوْمُ الْجَزُورَ، أَيْ اجْتَزَرُوهَا وَاقْتَسَمُوا أَعْضَاءَهَا؛ قَالَ سُحَيْمُ بْنُ وَثِيلٍ الْيَرْبُوعِيُّ:

أَقُولُ لَهُمْ بِالشَّعْبِ إِذْ يَسِيرُونَنِي أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنِّي ابْنُ فَارِسٍ زَهْدَمُ؟ كَانَ وَقَعَ عَلَيْهِ سِيَاءٌ فَضَرَبَ عَلَيْهِ بِالسَّهَامِ، وَقَوْلُهُ يَسِيرُونَنِي هُوَ مِنَ الْمَيْسَرِ، أَيْ يَجْزُونَنِي وَيَقْتَسِمُونَنِي. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍ الْجَرْمِيُّ: يُقَالُ أَيْضًا اتَّسَرُوهَا يَتَسَرُونَهَا اتَّسَارًا، عَلَى افْتَعْلًا، قَالَ: وَنَاسٌ يَقُولُونَ يَاتَسَرُونَهَا اتَّسَارًا، بِالْهَمْزِ، وَهُمْ مُؤْتَسِرُونَ، كَمَا قَالُوا فِي اتَّعَدَ. وَالْأَيْسَارُ: وَاحِدُهُمْ يَسَرٌ، وَهُمْ الَّذِينَ يَتَقَامِرُونَ.

وَالْيَاسِرُونَ: الَّذِينَ يَلُونَ قِسْمَةَ الْجَزْرِ؛ وَقَالَ فِي قَوْلِهِ الْأَعَشَى:

وَالْجَاعِلُوا الْقُوَّةَ عَلَى الْيَاسِرِ يَعْنِي الْجَازَرَ. وَالْيَمِينُ: الْجَزُورُ نَفْسُهُ، سَمِيَ مَيْسِرًا لِأَنَّهُ يَجْزُرُ أَجْزَاءَ، فَكَانَتْ مَوْضِعَ التَّجْزِئَةِ. وَكُلُّ شَيْءٍ جَزَاةٌ، فَقَدْ يَسَرْتُهُ. وَالْيَاسِرُ: الْجَازِرُ لِأَنَّهُ يَجْزِي لَحْمَ الْجَزُورِ، وَهَذَا الْأَصْلُ فِي الْيَاسِرِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلضَّارِبِينَ بِالْقِدَاحِ وَالْمَتَقَامِرِينَ عَلَى الْجَزُورِ: يَاسِرُونَ، لِأَنَّهُمْ جَازِرُونَ إِذَا كَانُوا سَبِيًّا لِذَلِكَ.

الْجَوْهَرِيُّ: الْيَاسِرُ اللَّاعِبُ بِالْقِدَاحِ، وَقَدْ يَسَرُ يَسِيرٌ، فَهُوَ يَاسِرٌ وَيَسَرٌ، وَالْجَمْعُ أَيْسَارٌ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

فَاعْنَمُهُمْ وَيَاسِرُ يَا يَسَرُوا بِهِ وَإِذَا هُمْ تَزَلُّوا بِضَنْكُ فَانْزِلُوا

قال : هذِهِ رِوَايَةُ أَبِي سَعِيدٍ وَلَمْ تُحَذَفِ الْبَاءُ فِيهِ وَلَا فِي يَسِيرٍ وَيَسِيرٌ كَمَا حُذِفَتْ فِي يَسِيدٍ وَأَخَوَاتِهِ ، لِيَتَقَوَّى إِحْدَى الْيَائِينَ بِالْأُخْرَى ، وَلِهَذَا قَالُوا فِي لُغَةِ بَنِي أَسَدٍ : يَسْجَلُ ، وَهُمْ لَا يَقُولُونَ يَعْلَمُ لَأَسْتَقْبَلَهُمُ الْكَسْرَةُ عَلَى الْبَاءِ ، فَإِنْ قَالَ : فَكَيْفَ لَمْ يَحْذِفُوهَا مَعَ التَّاءِ وَالْأَلِفِ وَالنُّونِ ؟ قِيلَ لَهُ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ مُبَدَّلَةٌ مِنَ الْبَاءِ ، وَالْبَاءُ هِيَ الْأَصْلُ ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ فَعَلْتُ وَفَعَلْتُ وَفَعَلْتُ مَبْنِيَّاتٌ عَلَى فَعَلَ . وَالْيَسِيرُ وَالْيَاسِيرُ بِمَعْنَى ؛ قَالَ أَبُو ذُو بَيْبٍ :

وَكَاثَهُنَّ رِبَابَةٌ وَكَأَنَّهُ

يَسِرُّ يَفِيضُ عَلَى الْقِدَاحِ وَيَصْدَعُ قَالَ ابْنُ بَرٍّ عِنْدَ قَوْلِهِ الْجَوْهَرِيُّ وَلَمْ تُحَذَفِ الْبَاءُ فِي يَسِيرٍ وَيَسِيرٌ كَمَا حُذِفَتْ فِي يَسِيدٍ لِيَتَقَوَّى إِحْدَى الْيَائِينَ بِالْأُخْرَى ، قَالَ : قَدْ وَهَمَ فِي ذَلِكَ لِأَنَّ الْبَاءَ لَيْسَ فِيهَا تَقْوِيَةٌ لِلْبَاءِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ فِي يَسِيرٍ يَسِيرٌ مِثْلُ يَسِيدٍ ؟ فَيَحْذِفُونَ الْبَاءَ كَمَا يَحْذِفُونَ الْوَاوَ لِيَقْلُرَ الْبَاءُ مِنْهُ وَلَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ مَعَ الْهَمْزَةِ وَالتَّاءِ وَالنُّونِ لِأَنَّهُ لَمْ يَجْتَمِعْ فِيهِ يَاءَانِ ، وَإِنَّمَا حُذِفَتْ الْوَاوُ مِنْ يَسِيدٍ لِيُقَوِّعَهَا بَيْنَ يَاءٍ وَكَسْرٍ فَهِيَ غَرِيبَةٌ مِنْهُمَا ، فَأَمَّا الْبَاءُ فَلَيْسَتْ غَرِيبَةً مِنَ الْبَاءِ ، وَلَا مِنَ الْكَسْرِ ، ثُمَّ اعْتَرَضَ عَلَى نَفْسِهِ فَقَالَ : فَكَيْفَ لَمْ يَحْذِفُوهَا مَعَ التَّاءِ وَالْأَلِفِ وَالنُّونِ ؟ قِيلَ لَهُ : هَذِهِ الثَّلَاثَةُ مُبَدَّلَةٌ مِنَ الْبَاءِ ، وَالْبَاءُ هِيَ الْأَصْلُ ، قَالَ الشَّيْخُ : إِنَّمَا اعْتَرَضَ بِهَذَا لِأَنَّهُ زَعَمَ أَنَّمَا صَحَّتِ الْبَاءُ فِي يَسِيرٍ لِيَتَقَوَّى بِالْبَاءِ الَّتِي قَبْلَهَا فَاعْتَرَضَ عَلَى نَفْسِهِ وَقَالَ : إِنَّ الْبَاءَ ثَبَتَتْ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَبْلَهَا يَاءٌ فِي مِثْلِ يَسِيرٍ وَيَسِيرٍ وَيَسِيرٍ ، فَاجَابَ بَأَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ ، وَالْبَاءُ هِيَ الْأَصْلُ ، قَالَ : وَهَذَا شَيْءٌ لَمْ يَذْهَبْ إِلَيْهِ أَحَدٌ غَيْرُهُ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ هَمْزَةُ الْمُتَكَلِّمِ فِي نَحْوِ أَعِدْ بَدَلٌ مِنْ يَاءٍ غَنِيَّةٍ فِي يَسِيدٍ ؟ وَكَذَلِكَ لَا يُقَالُ فِي تَاءِ الْخُطَابِ أَنْتَ تَعِدُ إِنَّهَا بَدَلٌ مِنْ يَاءٍ غَنِيَّةٍ فِي يَسِيدٍ ، وَكَذَلِكَ ، التَّاءُ فِي قَوْلِهِمْ هِيَ تَعِدُ لَيْسَتْ بَدَلًا مِنَ الْبَاءِ

الَّتِي هِيَ لِلْمَذْكَرِ الْغَائِبِ فِي يَسِيدٍ ، وَكَذَلِكَ نُونُ الْمُتَكَلِّمِ وَمِنْ مَعَهُ فِي قَوْلِهِمْ نَحْنُ نَعِدُ لَيْسَ بَدَلًا مِنَ الْبَاءِ الَّتِي لِلْوَاحِدِ الْغَائِبِ ، وَلَوْ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ الْأَلِفَ وَالتَّاءَ وَالنُّونَ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْبَاءِ فِي بَنَاتِ الْبَاءِ فِي يَسِيرٍ كَمَا كَانَتْ مَحْمُولَةً عَلَى الْبَاءِ حِينَ حُذِفَتْ الْوَاوُ مِنْ يَسِيدٍ لَكَانَ أَشْبَهَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ الظَّاهِرِ الْفَسَادِ . أَبُو عَمْرٍو : الْيَسْرَةُ وَسَمٌ فِي الْفَخْذَيْنِ ، وَجَمْعُهَا أَيْسَارٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ مُقْبِلٍ :

فَطَعْتُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ قَسْوَةَ السَّرَى

وَلَا السَّيْرَ رَاعِي الثَّلَاةِ الْمُتَصَبِّحُ

عَلَى ذَاتِ أَيْسَارٍ كَأَنَّ ضُلُوعَهَا

وَأَحْنَاهَا أَلْعَالِيَا السَّقِيفُ الْمُشْبِيعُ

يَعْنِي الْوَسْمَ فِي الْفَخْذَيْنِ ، وَيُقَالُ : أَرَادَ قَوَائِمَ لَيْتَةٍ ، وَقَالَ ابْنُ بَرٍّ فِي شَرْحِ اللَّيْتِ :

الثَّلَاةُ الضَّائِدُ وَالْمُشْبِيعُ الْمَعْرُضُ ؛ يَقَالُ :

شَبَّحَتْهُ إِذَا عَرَضَتْهُ ، وَقِيلَ : يَسَرَاتُ الْبَجِيرُ قَوَائِمُهُ ؛ وَقَالَ ابْنُ فَسْوَةَ :

لَهَا يَسَرَاتٌ لِلنَّجَاءِ كَأَنَّهَا

مَوَاقِعُ قَبِينٍ ذِي عِلَاقٍ وَمِيرِدٍ

قَالَ : شَبَّ قَوَائِمُهَا بِمَطَارِقِ الْحَدَادِ ؛ وَجَعَلَ لَيْدُ الْجَزُورِ مَيْسِرًا فَقَالَ :

وَأَعْفَفَ عَنِ الْجَارَاتِ وَادَّ

نَحْنَهُنَّ مَيْسِرَكَ السَّمِينَا

الْجَوْهَرِيُّ : الْمَيْسِرُ قَهْرُ الْعَرَبِ

بِالْأَزْلَامِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ الْمُسْلِمَ مَا لَمْ

يَغْشَ دَنَاءَةً يَغْشَعُ لَهَا إِذَا ذُكِرَتْ وَيَقْرَى بِهِ

لِثَامِ النَّاسِ ^(١) كَالْيَاسِرِ الْفَالِجِ ؛ الْيَاسِرُ مِنْ

الْمَيْسِرِ وَهُوَ الْقَهْرُ .

وَالْيَسِيرُ فِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ : لَا بَأْسَ أَنْ

يُعْلَقَ الْيَسِيرُ عَلَى الدَّابَّةِ ، قَالَ : الْيَسِيرُ ،

بِالضَّمِّ ، عَوْدٌ يُطْلَقُ الْبُولُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :

هُوَ عَوْدُ أَسِيرٍ لَا يَسِيرُ ، وَالْأَسْرُ اخْتِصَاصُ الْبُولِ .

وَالْيَسِيرُ : الْقَلِيلُ . وَشَيْءٌ يَسِيرٌ ، أَيْ

هَيِّنٌ .

(١) قوله : « ويقرأ به لثام الناس » يقرأ

بالفاء ، ولثام بالرفع - في النهاية : تقرأ بالثاء

والغين ، ولثام بالنصب . [عبد الله]

وَيَسِيرٌ : دَخَلَ لِيْنِي يَرْوِعُ ؛ قَالَ طَرَفَةُ ^(٢) :

أَرَقَ الْعَيْنَ خِيَالُ لَمْ يَسِيرِ

طَافَ وَالرُّكْبُ بِصَحْرَاهُ يَسِيرُ

وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ الْيَسْرَ وَقَالَ : إِنَّهُ بِالْدَغْنَاءِ ،

وَأَشْدَدُ طَرَفَةٍ . يَقُولُ : أَسْهَرُ عَيْنِي خِيَالُ

طَافَ فِي الثَّوَمِ وَلَمْ يَسِيرْ ، هُوَ مِنَ الْوَقَارِ ،

يُقَالُ : وَفَرَّ فِي مَجْلِسِهِ ، أَيْ خِيَالُهَا لَا يَزَالُ

يَطُوفُ وَيَسِيرُ وَلَا يَتَلَوَّعُ .

وَيَسَارٌ وَيَسْرٌ وَيَاسِيرٌ : أَسْمَاءٌ . وَيَاسِيرٌ

مَنْعَمٌ : مَلِكٌ مِنْ مُلُوكِ جَمْعِهِ .

وَمَيَاسِيرٌ وَيَسَارٌ : أَسْمٌ مُوَضَّعٌ ؛ قَالَ

السَّلِيلُ :

دِمَاءٌ ثَلَاثَةٌ أَرَدْتُ قَنَاقِي

وَخَاذِفُ طَعْنَةٍ بِقَفَا يَسَارِ

أَرَادَ بِخَاذِفِ طَعْنَةٍ أَنَّهُ ضَارِطٌ مِنْ أَجْلِ

الطَعْنَةِ ؛ وَقَالَ كَثِيرٌ :

إِلَى طَعْنٍ بِالتَّعْفُو نَعْفُو مَيَاسِيرِ

حَدَّثَهَا تَوَالِيهَا وَمَارَتْ صُدُورُهَا

وَأَمَّا قَوْلُ لَيْدٍ أَشْدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

دَرَى بِالْيَسَارِي جِنَّةً عَقْبَرِيَّةً

مُسْطَعْمَةً الْأَعْنَاقِ بَلَقَ الْقَوَادِمِ

[فَقَدْ] قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : فَإِنَّهُ لَمْ يَسِرْ

الْيَسَارِي ، قَالَ : وَأُرْوَاهُ مُوَضَّعًا . وَالْيَسِيرُ :

نَبَتْ رَيْفِي يُغْرَسُ غَرْسًا وَفِيهِ قَصَفٌ ؛

الْجَوْهَرِيُّ وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ يُخَاطَبُ جَرِيرًا :

وَلَيْتِي لَا خَشْيَ إِنْ خَطَبْتَ إِلَيْهِمْ

عَلَيْكَ الَّذِي لَا قِيَّ يَسَارُ الْكُوعَابِ

هُوَ اسْمٌ عَبْدٍ كَانَ يَتَعَرَّضُ لِبَنَاتِ مَوْلَاهُ فَجَعِلْنَ

مَذَاكِيرَهُ .

(٢) قوله : « قال طرفة .. الخ » بعده كما في

ياقوت :

جازت البید إلى أرحلنا

آخر الليل بيعفور خدير

ثم زارتني وصحبي هجع

في خلبطين لبرد ونمر

لاتلمني إنما من نسوة

رقد الصيف مقاليت نزر

• يسع • حكى الأزهرى في ترجمة عيس عن شير قال: تسمى الريح الجنوب بلغة هذلي النعامي، وهي الأزيب أيضاً، وبعضهم يسعا، وقال بعض أهل الحجاز يسع، يضم الياء، قال: وأما اسم النبي ﷺ، فاليسع وقرى اليسع.

• يسق • الأياقي: القلائد، قال ابن سيده والأزهرى: لم نسمع لها بواحد، قال ابن سيده: إلا أن يكون واحدها الأيسق، وأنشد الليث:

وقصرن في خلق الأياقي عندهم
فجعلن رجع نباحهن هريرا

• يسم • الياسمين والياسمين: معروف. فارسي معرب. قد جرى في كلام العرب. قال الأعشى:

وشاهسقرم والياسمين ونرجس
يصبحنا في كل دجن تقيما
فمن قال ياسمون جعل واحده ياسما، فكأنه في التقدير ياسمة لأنهم ذهبوا إلى تأنيث الريحانية والزهرة، فجمعوه على هجاءين، ومن قال ياسمين فرفع التثنية جعله واحدا وأعرب نونه، وقد جاء الياسم في الشعر فهذا دليل على زيادته يائه ونونه، قال أبو النجم:

من ياسم يبيض وورد أحمر
يخرج من أكمامه معصفرا
قال ابن بري: ياسم جمع ياسمة، فهذا قال ييض، ويروي: وورد أزهر. الأزهرى: بعض العرب يقول شيمت الياسمين وهذا ياسمون. فيجزيه مجرى الجمع كما هو مقل في نصيبين، وأنشد ابن بري لعمربن أبي ربيعة:

إن لي عند كل تفحة بستاً
ن من الورد أو من الياسمين
نظرة والتفاتة لك أرجو
أن تكوني حلت فيها ليلى

التهديب: يسوم اسم جبل صخره ملساء، قال أبو وجزة:

وسرنا بمطلول من اللهو لين
يحط إلى السهل يسومي أعصا
وقيل: يسوم جبل يعينه، قالت ليلى الأخيلية:

لن تستطيع بأن تحول عزهم
حتى تحول ذا الهضاب يسوماً
ويقولون: الله أعلم من حطها من رأس يسوم، يريدون شاة مسروقة^(١) في هذا الجبل.

• يسمن • الياسمين والياسمين: معروف.

• يسن • روى الأعشى عن شقيق قال: قال رجل يقال له سهيل بن سنان: يا أبا عبد الرحمن أباة تجد هذو الآية أم ألفا: «من ماء غير آسن»؟ فقال عبد الله: وقد علمت القرآن كله غير هذو؟ قال: إني أقرأ المفصل في ركعة واحدة، فقال عبد الله: كهذا الشعر، قال الشيخ: أراد غير آسن، أم ياسن وهي لغة لبعض العرب.

• يعض • في ترجمة بصص أبو زيد: بصص الجرؤ تبصيصاً إذا فتح عينيه، لغة في جصص وبصص أي ففتح، لأن العرب تجعل الجيم ياء فتقول للشجرة شيرة وللجثات جثيات، وقال الفراء: بصص الجرؤ تبصيصاً، بالياء والصاد. قال الأزهرى: وهما لغتان وفيه لغات مذكورة في مواضعها. وقال أبو عمرو: بصص

(١) قوله: وشاة مسروقة إلخ، عبارة الميداني: أصله أن رجلاً نذر أن يذبح شاة فريسوم وهو جبل فرأى فيه راعياً فقال: أتبيعني شاة من غنمك؟ قال: نعم، فأنزل شاة فاشتراها، وأمر بذبها عنه ثم ولي، فذبها الراعي عن نفسه، وسمعه ابن الرجل يقول ذلك فقال لأبيه: سمعت الراعي يقول كذا، فقال: يا بني، الله أعلم إلخ. يضرب مثلاً في النية والضمير، ومثله لياقوت.

وبصص، بالياء، بصعناه.

• يعض • أبو زيد يعض الجرؤ مثل جصص وفتح. وذلك إذا فتح عينيه. الفراء: يقال يعض، بالصاد، مثله. قال أبو عمرو: يعض ويعض ويعض، بالياء، وجصص بمعنى واحد لغات كلها.

• يطب • ما يطبه: لغة في ما أطيه! وأقبلت الشاة في أطيتها، أي في شدة استرحامها، ورواه أبو علي عن أبي زيد: في أطيتها، مشدداً، قال: وإنها أفعلة، وإن كان بناء لم يأت، لزيادة الهزوة أولاً، ولا يكون فاعلة، لعدم البناء، ولا من باب التثنية، وانقل، لعدم البناء، وتلافي الزيادتين، والله أعلم.

• يعر • اليعر واليعرة: الشاة أو الجدي يشد عند زينة الذئب أو الأسد، قال البرقي الهذلي وكان قد توجه قومه إلى مصر في بعث فيكي على فقههم:

فإن أمس شيخاً بالرجيع وولده
ويضح قوبى دون أرضهم مصر
أسائل عنهم كلما جاء راكب
مقيماً بالأملح كما ربط اليعر
والرجيع والأملح: موضعان. وجعل نفسه في ضيعه وقله حيلوه كالجدي المربوط في الزينة، وارتفع قوله ولده بالعطف على المضمر الفاعل في أمس.

وفي حديث أم زرع: وترويه فيقة اليعرة، هي يسكون العين العناق. واليعر: الجدي، وبه فسر أبو عبيد قول البرقي. والفيقة: ما يجتمع في الضرع بين الحلبيين. قال الأزهرى: وهكذا قال ابن الأعرابي، وهو الصواب، ربط عند زينة الذئب أو لم يربط. وفي المثل: هو أذل من اليعر.

واليعار: صوت الغنم، وقيل: صوت

الْمَعْرَى ، وَقِيلَ : هُوَ الشَّيْءُ مِنْ أَصْوَاتِ
الشَّاءِ . وَيَعْرَتُ يَبْعَرُ وَيَبْعَرُ (الْفَتْحُ عَنْ
كُرَاعٍ) يُعَارًا ، قَالَ :
وَأَمَّا أَشْجَعُ الْخَشْيِ فَوَلَّوْا

تَبُوسًا بِالشَّطْطِ لَهَا يُعَارُ
وَيَعْرَتُ الْعَنْزُ تَبْعَرُ ، بِالْكَسْرِ ، يُعَارًا ،
بِالضَّمِّ : صَاحَتْ ، وَقَالَ :

عَرِيضُ أَرْضٍ بَاتَ يَبْعَرُ حَوْلَهُ
وَبَاتَ يَسْقِينَا بَطُونُ الثَّعَالِبِ
هَذَا رَجُلٌ صَافٍ رَجُلًا وَلَهُ عَتَدُ يَبْعَرُ حَوْلَهُ ،
يَقُولُ : فَلَمْ يَذْبَحْهُ لَنَا وَبَاتَ يَسْقِينَا لَبَنًا مَذْبُوحًا
كَانَهُ بَطُونُ الثَّعَالِبِ لِأَنَّ اللَّبَنَ إِذَا أَجْهِدَ مَذَقَهُ
انْخَضَرَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يَبْجِي أَحَدُكُمْ بِشَاؤِ
لَهَا يُعَارُ ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : بِشَاؤِ تَبْعَرُ ، أَيْ
تَصْبِيحُ . وَفِي كِتَابِ عُمَيْرِ بْنِ أَفْصَى : إِنَّ لَهُمْ
الْيَاعِرَةَ ، أَيْ مَا لَهُ يُعَارُ ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ
لِصَوْتِ الْمَعْرِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ : مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالشَّاءِ الْيَاعِرَةِ بَيْنَ
الْغَنَمَيْنِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا جَاءَ فِي
مُسْنَدِ أَحْمَدَ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْيَعَارِ
الصَّوْتِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمَقْلُوبِ
لِأَنَّ الرُّوَايَةَ الْعَائِرَةَ ، وَهِيَ الَّتِي تَذْهَبُ كَذَا
وَأَكْثَرُ .

وَالْبَعْرَةُ وَالْبَعْرُ : الشَّاءُ تَبُولُ عَلَى حَالِهَا
وَتَبْعَرُ فَيَفْسُدُ اللَّبَنُ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هَذَا
الْحَرْفُ هَكَذَا جَاءَ ، قَالَ : وَقَالَ أَبُو الْغَوْثِ
هُوَ الْبَعْرُ ، بِالْبَاءِ ، يَجْعَلُهُ مَأْخُوذًا مِنَ الْبَعْرِ
وَالْبَوْلِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا وَهَمٌّ ، شَاءَ
يَعُورُ إِذَا كَانَتْ كَثِيرَةً الْيَعَارِ ، وَكَانَ اللَّيْثُ
رَأَى فِي بَعْضِ الْكُتُبِ شَاءَ يَعُورُ فَصَحَّفَهُ
وَجَعَلَهُ شَاءَ يَعُورُ ، بِالْبَاءِ .

وَالْيَعَارَةُ : أَنْ يَبْعَارِضَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ
فَيَبْعَارِضُهَا مُعَارَضَةً مِنْ غَيْرِ أَنْ يُرْسَلَ فِيهَا .
قَالَ ابْنُ سَيْلَةَ : وَاعْتَرَضَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ يَبْعَارَةً
إِذَا عَارَضَهَا فَتَوَخَّاهَا ، وَقِيلَ : الْيَعَارَةُ الْأُ
تَضْرِبُ مَعَ الْإِبِلِ وَلَكِنْ يُقَادُ إِلَيْهَا الْفَحْلُ
وَذَلِكَ لِكَرَمِهَا ، قَالَ الرَّاعِي يَصِفُ إِبِلًا

نَجَائِبَ وَأَنَّ أَهْلَهَا لَا يَغْفُلُونَ عَنْ إِكْرَامِهَا
وَمُرَاعَاتِهَا ، وَلَيْسَتْ لِلنَّاتِحِ فَهَنْ لَا يَضْرِبُ
فِيهِ فَحْلٌ إِلَّا مُعَارَضَةً مِنْ غَيْرِ اعْتِمَادٍ ، فَإِنْ
شَاءَتْ أَطَاعَتْهُ وَإِنْ شَاءَتْ امْتَنَعَتْ مِنْهُ فَلَا
تُكْرَهُ عَلَى ذَلِكَ :

فَلَا تَنْصُ لَا يَلْقَحَنَّ إِلَّا يَبْعَارَةً
عِرَاضًا وَلَا يُشْرِينَ إِلَّا غَوَالِيَا
لَا يُشْرِينَ إِلَّا غَوَالِيَا ، أَيْ لِيَكُونَهَا لَا يُوْجَدُ
مِثْلُهَا إِلَّا قَلِيلًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُهُ يُقَادُ
إِلَيْهَا الْفَحْلُ مُحَالٌ ، وَمَعْنَى يَبْسُ الرَّاعِي هَذَا
أَنَّهُ وَصَفَ نَجَائِبَ لَا يُرْسَلُ فِيهَا الْفَحْلُ ضِنًا
بَطَرَقِهَا وَإِنْفَاءً لِقَوْتِهَا عَلَى السَّيْرِ لِأَنَّ لِقَاحَهَا
يَذْهَبُ مِنْهَا ، وَإِذَا كَانَتْ عَائِطًا فَهُوَ أَبْقَى
لِسَيْرِهَا وَأَقْلَ لَتَبْعِهَا ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ إِلَّا يَبْعَارَةً ،
يَقُولُ : لَا تَلْقَحُ إِلَّا أَنْ يُقْلَتَ فَحْلٌ مِنْ إِبِلٍ
أُخْرَى فَيَبْعَرُ وَيَضْرِبُهَا فِي عَيْرَانِهِ ، وَكَذَلِكَ
قَالَ الطَّرْمَاحُ فِي نَجِيَّةٍ حَمَلَتْ يَبْعَارَةً فَقَالَ :

سَوْفَ تُذْنِكُ مِنْ لَيْسِي سَبْتًا
ةُ أَمَارَتُ بِالْبَوْلِ مَاءَ الْكِرَاضِ
أَنْضَجَتْهُ عِشْرِينَ يَوْمًا وَنِيلَتْ

حِينَ نِيلَتْ يَبْعَارَةً فِي عِرَاضِ
أَرَادَ أَنَّ الْفَحْلَ ضَرَبَهَا يَبْعَارَةً ، فَلَمَّا مَضَى
عَلَيْهَا عِشْرُونَ لَيْلَةً مِنْ وَقْتِ طَرَقِهَا الْفَحْلُ
الْقَتَّ ذَلِكَ الْمَاءَ الَّذِي كَانَتْ عَقَدَتْ عَلَيْهِ ،
فَقَبِيتَ مِنْهَا كَمَا كَانَتْ ، قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ :
مَعْنَى الْيَبْعَارَةِ أَنَّ النَّاقَةَ إِذَا امْتَنَعَتْ عَلَى الْفَحْلِ
عَارَتَ مِنْهُ ، أَيْ تَفَرَّتْ ، تَعَارُ ، فَيَبْعَارِضُهَا
الْفَحْلُ فِي عَدْوِهَا حَتَّى يَنَالَهَا فَيَسْتَنِيخُهَا
وَيَضْرِبُهَا قَالَ : وَقَوْلُهُ يَبْعَارَةً إِنَّمَا يُرِيدُ عَائِرَةً
فَجَعَلَ يَبْعَارَةً اسْمًا لَهَا وَزَادَ فِيهِ الْهَاءَ ، وَكَانَ
حَقُّهُ أَنْ يُقَالَ عَارَتُ تَبْعَرُ فَقَالَ تَعَارُ لِيُدْخِلُوهُ
أَحَدَ حُرُوفِ الْحَلْتِ فِيهِ .

وَالْبَعْرُ : ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ . وَفِي حَدِيثِ
خُزَيْمَةَ : وَعَادَ لَهَا الْيَعَارُ مُجَرَّتِمًا ، قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ وَفُسِّرَ أَنَّهُ شَجَرَةٌ
فِي الصَّخْرَاءِ تَأْكُلُهَا الْإِبِلُ ، وَقَدْ وَقَعَ هَذَا
الْحَدِيثُ فِي عِدَّةٍ تَرَاوَجَ .
وَيَعْرُ : بَلَدٌ وَبِهِ فُسِّرَ السُّكْرِيُّ قَوْلَ سَاعِدَةَ

ابْنِ الْعَجَلَانِ :

تَرَكْتَهُمْ وَظَلَّتْ يَبْعَرُ يَبْعَرُ
وَأَنْتَ زَعَمْتَ ذُو خَبَبٍ مُعِيدٌ

يَعُطُ . يَبْعَاطُ مِثْلُ قَطَامٍ : زَجَرٌ لِلذَّبِّ أَوْ
غَيْرِهِ إِذَا رَأَيْتُهُ قُلْتُ : يَبْعَاطُ يَبْعَاطُ ! وَأَنْشَدَ
تَعَلَّبُ فِي صِفَةِ إِبِلٍ :

وَقُلْصِي مَقْشُورَةٌ الْأَلْبَاطُ
بَاتَتْ عَلَى مَلْحَبٍ أَطَاطُ
تَنْجُرُ إِذَا قِيلَ لَهَا : يَبْعَاطُ !

وَيُرْوَى يَبْعَاطُ ، بِكَسْرِ الْيَاءِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَهُوَ قَبِيحٌ لِأَنَّ كَسْرَ الْيَاءِ زَادَهَا قُبْحًا لِأَنَّ الْيَاءَ
خُلِقَتْ مِنَ الْكَسْرِ ، وَلَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ
كَلِمَةٌ عَلَى فِعَالٍ فِي صَدْرِهَا يَاءٌ مَكْسُورَةٌ .
وَقَالَ غَيْرُهُ : يَسَارُ لَعَةً فِي الْيَسَارِ ، وَبَعْضُ
يَقُولُ إِسَارَ ، تَقْلُبُ هَمْزَةً إِذَا كَبُرَتْ ،
قَالَ : وَهُوَ يَشْبَعُ قَبِيحٌ أَغْنَى يَسَارَ وَإِسَارَ ، وَقَدْ
أَبْعَطَ بِهِ وَيَعَطَّ وَيَاعَطَهُ وَيَاعَطَ بِهِ .

وَيَبْعَاطُ وَيَاعَاطُ ، كَلَامًا : زَجَرٌ لِلْإِبِلِ .
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : تَقُولُ الْعَرَبُ يَاعَاطُ وَيَبْعَاطُ ،
وَبِالْأَلْفِ أَكْثَرُ ، قَالَ :

صَبَّ عَلَى شَاءِ أَبِي رِبَاطٍ
ذُوَالَّةُ كَالْأَقْدَحِ الْأَمْرَاطِ
تَنْجُرُ إِذَا قِيلَ لَهَا : يَاعَاطُ

وَحَكَى ابْنُ بَرٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ :
عَاطِ عَاطِ ، قَالَ : فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
الْأَصْلَ عَاطِ مِثْلُ غَاقٍ ثُمَّ أُدْخِلَ عَلَيْهِ يَاقِيلُ
يَاعَاطِ ، ثُمَّ حُذِفَ مِنْهُ الْأَلِفُ تَخْفِيفًا فَقِيلَ
يَعَاطِ ، وَقِيلَ : يَبْعَاطُ كَلِمَةً يَنْذِرُ بِهَا الرَّقِيبُ
أَهْلَهُ إِذَا رَأَى جَيْشًا ، قَالَ الْمُتَنَخِّلُ الْهَذَلِيُّ :

وَهَذَا ثُمَّ قَدْ عَلِمُوا مَكَانِي
إِذَا قَالَ الرَّقِيبُ : أَلَا يَبْعَاطُ !
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَيُقَالُ يَبْعَاطُ زَجَرٌ فِي
الْحَرْبِ ، قَالَ الْأَعْنَى :

لَقَدْ مَنُوا بَنِيحَانِ سَاطِ
تَبَّتْ إِذَا قِيلَ لَهُ : يَبْعَاطُ !

يَعُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ وَعَمَ :

وَلَا يُكْسَرُ وَأَوُّ الْوُجَاعِ كَمَا يُكْسَرُ الزَّأْيُ مِنْ الزَّلْزَالِ وَنَحْوِهِ كَرَاهِيَةِ الْكُسْرِ فِي الْوَاوِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ حِكَايَةُ الِيعِمَّةِ وَالْيَعْيَاعِ مِنْ فِعَالِ الصَّبِيَانِ إِذَا رَمَى أَحَدُهُمُ الشَّيْءَ إِلَى صَبِيٍّ آخَرَ ، لِأَنَّ الْيَاءَ خَلَقْتُهَا الْكُسْرَ فَيَسْتَقْبِحُونَ الْوَاوَ بَيْنَ كَسَرَتَيْنِ ، وَالْوَاوُ خَلَقْتُهَا الضَّمُّ فَيَسْتَقْبِحُونَ الْيَاءَ كَسْرَةً وَضَمًّا فَلَا تَجِدُهُمَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فِي أَصْلِ الْبِنَاءِ ، وَأَنْشَدَ :

أَمْسَتْ كَهَامَةً يَبْعِياعٍ تَدَاوَلَهَا
أَيْدِي الْأَوَانِعِ مَا تَلَقَى وَمَا تَدَّرَ
وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : الِيعِمَّةُ وَالْيَعْيَاعُ مِنْ أَفْعَالِ الصَّبِيَانِ إِذَا رَمَى أَحَدُهُمُ الشَّيْءَ إِلَى الْآخَرِ . وَقَالَ : يَعْ . وَقِيلَ : الِيعِمَّةُ حِكَايَةُ أَصْوَاتِ الْقَوْمِ إِذَا تَدَاعَوْا فَقَالُوا : يَا عِ يَا عِ .

• يَفْعُ . يَأْفُتْ : مِنْ أَبْنَاءِ نُوحٍ ، عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنْ نَسْلِهِ التُّرْكُ وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ ، وَهُمْ إِخْوَةُ بَنِي سَامٍ وَحَامٍ ، فِيمَا زَعَمَ النَّسَابُونَ .
وَيَأْفُتْ : مَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ ، كَانَهُمْ جَعَلُوا كُلَّ جَزءٍ مِنْهُ يَأْفُتَ ، اسْمًا لَا صِفَةً .

• يَفْعُ . الْيَاْفُوحُ : مَلْتَقَى عَظَمٍ مُقَدَّمِ الرَّأْسِ وَمَوْخِرِهِ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي الْهَمْزَةِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : لَمْ يَشْجَعْنَا عَلَى وَضْعِهِ فِي هَذَا الْبَابِ إِلَّا أَنَا وَجَدْنَا جَمْعَهُ يَوَافِخُ فَاسْتَدَلَّنَا بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ يَاءَهُ أَصْلٌ ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ نَحْنُ فِي أَفْعٍ .

• يَفْعُ . الْيَفَاعُ : الْمُشْرِفُ مِنَ الْأَرْضِ وَالْجَبَلِ ، وَقِيلَ : هُوَ قِطْعَةٌ مِنْهَا فِيهَا غُلْظٌ ، قَالَ الْقَطَامِيُّ :

وَأَصْبَحَ سَيْلٌ ذَلِكَ قَدْ تَرَقَّى
إِلَى مَنْ كَانَ مِثْلَهُ يَفَاعَا
وَقِيلَ : هُوَ التَّلُّ الْمُشْرِفُ ، وَقِيلَ : هُوَ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَجَاءَ فِي جَمْعِهِ يَفُوعٌ ، قَالَ الْمَرَارُ :

بِنَظَرَةٍ أَزْرَقِ الْعَيْنَيْنِ بَارِ
عَلَى عَلِيَاءٍ يَطْرُدُ الْيَفُوعَا
وَالْمَيْفَعُ : الْمَكَانُ الْمُشْرِفُ ، وَقَوْلُ حُمَيْدِ بْنِ تُوَيْجٍ يَصِفُ ظِيَّةً :

وَفِي كُلِّ نَشْرِ لَهَا مَيْفَعٌ
وَفِي كُلِّ وَجْهِ لَهَا مَرْتَعِي
وَرَوَاهُ ابْنُ بَرِّي : لَهَا مَتْنَصَى فَسَرَهُ الْمُفَسِّرُ فَقَالَ : مَيْفَعٌ كَيْفَاعٌ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَلَسْتُ أَدْرِي كَيْفَ هَذَا لِأَنَّ الظَّاهِرَ مِنْ مَيْفَعٍ فِي الْبَيْتِ أَنَّ يَكُونُ مُصَدَّرًا ، وَأَرَاهُ تَوْهَمٌ مِنَ الْيَفَاعِ فِعْلًا فَعَجَا بِمُصَدَّرٍ عَلَيْهِ ، وَالتَّخْفِيرُ الْأَوَّلُ خَطَأٌ ، وَيَقْرَأُ مَا قُلْنَاهُ قَوْلُهُ :

وَفِي كُلِّ وَجْهِ لَهَا مَرْتَعِي
وَالْيَفَاعُ : مَا اشْرَفَ مِنَ الرَّمْلِ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ خَشْفًا :

تَفَى الطَّوَارِفَ عَنْهُ دِعْصَتَا بَقَرٍ
وَيَأْفَعُ مِنْ فِرْنَدَادَيْنِ مَلُومٍ
وَجِبَالٍ يَفَعَاتُ وَيَأْفَعَاتُ : مُشْرِفَاتٌ .
وَكُلُّ شَيْءٍ مَرْتَفِعٌ ، فَهُوَ يَفَاعٌ ، وَقِيلَ : كُلُّ مَرْتَفِعٍ يَأْفَعُ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِابْنِ الْعَارِمِ الْكِلَابِيِّ :

فَأَشْعَرْتُهُ تَحْتَ الظَّلَامِ وَيَبْنَا
مِنْ الْخَطَرِ الْمَنْصُودِ فِي الْعَيْنِ يَأْفَعُ
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِهِ عَلَى :

مَارْجَانِي فِي الْيَأْفَعَاتِ ذَوَاتِ الْ
سَهْجِ أَمْ مَا صَبْرِي وَكَيْفَ احْتِيَالِي ؟
قَالَ : الْيَأْفَعَاتُ مِنَ الْأَمْرِ مَا عَلَا وَغَلَبَ مِنْهَا .

وَيَفْعُ الرَّجُلُ : أَوْقَدَ نَارَهُ فِي الْيَفَاعِ أَوْ الْيَأْفَعِ ، قَالَ رُشَيْدُ بْنُ رَمِيضٍ الْغَنَوِيُّ :

إِذَا حَانَ مِنْهُ مِثْلُ الْقَوْمِ أَوْقَدَتْ
لِأَخْوَاهِ أَوْلَاهُ سَتَى وَيَفْعُوا
وَعَلَامٌ يَأْفَعُ وَيَفْعَةً وَأَفْعَةً وَيَفْعُ : شَابٌ ،

وَكَذَلِكَ الْجَمْعُ وَالْمَوْتُ ، وَرَبَّاهُ كُسْرٌ عَلَى الْأَيْفَاعِ فَقِيلَ غِلْمَانُ أَيْفَاعٍ وَيَفْعَةٌ أَيضًا . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : سَمِعْتُ يَفْعَةً وَوَفْعَةً ، بِالْيَاءِ وَالْوَاوِ ، وَقَدْ أَفْعَى أَيُّ ارْتَفَعَ ، وَهُوَ يَأْفَعُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَلَا يَقَالُ مَوْفَعٌ ، وَهُوَ مِنْ

النَّوَادِرِ ، قَالَ كُرَاعٌ : وَنَظِيرُهُ أَبْقَلَ الْمَوْضِعُ وَهُوَ بِأَقْلٍ كَثْرَ بَقْلُهُ ، وَأَوْرَقَ النَّبْتُ وَهُوَ وَارِقٌ طَلَعَ وَرَقُهُ ، وَأَوْرَسَ وَهُوَ وَارِسٌ كَذَلِكَ ، وَأَقْرَبَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَارِبٌ إِذَا قَرَبَتْ إِلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ ، وَهِيَ لَيْلَةُ الْقَرَبِ ، وَنَظِيرُ هَذَا ، أَعْنَى مَجِيءُ اسْمِ الْفَاعِلِ عَلَى حَذْفِ الزَّوَائِدِ ، مَجِيءُ اسْمِ الْمَفْعُولِ عَلَى حَذْفِهَا أَيْضًا نَحْوُ أَحَبَّهُ فَهُوَ مُحَبَّبٌ ، وَأَضَادَهُ فَهُوَ مَضْشُودٌ وَنَحْوُهُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْقِيَاسُ مَوْفَعٌ وَجَمْعُهُ أَيْفَاعٌ .

وَيَفْعُ الْغَلَامُ : كَأَيْفَعٍ ، وَجَارِيَةٌ يَفْعَةٌ وَيَأْفَعَةٌ وَقَدْ أَفْعَتُ وَيَفْعَتُ أَيْضًا . وَفِي الْحَدِيثِ : خَرَجَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ أَفْعَى أَوْ كَرَّبَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَفْعَى الْغَلَامُ فَهُوَ يَأْفَعُ إِذَا شَارَفَ الْإِحْتِلَامَ ، وَقَالَ : مَنْ قَالَ يَأْفَعُ ثَنَى وَجَمَعَ ، وَمَنْ قَالَ يَفْعَةٌ لَمْ يَثْنِ وَلَمْ يَجْمَعْ . وَفِي حَدِيثٍ عَمْرٍ : قِيلَ لَهُ إِنَّ هُنَا غَلَامًا يَفَاعَا لَمْ يَحْتَلَمْ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا رَوَى وَيُرِيدُ بِهِ الْيَأْفَعُ . قَالَ : وَالْيَفَاعُ الْمَرْتَفِعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، قَالَ : وَفِي إِطْلَاقِ الْيَفَاعِ عَلَى النَّاسِ غَرَابَةٌ .

وَيَأْفَعُ فَلَانُ أُمَّةٍ فَلَانُ مِيفَاعَةٍ : فَجَرِيهَا . وَفِي حَدِيثِ الصَّادِقِ : لَا يُحِبُّنَا أَهْلُ السَّيِّئَةِ (١) وَلَا وَلَدُ الْمِيفَاعَةِ أَيْ وَلَدُ الزُّنَى .
وَيَأْفَعُ : فَرَسٌ وَابْنُ بَيْدَرَةٍ .

• يَفْنُ . الْيَفْنُ : الشَّيْخُ الْكَبِيرُ ، وَفِي كَلَامِ عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَيُّهَا الْيَفْنُ الَّذِي قَدْ لَهَزَهُ الْقَتِيرُ ، الْيَفْنُ ، بِالتَّخْرِيلِ : الشَّيْخُ الْكَبِيرُ ، وَالْقَتِيرُ : الشَّيْبُ ، وَاسْتَعَارَهُ بَعْضُ الْعَرَبِ لِلثَّوْرِ الْمُسِنَّ قَالَ :

يَأَلَيْتُ شِعْرِي ! هَلْ أَتَى الْحِسَانَا
أَنِّي اتَّخَذْتُ الْيَفْنَيْنِ شَانَا
السَّلْبَ وَاللُّومَةَ وَالْعِيَانَا ؟

(١) هنا يياض بالأصل ، وعبارة النهاية : لَا يُحِبُّنَا أَهْلُ الْبَيْتِ كَذَا وَكَذَا وَلَا وَلَدَ الْيَأْفَعَةِ .

حَمَلَ السَّلْبَ عَلَى الْمَعْنَى ، قَالَ : وَإِنْ شِئْتَ كَانَ بَدَلًا كَأَنَّهُ قَالَ : إِنِّي اتَّخَذْتُ أَدَاةَ الْيَقْنِ أَوْ شَوَارَ الْيَقْنِ . أَبُو عِيْدٍ : الْيَقْنُ ، يَفْتَحُ الْبَاءَ وَالْفَاءَ وَتَخْفِيفُ النُّونَ ، الْكَبِيرُ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

وَمَا إِنْ أَرَى الدَّهْرَ فِيهَا مَضَى يُعَادِرُ مِنْ شَارَفٍ أَوْ يَفْنُ (١) قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ وَالْيَقْنُ الصَّغِيرُ أَيْضًا ، وَهُوَ مِنَ الْأَهْدَادِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مِنْ أَسْمَاءِ الْبَقَرِ الْيَقْنَةُ وَالْعَجُوزُ وَاللَّفْتُ وَالطَّعْبُ . اللَّيْثُ : الْيَقْنُ الشَّيْخُ الْفَانِي ، قَالَ : وَالْبَاءُ فِيهِ أَصْلِيَّةٌ ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ عَلَى تَقْدِيرِ يَفْعَلُ لِأَنَّ الدَّهْرَ فَتَهُ وَأَبْلَاهُ . وَحَكَى ابْنُ بَرِّي : الْيَقْنُ الثَّيْرَانُ الْجِلَّةُ ، وَاجِدَهَا يَقْنُ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

تَقُولُ لِي مَائِلَةٌ الْعِطَافِ مَا لَكَ قَدْ مَتَّ مِنْ الْقُحَافِ ؟ ذَلِكَ شَوْقُ الْيَقْنِ وَالْوِذَافِ وَمَضْجَعُ بِاللَّيْلِ غَيْرُ دَافِي وَيَقْنُ : مَاءٌ بَيْنَ مَيَا بَنِي نَعْمِرَ بْنِ عَامِرٍ . وَيَقْنُ : مَوْضِعٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• يَقْت • الْجَوْهَرِيُّ : الْبَاقُوتُ ، يُقَالُ فَارِسِي مُعَرَّبٌ ، وَهُوَ فَاعُولٌ ، الْوَاحِدَةُ : يَاقُوتَةٌ ، وَالْجَمْعُ : الْيَاقُوتِيتُ .

• يَقْظَ • الْبَقَّةُ : نَقِيسُ النَّوْمِ ، وَالْفِعْلُ اسْتَيْقَظَ ، وَالنَّعْتُ يَقْظَانُ ، وَالتَّائِيثُ يَقْظِي ، وَزِسْوَةٌ وَرَجَالٌ أَيْقَاطُ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : قَدْ اسْتَيْقَظَ وَأَيْقَظَهُ هُوَ وَاسْتَيْقَظَهُ ، قَالَ أَبُو حَبِةَ النَّمِيرِيُّ :

إِذَا اسْتَيْقَظَتْهُ شَمٌّ بَعَطًا كَأَنَّهُ بِمَعْبُودَةٍ وَاقَى بِهَا الْهِنْدَ رَادِعُ وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَلِيبِ ذِكْرُ الْبَقَّةِ وَالْإِسْتَيْقَاطِ ، وَهُوَ الْإِنْبَاهُ مِنَ النَّوْمِ .

(١) قوله : « من شارف » كذا في الصحاح أيضاً ، وقال الصاغاني في التكملة : والرواية من شارح ، أي شاب .

وَأَيْقَظَتْهُ مِنْ نَوْمِهِ أَيْ نَبَهَتْهُ فَيَقْظُ ، وَهُوَ يَقْظَانُ . وَرَجُلٌ يَقْظُ وَيَقْظُ : كِلَاهُمَا عَلَى النَّسَبِ أَيْ مُتَقِظٌ حَلِيزٌ ، وَالْجَمْعُ أَيْقَاطُ ، وَأَمَّا سَيَرُوهُ فَقَالَ : لَا يَكْسُرُ يَقْظُ لِقَلَّةِ فَعْلٍ فِي الصِّفَاتِ ، وَإِذَا قُلُ بِنَاءُ الشَّيْءِ قُلُ تَصَرَّفَهُ فِي التَّكْسِيرِ ، وَإِنَّمَا أَيْقَاطُ عِنْدَهُ جَمْعٌ يَقْظُ لِأَنَّ فَعْلًا فِي الصِّفَاتِ أَكْثَرُ مِنْ فَعْلٍ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : جَمْعٌ يَقْظُ أَيْقَاطُ ، وَجَمْعٌ يَقْظَانُ يَقَاطُ ، وَجَمْعٌ يَقْظِي صِفَةُ الْمَرْأَةِ بِقَاطِي غَيْرُهُ : وَالْأَسْمُ الْبَقَّةُ ، قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ :

وَمِنْ النَّاسِ مَنْ بَعِيشُ شَقِيًّا جَيْفَةً اللَّيْلُ غَافِلٌ الْبَقَّةُ فَإِذَا كَانَ ذَا حَيَاءٍ وَدِينٍ رَاقِبٌ اللَّهِ وَاتَّقَى الْحَقَّةُ إِنَّمَا النَّاسُ سَائِرٌ وَمُقِيمٌ

وَالَّذِي سَارَ لِلْمُقِيمِ عِظَةٌ وَمَا كَانَ يَقْظًا ، وَلَقَدْ يَقْظُ بِقَاطَةٍ وَيَقْظًا بَيْنًا . ابْنُ السَّكَيْتِ فِي بَابِ فَعْلٍ وَفَعْلٍ : رَجُلٌ يَقْظُ وَيَقْظُ إِذَا كَانَ مُتَقِظًا كَثِيرَ التَّيَقُّظِ فِيهِ مَعْرِفَةٌ وَفِطْنَةٌ وَبِثْلِهِ عَجَلٌ وَعَجَلٌ ، وَطَمَعٌ وَطَمَعٌ وَقَطْنٌ وَقُطْنٌ . وَرَجُلٌ يَقْظَانُ : كَيَقْظُ ، وَالْأَثْنُ يَقْظِي ، وَالْجَمْعُ يَقَاطُ . وَيَقْظُ فَلَانٌ لِلْأَمْرِ إِذَا تَبَّهَ ، وَقَدْ بَقَظَتْهُ . وَيُقَالُ : يَقْظُ فَلَانٌ يَقْظُ يَقْظًا وَيَقْظَةً ، فَهُوَ يَقْظَانُ .

الْلَيْثُ : يُقَالُ لِلَّذِي يُبْثِرُ التُّرَابَ قَدْ يَقْظَهُ وَأَيْقَظَهُ إِذَا فَرَقَهُ . وَأَيْقَظَتُ الْغُبَارَ : أَثَرْتُهُ ، وَكَذَلِكَ يَقْظَتْهُ تَيَقُّظًا .

وَاسْتَيْقَظَ الْخَلْخَالُ وَالْحَلِيُّ : صَوْتٌ ، كَمَا يُقَالُ نَامَ إِذَا انْقَطَعَ صَوْتُهُ مِنْ امْتِلَاءِ السَّاقِ ، قَالَ طَرْنُوحٌ :

نَامَتْ خَلَاخِلُهَا وَجَالَ وَشَاحَهَا وَجَرَى الْوِشَاحُ عَلَى كَيْسِبِ أَهْلٍ فَاسْتَيْقَظَتْ مِنْهُ فَلَايِدُهَا الَّتِي

عَقِدَتْ عَلَى جِيدِ الْغَزَالِ الْأَكْحَلِ وَيَقْظَةً وَيَقْظَانُ : اسْأَلُو . التَّهْلُذِيبُ : وَيَقْظَةُ اسْمُ أَبِي حَيٍّ مِنْ قُرَيْشٍ . وَيَقْظَةُ :

اسْمُ رَجُلٍ وَهُوَ أَبُو مَخْزُومٍ يَقْظَةُ بْنُ مَرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤْيَ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرِ ، قَالَ الشَّاعِرُ فِي يَقْظَةَ أَبِي مَخْزُومٍ :

جَاءَتْ قُرَيْشٌ تَعُوذُنِي زُمْرًا وَقَدْ وَعَى أَجْرَهَا لَهَا الْحَقْظَةُ وَلَمْ يَعْدُنِي سَهْمٌ وَلَا جَمْعٌ وَعَادَنِي الْغُرُ مِنْ بَنِي يَقْظَةَ لَا يَبْرَحُ الْعِزُّ فِيهِمْ أَبَدًا حَتَّى تَزُولَ الْجِبَالُ مِنْ قَرْظَةٍ

• يَقْن • أَيْضًا يَقْنُ وَيَقْنُ ، يَكْسِرُ الْقَافَ الْأَوَّلَى : شَدِيدُ الْبَيَاضِ نَاصِعُهُ . أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ لِحِمَارَةٍ النَّخْلَةِ يَقْنَةٌ وَشَحْمَةٌ ، وَالْجَمْعُ يَقْنُ . وَفِي حَدِيثِ وَلَادَةِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : وَلَفَّهُ فِي بَيْضَاءَ كَأَنَّهُا الْيَقْنُ ، الْيَقْنُ : الْمَتْنَاهِي فِي الْبَيَاضِ .

• يَقْن • الْيَقْنُ : الْعِلْمُ وَإِزَاحَةُ الشُّكِّ وَتَحْقِيقُ الْأَمْرِ ، وَقَدْ أَيْقَنَ يُوقِنُ إِيقَانًا ، فَهُوَ مُوقِنٌ ، وَيَقْنُ يَقْنُ يَقْنًا ، فَهُوَ يَقْنُ . وَالْيَقْنُ : تَقْبِضُ الشُّكِّ ، وَالْعِلْمُ تَقْبِضُ الْجَهْلِ ، تَقُولُ عَلِمْتُهُ يَقْنًا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَإِنَّهُ لَحَقُّ الْيَقِينِ » ؛ أَضَافَ الْحَقَّ إِلَى الْيَقِينِ وَلَيْسَ هُوَ مِنْ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ ، لِأَنَّ الْحَقَّ هُوَ غَيْرُ الْيَقِينِ ، إِنَّمَا هُوَ خَالِصُهُ وَأَصَحُّهُ ، فَجَرَى مَجْرَى إِضَافَةِ الْبَعْضِ إِلَى الْكُلِّ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ » ؛ أَيْ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْمَوْتُ ، كَمَا قَالَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ ، عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا » ، وَقَالَ : مَا دُمْتُ حَيًّا وَإِنْ لَمْ تَكُنْ عِبَادَةً لِغَيْرِ حَيٍّ ، لِأَنَّ مَعْنَاهُ اعْبُدْ رَبَّكَ أَبَدًا وَاعْبُدْهُ إِلَى الْمَمَاتِ ، وَإِذَا أَمَرَ بِذَلِكَ فَقَدْ أَمَرَ بِالْإِقَامَةِ عَلَى الْعِبَادَةِ .

وَيَقْنَتُ الْأَمْرَ ، بِالْكَسْرِ ؛ ابْنُ سَيِّدَةٍ : يَقْنُ الْأَمْرَ يَقْنًا وَيَقْنًا وَأَيْقَنَهُ وَأَيْقَنَ بِهِ وَيَقْنَهُ وَأَسْتَيْقَنَهُ وَأَسْتَيْقِنَ بِهِ وَيَقْنَتُ بِالْأَمْرِ وَأَسْتَيْقِنَتُ

بِهِ كُلُّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَأَنَا عَلَى يَقْنٍ مِنْهُ ،
وَأَنَا صَارَتِ الْبَاءُ وَأَوَّافِي قَوْلِكَ مُوقِنٌ لِلْضَمَّةِ
قَبْلَهَا ، وَإِذَا صَغُرَتْ رَدَدَتْهُ إِلَى الْأَصْلِ وَقُلْتُ
مُيَقِّنٌ ، وَرَبَّمَا عَبَرُوا بِالظَّنِّ عَنْ الْيَقِينِ
وَبِالْيَقِينِ عَنْ الظَّنِّ ؛ قَالَ أَبُو سِيدْرَةَ
الْأَسَدِيُّ ، وَيُقَالُ الْهَجِيئِيُّ :
تَحَسَّبَ هَوَاسٌ وَيَقْنُ أَتَنِي

بِهَا مُفْتَدٍ مِنْ وَاحِدٍ لَا أَغَامِرُهُ
يَقُولُ : تَشْتَمُّ الْأَسَدُ نَاقَتِي يَقْنُ أَتَنِي أَخَذَنِي
بِهَا مِنْهُ وَاسْتَحْصَى نَفْسِي فَاتْرَكَهَا لَهُ
وَلَا أَتَحْجِمُ الْمَهَالِكُ بِمَقَاتِلَتِهِ ، وَأَنَا سَمِيَّ
الْأَسَدُ هَوَاسًا لِأَنَّهُ يَهْوِسُ الْفَرَسَةَ أَيْ يَدْقُهَا .
وَرَجُلٌ يَقْنُ وَيَقْنُ : لَا يَسْمَعُ شَيْئًا إِلَّا يَقْنُهُ ،
كَقَوْلِهِمْ : رَجُلٌ أَذُنٌ . وَرَجُلٌ يَقْنُهُ ، يَفْتَحِ
الْبَاءَ وَالْقَافَ وَبِالْهَاءِ : كَيْقِنٌ ؛ (عَنْ
كَرَاعٍ) ، وَرَجُلٌ مِيقَانٌ كَذَلِكَ ؛ (عَنْ
اللَّحْيَانِيِّ) ، وَالْأَتْنَى مِيقَانَةٌ ، بِالْهَاءِ ، وَهُوَ
أَحَدٌ مَاشِدٌ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ . وَقَالَ
أَبُو زَيْدٍ : رَجُلٌ ذُو يَقْنٍ لَا يَسْمَعُ شَيْئًا
إِلَّا يَقْنُ بِهِ . أَبُو زَيْدٍ : رَجُلٌ أَذُنٌ يَقْنُ ،
وَهُمَا وَاحِدٌ ، وَهُوَ الَّذِي لَا يَسْمَعُ بِشَيْءٍ
إِلَّا يَقْنُ بِهِ . وَرَجُلٌ يَقْنُ وَيَقْنُهُ : مِثْلُ أَذُنٍ فِي
الْمَعْنَى ، أَيْ إِذَا سَمِعَ شَيْئًا يَقْنُ بِهِ وَلَمْ
يَكْتُبِهِ . اللَّيْتُ : الْيَقْنُ الْيَقِينُ ؛ وَأَنشَدَ قَوْلَ
الْأَعَشَى :

وَمَا بِالَّذِي أَبْصَرْتُهُ الْعَبُورُ
نُ مِنْ قَطْعٍ بِأَسٍ وَلَا مِنْ يَقْنٍ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَوْقُونَةُ الْجَارِيَةُ الْمَصُونَةُ
الْمُخْدَرَةُ .

• يَقْنُهُ • يَقْنُهُ الرَّجُلُ وَاسْتَيْقَنَهُ : أَطَاعَ وَذَلَّ ،
وَكَذَلِكَ الْخَيْلُ إِذَا انْقَادَتْ ؛ قَالَ الْمُحْبِلُ :
فَرَدُوا صُلُورَ الْخَيْلِ حَتَّى تَنْتَهَتْ
إِلَى ذِي النَّهْيِ وَاسْتَيْقَنَتْ لِلْمُحْلَمِ
أَيْ أَطَاعُوا الَّذِي يَأْمُرُهُمُ بِالْجَلْمِ ، قِيلَ : هُوَ
مَقْلُوبٌ لِأَنَّهُ قَدَّمَ الْبَاءَ عَلَى الْقَافِ وَكَانَتْ
الْقَافُ قَبْلَهَا ، وَيُرْوَى : وَاسْتَيْدَهُوْا .
الْأَزْهَرِيُّ فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : فَلَانٌ مَتَقْنُهُ

لِفُلَانٍ وَمَوْتَقْنُهُ أَيْ هَائِبٌ لَهُ وَمُطِيعٌ . وَيَقْنُهُ أَيْ
فَهْمٌ . يُقَالُ : أَقْنَهُ لِهَذَا أَيْ أَفْهَمَهُ .

يَكُكُ • يَكُكُ بِالْفَارِسِيَّةِ : وَاحِدٌ ؛ قَالَ
رُوبَةُ (١) :

تَحْدَى الرُّومِيُّ مِنْ يَكُكٍ لِيَكُ

• يَلِب • الْيَلْبُ : الدُّرُوعُ ، يَأْنِيَةُ . ابْنُ
سَيْدَةَ : الْيَلْبُ التَّرْسَةُ ؛ وَقِيلَ : الدَّرَقُ ؛
وَقِيلَ : هِيَ الْبَيْضُ ، تُصْنَعُ مِنْ جُلُودِ
الْإِبِلِ ، وَهِيَ نُسُوجٌ كَانَتْ تَتَّخَذُ وَتَنْسَجُ ،
وَتُجْعَلُ عَلَى الرُّمُوسِ مَكَانَ الْبَيْضِ ؛ وَقِيلَ :
جُلُودٌ يُخْرَزُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ، تَلْبَسُ عَلَى
الرُّمُوسِ خَاصَّةً ، وَلَيْسَتْ عَلَى الْأَجْسَادِ ؛
وَقِيلَ : هِيَ جُلُودٌ تَلْبَسُ مِثْلَ الدُّرُوعِ ؛
وَقِيلَ : جُلُودٌ تَعْمَلُ مِنْهَا دُرُوعٌ ، وَهُوَ اسْمُ
جَنْسٍ ، الْوَاحِدُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ : يَلْبَةٌ .
وَالْيَلْبُ : الْفُلُودُ مِنَ الْحَدِيدِ ؛ قَالَ :

وَمِخْوَرٌ أُخْلِصَ مِنْ مَاءِ الْيَلْبِ
وَالوَاحِدُ كَالوَاحِدِ . قَالَ : وَأَمَّا ابْنُ دُرَيْدٍ ،
فَحَمَلَهُ عَلَى الْغَلْطِ ، لِأَنَّ الْيَلْبَ لَيْسَ
عِنْدَهُ الْحَدِيدُ . التَّهْذِيبُ ، ابْنُ شُمَيْلٍ :
الْيَلْبُ خَالِصُ الْحَدِيدِ ؛ قَالَ عَمْرُو
ابْنُ كَلْثُومٍ :

عَلَيْنَا الْبَيْضُ وَالْيَلْبُ الْهَالِي
وَأَسْيَافٌ يَقْمَنُ وَيَنْحَنِينَا
قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : سَمِعَهُ بَعْضُ الْأَعْرَابِ ،

(١) قوله : « قَالَ رُوبَةُ » صدره :

وقد أقامى حجة الخصم المحك

قال شارح القاموس يروى : من يك ، بالكسر
متوناً ، وبالفصحى ممنوعاً أيضاً ، أى من واحد لواحد ،
فلما لم يستقم له أن يقول تحدى الفارسي قال : تحدى
الرومي ، ثم إن الذي بالفارسية يك ، بتخفيف
الكاف ، وإنما شذبه الراجز ضرورة فلا يقال :
يكك بكافين كما فعله الصاغاني وصاحب اللسان .
ويك : بلد بالمغرب نسب إليه هجاء العرب
أبو بكر يحيى بن سهل اليكبي المتوفى سنة
٦٦٠ ، ويكك ، محركة : موضع آخر في بلاد
العرب .

فَقَنْ أَنْ الْيَلْبَ أَجُودُ الْحَدِيدِ ؛
فَقَالَ :

وَمِخْوَرٌ أُخْلِصَ مِنْ مَاءِ الْيَلْبِ
قَالَ : وَهُوَ خَطٌّ ، إِنَّا قَالَهُ عَلَى التَّوَهُّمِ . قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَيُقَالُ : الْيَلْبُ كُلُّ مَا كَانَ مِنْ
جَنْبِ الْجُلُودِ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْحَدِيدِ . قَالَ :
وَمِنْهُ قِيلَ لِلدَّرَقِ : يَلْبٌ ؛ وَقَالَ :

عَلَيْهِمْ كُلُّ سَابِغَةٍ دِلَاصٍ
وَفِي أَيْدِيهِمُ الْيَلْبُ الْمَدَارُ
قَالَ : وَالْيَلْبُ ، فِي الْأَصْلِ ، اسْمُ ذَلِكَ
الْجِلْدِ ؛ قَالَ أَبُو دِهْلِيلِ الْجَمْحِيُّ :

دِرْعِي دِلَاصٌ شَكَّهَا شَكَّ عَجَبٍ
وَجَوَّيْهَا الْقَائِرُ مِنْ سَيْرِ الْيَلْبِ

• يَلِقُ • الْيَلَقُ : الْبَيْضُ مِنَ الْبَقَرِ .
الْجَوْهَرِيُّ : الْيَلَقُ الْأَبْيَضُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛
وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَأَتْرَكَ الْقِرْنَ فِي الْغُبَارِ وَفِي
حِضْنَيْهِ زَرْقَاهُ مَتْنَهَا يَلَقُ
وَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْأَثَمِ :

فِي رَرْبٍ يَلَقِي جَمَّ مَدَافِعُهَا
كَأَنَّهُنَّ يَجْنِي حَرَبَةَ الْبَرْدِ
وَالْيَلَقُ : الْعَرَّةُ (٢) الْبَيْضَاءُ . وَقَالَ : أَبْيَضُ
يَلَقٌ وَلَهَقٌ وَيَقْنُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

• يَلِل • الْيَلِلُ : قِصْرُ الْأَسْنَانِ وَالْزِاقُهَا
وَأَقْبَالُهَا عَلَى غَارِ الْقَمَرِ وَاخْتِلَافُ نَيْتَيْهَا
وَأَنْعِطَافُهَا إِلَى دَاخِلِ الْقَمَرِ ؛ قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : الْيَلِلُ قِصْرُ الْأَسْنَانِ الْعَلِيَا . قَالَ
ابْنُ بَرِيٍّ : هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّكَيْتِ ، وَغَلَطَهُ
فِيهِ ابْنُ حَزْمَةَ وَقَالَ : الْيَلِلُ قِصْرُ الْأَسْنَانِ وَهُوَ
ضِدُّ الرُّوقِ ، وَالرُّوقُ طُولُهَا ، وَقَالَ سَيِّبِيُّ :
الْيَلِلُ أَنْتَانَاوَاهَا إِلَى دَاخِلِ الْقَمَرِ . وَقَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : الْيَلِلُ أَشَدُّ مِنَ الْكَسَسِ ، وَالْأَلَلُ
لُغَةٌ عَلَى الْبَدَلِ ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : فِي أَسْنَانِهِ

(٢) قوله : « وَالْيَلَقُ الْعَرَّةُ » هكذا بالأصل ،
ونقله شارح القاموس ، والذي في الصحاح ومن
القاموس : البلقة بالتحريك .

بَلَّلَ وَاللَّ، وَهُوَ أَنْ تُقْبَلَ الْأَسْنَانُ عَلَى بَاطِنِ
الْقَمِّ، وَقَدْ يَلَّ وَيَلِّلُ يَلًّا وَيَلَّلًا، قَالَ :
وَلَمْ نَسْمَعْ مِنَ الْأَكْلِ فَعَلًا فَذَلِكَ عَلَى أَنَّ
هَمْزَةَ الْأَلِّ بَدَلٌ مِنْ يَاءِ يَلِّلُ، وَرَجُلٌ أَيْلٌ
وَالْأُنْثَى يَلَاءٌ. التَّهْدِيدُ : الْأَيْلُ الْقَصِيرُ
الْأَسْنَانُ، وَالْجَمْعُ الْيَلُّ ؛ وَقَالَ لَيْدٌ :
رَقِيبَاتٌ عَلَيْهَا نَاهِضٌ
تُكَلِّجُ الْأَرْوَاقَ مِنْهُمْ وَالْأَيْلُ
أَيْ رَمِيَتْهُمْ بِسِهَامٍ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَيْلُ
الطَّوِيلُ الْأَسْنَانُ، وَالْأَيْلُ الصَّغِيرُ الْأَسْنَانُ،
وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ.

وَصَفَاءُ يَلَاءٌ بَيْنَةُ اللَّيْلِ : مَلَسَاءُ مُسَوِّوَةٌ.
وَيُقَالُ : مَا شَيْءٌ أَغْذَبَ مِنْ مَاءِ سَحَابَةٍ
غَرَاءَ، فِي صَفَافٍ يَلَاءَ.

وَعَبْدُ يَالِيلٍ : اسْمُ رَجُلٍ جَاهِلِيٍّ، وَزَعَمَ
ابْنُ الْكَلْبِيِّ أَنَّ كُلَّ اسْمٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ
آخِرُهُ إِلَّا أَوَّلِيْلَ كَجَبْرِ يَلِّ وَشَهْمِيلَ وَعَبْدُ يَالِيلٍ
مُضَافٌ إِلَى إِيْلٍ أَوْ إِلَى هَا مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ، قَالَ : وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ هَذَا خَطَأٌ لِأَنَّهُ
لَوْ كَانَ ذَلِكَ لَكَانَ الْآخِرُ مَجْرُورًا فَقُلْتُ
جَبْرِ يَلِّ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ.

وَيَلِّلُ : اسْمُ جَبَلٍ مَعْرُوفٍ بِالْبَادِيَةِ.
وَيَلِّلُ : مَوْضِعٌ، وَفِي غُرُوقِ بَدْرٍ [ذَكَرَ]
يَلِّلُ^(١) ؛ هُوَ يَفْتَحُ الْبَايَعِينَ وَسُكُونُ اللَّامِ
الْأُولَى وَادِي يَنْبَعُ يَصُبُّ فِي غِيَقِهِ، قَالَ
جَرِيرٌ :

نَظَرْتُ إِلَيْكَ بِمِثْلِ عَيْنِي مَغْرُلٍ
قَطَعْتُ حَبَائِلَهَا بِأَعْلَى يَلِّلٍ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : هُوَ وَادِي الصَّفْرَاءِ دُونِ بَدْرٍ

(١) قوله : «وفي غرقة بدر يليل إلخ» عبارة
ياقوت : يليل اسم قرية قرب وادي الصفراء من
أعمال المدينة، وفيه عين كبيرة تخرج من جوف
رمل، إلى أن قال : وتصب في البحر عند ينبع، ثم
قال : ووادي يليل يصب في البحر، ثم قال :
وقال ابن إسحق في غرقة بدر مضت قريش حتى
نزحوا بالعودة القصوى من الوادي خلف العققل
ويليل بين بدر وبين العققل الكتيب الذي خلفه
قريش والقلب يبدر من العودة الدنيا من بطن يليل
إلى المدينة.

مِنْ يَثْرَبَ، قَالَ : وَمِثْلُهُ قَوْلُ حَارِثَةَ
ابْنِ بَدْرٍ :

يَا صَاحِرُ إِنِّي لَسْتُ نَاسِي لَيْلَةَ
مِنْهَا نَزَلْتُ إِلَى جَوَانِبِ يَلِّلٍ
وَقَالَ مُسَابِحُ بْنُ عَبْدِ مَنَافٍ :

عَمَرُو بْنُ عَبْدِ كَانَ أَوَّلَ فَارِسِي
جَزَعُ الْمَدَادِ وَكَانَ فَارِسٌ يَلِّلِي

• يَلِّ • مَا سَمِعْتُ لَهُ أَيْلَمَةً أَيْ حَرَكَةً ؛
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي :

فَمَا سَمِعْتُ بَعْدَ تِلْكَ النَّامَةِ
مِنْهَا وَلَا مِنْهُ هُنَاكَ أَيْلَمَةً
قَالَ أَبُو عَلِيٍّ : وَهِيَ أَفْعَلَةٌ دُونَ فِعْلَةٍ،
وَذَلِكَ لِأَنَّ زِيَادَةَ هَمْزَةٍ أَوْ لَا كَثِيرٍ وَلَأنَّ أَفْعَلَةً
أَكْثَرُ مِنْ فِعْلَةٍ.

الْجَوْهَرِيُّ : يَلْمَلُمُ لَعَةً فِي الْمَلَمِّ، وَهُوَ
مِيقَاتُ أَهْلِ الْيَمَنِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ
أَبُو عَلِيٍّ يَلْمَلُمُ فَعْلَلُ، الْيَاءُ فَاءُ الْكَلِمَةِ
وَاللَّامُ عَيْنُهَا وَالْيَمِيمُ لَهَا.

• يَلْمَقُ • الْيَلْمَقُ : الْقَبَاءُ، فَارِسِي مُعَرَّبٌ ؛
قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ الثَّورَ الْوَحْشِيَّ :

تَجَلَّوْا الْبَوَارِقَ عَنْ مُجَرَّتَيْهِمْ لَوْحِي
كَأَنَّهُ مُتَقَبِّبِي يَلْمَقِي عَزْبُ
وَجَمْعُهُ يَلَامِقُ، قَالَ عَارَةُ :

كَأَنَّا يَمَشِينُ فِي الْيَلَامِقِ

• يَمِرُ • الْيَامُورُ، بِغَيْرِ هَمْزٍ : الذَّكَرُ مِنَ
الْأَيْلِ. اللَّيْتُ : الْيَامُورُ مِنَ الْبَحْرِ، يَجْرِي
عَلَى مَنْ قَتَلَهُ فِي الْحَرَمِ أَوْ الْإِحْرَامِ الْحَكْمُ،
وَذَكَرَ عَمْرُو بْنُ بَحْرِ الْيَامُورِ فِي بَابِ الْأَوْعَالِ
الْجَلِيلَةِ وَالْأَيَابِيلِ وَالْأَرْوَى، وَهُوَ اسْمُ
لِجْنِسٍ مِنْهَا يَوْزُونُ الْيَعْمُورِ، وَالْيَعْمُورُ :
الْجَدَى، وَجَمْعُهُ الْيَعَامِيرُ.

• يَمِمُ • اللَّيْتُ : الْيَمُّ الْبَحْرُ الَّذِي لَا يُدْرِكُ
قَعْرَهُ وَلَا شَطْأَهُ، وَيُقَالُ : الْيَمُّ الْجَنَّةُ. وَقَالَ
الزَّجَّاجُ : الْيَمُّ الْبَحْرُ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي

الْكِتَابِ، الْأَوَّلُ لَا يَتَنَّى وَلَا يَكْسَرُ وَلَا يُجْمَعُ
جَمْعُ السَّلَامَةِ، وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّهَا لَعَةٌ
سَرْيَانِيَّةٌ فَعَرَبَتْهُ الْعَرَبُ، وَأَصْلُهُ يَمًا، وَيَقَعُ
اسْمُ الْيَمِّ عَلَى مَا كَانَ مَآوُهُ يَلْحَا زُعَاقًا،
وَعَلَى النَّهْرِ الْكَبِيرِ الْعَذْبِ الْمَاءِ، وَأُمِرَتْ
أُمُّ مُوسَى حِينَ وَلَدَتْهُ وَخَافَتْ عَلَيْهِ فَرَعُونَ أَنْ
تَجْعَلَهُ فِي تَابُوتٍ ثُمَّ تَقْذِفُهُ فِي الْيَمِّ، وَهُوَ نَهْرُ
النَّيْلِ بِمِصْرَ، حَاحَا اللَّهُ تَعَالَى، وَمَآوُهُ
عَذْبٌ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « قَلْبِيْقِي الْيَمِّ
بِالسَّاحِلِ » فَجَعَلَ لَهُ سَاحِلًا، وَهَذَا كُلُّهُ دَلِيلٌ
عَلَى بَطْلَانِ قَوْلِ اللَّيْثِ إِنَّهُ الْبَحْرُ الَّذِي
لَا يُدْرِكُ قَعْرَهُ وَلَا شَطْأَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ :
مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ
إِصْبَعَهُ فِي الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ يَمَ تَرْجِعُ، الْيَمُّ :
الْبَحْرُ.

وَيَمُّ الرَّجُلِ، فَهُوَ مَيِّمُهُ إِذَا طُرِحَ فِي
الْبَحْرِ، وَفِي الْمُحْكَمِ : إِذَا غَرِقَ فِي الْيَمِّ.
وَيَمُّ السَّاحِلِ يَمًا : غَطَّاهُ الْيَمُّ وَطَأَ عَلَيْهِ
فَقَلَبَ عَلَيْهِ. ابْنُ بَرِّي : وَالْيَمُّ الْحَيَّةُ.
وَالْيَمَامُ : طَائِرٌ، قِيلَ : هُوَ أَعْمُ مِنْ
الْحَمَامِ، وَقِيلَ : هُوَ ضَرْبٌ مِنْهُ، وَقِيلَ :
الْيَمَامُ الَّذِي يَسْتَفْرِخُ، وَالْحَمَامُ هُوَ الْبَرِّيُّ الَّذِي
لَا يَأْتِ الْبُيُوتَ. وَقِيلَ : الْيَمَامُ الْبَرِّيُّ مِنَ
الْحَمَامِ الَّذِي لَا طَوْقَ لَهُ. وَالْحَمَامُ : كُلُّ
مُطَوَّقٍ كَالْقُمْرِيِّ وَالْدَّبْسِيِّ وَالْفَاحِخَةِ ؛ وَلَمَّا
فَسَّرَ ابْنُ دُرَيْدٍ قَوْلَهُ :

صَبَّةٌ كَالْيَمَامِ تَهْوِي سَرَعًا
وَعَدِيٌّ كَمِثْلِ سَيْرِ الطَّرِيقِ
قَالَ : الْيَمَامُ طَائِرٌ، فَلَا أَدْرِي أَعْنَى هَذَا النَّوعُ
مِنْ الطَّيْرِ أَمْ نَوْعًا آخَرَ.
الْجَوْهَرِيُّ : الْيَمَامُ الْحَمَامُ الْوَحْشِيُّ،
الْوَحْدَةُ يَمَامَةٌ ؛ قَالَ الْكِسَائِيُّ : هِيَ الَّتِي
تَأْتِي الْبُيُوتَ. وَالْيَامُومُ : فَرَحُ الْحَمَامَةِ كَأَنَّهُ
مِنْ الْهَامَةِ، وَقِيلَ : فَرَحُ النَّعَامَةِ.
وَأَمَّا التَّيْمُ الَّذِي هُوَ التَّوْحَى، فَالْيَاءُ فِيهِ
بَدَلٌ مِنَ الْهَمْزِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

الْجَوْهَرِيُّ : الْيَمَامَةُ اسْمُ جَارِيَةٍ زَرْقَاءَ
كَانَتْ تَبْصُرُ الرَّائِكِبَ مِنْ مَسِيرَةٍ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ،

يُقَالُ : أَبْصُرْ مِنْ زَرْقَاءِ الْيَمَامَةِ . وَالْيَمَامَةُ : الْقَرْيَةُ الَّتِي قَصَبَتْهَا حَجَرٌ كَانَ اسْمُهَا فِيهَا خَلَا جَوْا ، وَفِي الصَّحَاحِ : كَانَ اسْمُهَا الْجَوْ فَسُمِّيَتْ بِاسْمِ هَذِهِ الْجَارِيَةِ لِكَثْرَةِ مَا أُضِيفَ إِلَيْهَا ، وَقِيلَ : جَوْ الْيَمَامَةِ ، وَالتَّسْبُؤُ إِلَى الْيَمَامَةِ يَسَامِي . وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْيَمَامَةِ ، وَهِيَ الصُّفْعُ الْمَعْرُوفُ شَرْقِيَّ الْحِجَازِ ، وَمَدِينَتُهَا الْعُظْمَى حَجَرُ الْيَمَامَةِ ، قَالَ : وَإِنَّا سَمِىَ الْيَمَامَةُ بِاسْمِ امْرَأَةٍ كَانَتْ فِيهِ تَسْكُنُهُ اسْمُهَا يَمَامَةٌ ، صُلِّيتْ عَلَى بَابِهِ . وَقَوْلُ الْعَرَبِ : اجْتَمَعَتِ الْيَمَامَةُ ، أَصْلُهُ اجْتَمَعَ أَهْلُ الْيَمَامَةِ ثُمَّ حُلِفَ الْمُضَافُ فَانْتِ الْفِعْلُ فَصَارَ اجْتَمَعَتِ الْيَمَامَةُ ، ثُمَّ أُعِيدَ الْمَحذُوفُ فَأَقْرَبَ التَّائِيثُ الَّذِي هُوَ الْفَرْعُ بِذَاتِهِ ، فَقِيلَ : اجْتَمَعَتِ أَهْلُ الْيَمَامَةِ . وَقَالُوا : هُوَ يَمَامِي وَيَمَامِي كَلَامِي . ابْنُ بَرِّي : وَيَمَامَةُ كُلُّ شَيْءٍ قَطَنُهُ ، يُقَالُ : الْحَقُّ يَمَامَتِكَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

فَقُلْ جَانِبِي لَيْكَ وَاسْمِعْ يَمَامِي
وَالَيْنِ فِرَاشِي إِنْ كَبُرَتْ وَمَطْعَمِي

• يَمِنْ • الْيَمِنْ : الْبَرَكَةُ ؛ وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ . وَالْيَمِنْ : خِلَافُ الشُّؤْمِ ، ضِدُّهُ . يُقَالُ : يَمِنْ ، فَهُوَ يَمِينٌ ، وَيَمِينُهُمْ فَهُوَ يَامِينٌ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : يَمِنْ الرَّجُلُ يَمِينًا وَيَمِينٌ وَيَمِينٌ بِهِ وَاسْتَيْمَنَ ، وَإِنَّهُ لَمِيمُونَ عَلَيْهِمْ . وَيُقَالُ : فَلَانٌ يَتِيمَنُ بِرَأْيِهِ أَيْ يَتَبَرَّكُ بِهِ ، وَجَمَعَ الْمِيمُونَ مِيَامِينَ . وَقَدْ يَمِنُهُ اللَّهُ يَمِينًا ، فَهُوَ مِيمُونَ ، وَاللَّهُ الْيَامِينُ . الْجَوْهَرِيُّ : يَمِنْ فَلَانٌ عَلَى قَوْمِهِ ، فَهُوَ مِيمُونَ إِذَا صَارَ مُبَارَكًا عَلَيْهِمْ ، وَيَمِينُهُمْ ، فَهُوَ يَامِينٌ ، مِثْلُ شَيْئٍ وَشَامٌ . وَيَتِيمَنُ بِهِ : تَبَرَّكْتُ .

وَالْيَامِينُ : خِلَافُ الْأَشَائِمِ ؛ قَالَ الْمَرْقُشُ ، وَيُرْوَى لِخَزَزِ بْنِ لَوْذَانَ : لَا يَمْنَعُكَ مِنْ بُغَا الْخَيْرِ تَعَقُّدُ التَّائِمِ

وَكَذَلِكَ لَا شَرَّ وَلَا خَيْرَ عَلَى أَحَدٍ بِدَائِمٍ وَلَقَدْ غَدَوْتُ وَكُنْتُ لَا أَغْدُو عَلَى وَاقٍ وَحَائِمٍ فَلَإِذَا الْأَشَائِمُ كَالْأَيَا مِنْ وَالْيَامِينُ كَالْأَشَائِمِ وَقَوْلُ الْكُمَيْتِ :

وَرَأَتْ قُضَاعَةً فِي الْأَيَا مِنْ رَأَى مَشْبُورٍ وَثَائِرٍ
يَعْنِي فِي انْتِسَابِهَا إِلَى الْيَمِينِ ، كَأَنَّهُ جَمَعَ الْيَمِينَ عَلَى أَيْمَنِ ثُمَّ عَلَى أَيْمَنِ مِثْلُ زَمَنِ وَزَمَنِ . وَيُقَالُ : بَيْنَ وَائِمَنٍ وَائِمَانٍ وَيَمِنْ ؛ قَالَ زُهَيْرُ :

وَحَقَّ سَلَمِي عَلَى أَرْكَانِهَا الْيَمِينَ
وَرَجُلٍ أَيْمَنَ : مِيمُونَ ، وَالْجَمْعُ أَيْامِينَ . وَيُقَالُ : قَدِيمٌ فَلَانٌ عَلَى أَيْمَنِ الْيَمِينَ ، أَيْ عَلَى الْيَمِينِ . وَفِي الصَّحَاحِ : قَدِيمٌ فَلَانٌ عَلَى أَيْمَنِ الْيَمِينِ ، أَيْ الْيَمِينِ . وَالْيَمِينَةُ : الْيَمِينُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ» ؛ أَيْ أَصْحَابُ الْيَمِينِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَيْ كَانُوا مِيَامِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ، غَيْرَ مَشَائِمٍ ، وَجَمَعَ الْمَيْمَنَةَ مِيَامِينَ .

وَالْيَمِينُ : يَمِينُ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ ، وَتَصْغِيرُ الْيَمِينِ يَمِينٌ ، بِالتَّشْدِيدِ بِلَا هَاءٍ . وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : إِنَّهُ كَانَ يُجِبُ التَّيْمَنُ فِي جَمِيعِ أَمْرِهِ مَا اسْتَطَاعَ ؛ التَّيْمَنُ : الْإِنْتِدَاءُ فِي الْأَفْعَالِ بِالْيَدِ الْيُمْنَى وَالرَّجُلُ الْيُمْنَى وَالْجَانِبُ الْأَيْمَنُ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَتَيَّمَنُوا عَنِ الْغَمِيمِ أَيْ يَأْخُذُوا عَنْهُ يَمِينًا . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : فَيَنْظُرُ أَيْمَنُ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ ؛ أَيْ عَنْ يَمِينِهِ .

ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْيَمِينُ نَقِيضُ الْبَسَارِ ، وَالْجَمْعُ أَيْمَانٌ وَأَيْمَنٌ وَيَمَانٌ . وَرَوَى سَعِيدُ ابْنُ جُبَيْرٍ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي : «كَهَيْص» : هُوَ كَافٍ هَادٍ يَمِينٌ عَزِيزٌ صَادِقٌ ؛ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : فَجَعَلَ قَوْلُهُ كَافٍ أَوَّلَ اسْمِ اللَّهِ كَافِي ، وَجَعَلَ الْهَاءُ أَوَّلَ اسْمِهِ هَادٍ ، وَجَعَلَ الْيَاءُ أَوَّلَ اسْمِهِ يَمِينٌ مِنْ قَوْلِكَ

يَمِنْ اللَّهُ الْإِنْسَانَ يَمِينُهُ (١) يَمِينًا وَيَمَانًا ، فَهُوَ مِيمُونَ ، قَالَ : وَالْيَمِينُ وَالْيَامِينُ يَكُونَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ كَالْقَدِيرِ وَالْقَادِرِ ، وَأَنْشَدَ :
يَتِيكَ فِي الْيَامِينِ يَتِيْتُ الْأَيْمَنِ
قَالَ : فَجَعَلَ اسْمَ الْيَمِينِ مُشْتَقًّا مِنَ الْيَمَنِ ، وَجَعَلَ الْعَيْنَ عَزِيزًا وَالصَّادَ صَادِقًا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَالَ الْبَزْدِيُّ : يَمِنْتُ أَصْحَابِي أَدَخَلْتُ عَلَيْهِمُ الْيَمِينَ ، وَأَنَا أَيْمَنُهُمْ يَمِينًا وَيَمِينَةً وَيَمِنْتُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا مِيمُونَ عَلَيْهِمْ ، وَيَمِنْتُهُمْ أَخَذْتُ عَلَى أَيْمَانِهِمْ (٢) ، وَأَنَا أَيْمَنُهُمْ يَمِينًا وَيَمِينَةً ، وَكَذَلِكَ شَامَتُهُمْ . وَشَامَتُهُمْ : أَخَذْتُ عَلَى شِمَائِلِهِمْ ، وَبَسَرْتُهُمْ : أَخَذْتُ عَلَى بَسَارِهِمْ بَسْرًا . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : أَخَذَ فَلَانٌ يَمِينًا وَأَخَذَ بَسَارًا ، وَأَخَذَ يَمِنَةً أَوْ بَسْرَةً . وَيَامِنُ فَلَانٌ : أَخَذَ ذَاتَ الْيَمِينِ ، وَبَاسَرَ : أَخَذَ ذَاتَ الشَّالُو .

ابْنُ السَّكَيْتِ : يَامِنُ بِأَصْحَابِكَ وَشَائِمٍ بِهِمْ أَيْ خَذَ بِهِمْ يَمِينًا وَشِالًا ؛ وَلَا يُقَالُ : تَيَامَنُ بِهِمْ وَلَا تَيَاسَرَ بِهِمْ ؛ وَيُقَالُ : أَشَامَ الرَّجُلُ وَائِمَنَ إِذَا أَرَادَ الْيَمِينَ ، وَيَامِنُ وَائِمَنَ إِذَا أَرَادَ الْيَمِينَ . وَالْيَمِينَةُ : خِلَافُ الْبَسْرَةِ . وَيُقَالُ : قَعَدَ فَلَانٌ يَمِنَةً . وَالْأَيْمَنُ وَالْيَمِينَةُ : خِلَافُ الْإَيْسَرِ وَالْمَيْسَرَةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَذَا كَلَامٌ تَمَثِيلٌ وَتَخْيِيلٌ ، وَأَصْلُهُ أَنَّ الْمَلِكَ إِذَا صَافَحَ رَجُلًا قَبْلَ الرَّجُلِ يَدَهُ ، فَكَانَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ اللَّهُ يَمْتَزِلُهُ الْيَمِينُ لِلْمَلِكِ ، حَيْثُ يُسْتَلَمُ وَيُلْتَمَسُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ : وَكَلْنَا يَدَيْهِ يَمِينًا ، أَيْ أَنَّ يَدَيْهِ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، بِصِفَةِ

(١) قوله : «يَمِينُهُ» فِي الْهَاءِ «يَمِينُهُ» ، مِنْ بَابِ قَتْلٍ ، كَمَا ذَكَرَ الْمُصْبَاحُ .

(٢) قوله : «يَمِنْتُهُمْ أَخَذْتُ عَلَى إِيْمَانِهِمْ» بَابِهِ [عَبْدُ اللَّهِ] مِنْعٌ وَعِلْمٌ ، كَمَا فِي الْقَامُوسِ .

الْكَلَامُ لَا تَنْقُصَ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهَا لِأَنَّ الشَّالَ تَنْقُصُ عَنِ الْيَمِينِ، قَالَ: وَكُلُّ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ مِنْ إِضَافَةِ الْيَدِ وَالْأَيْدِي وَالْيَمِينِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَسْمَاءِ الْجَوَارِحِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّمَا هُوَ عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ وَالِاسْتِعَارَةِ، وَاللَّهُ مُنْزَعٌ عَنِ التَّشْبِيهِ وَالتَّجْسِيمِ.

وَفِي حَدِيثِ صَاحِبِ الْقُرْآنِ يُعْطَى الْمَلِكُ يَمِينُهُ وَالْخَلْدُ بِشِمَالِهِ، أَيْ يُجْعَلَانِ فِي مَلَكَيْتِهِ، فَاسْتَعَارَ الْيَمِينِ وَالشَّالَ لِأَنَّ الْأَخَذَ وَالْقَبْضَ بَهَا، وَأَمَّا قَوْلُهُ:

قَدْ جَرَتْ الطَّيْرُ أَبَامِينَا
قَالَتْ وَكُنْتُ رَجُلًا فَطِينَا
هَذَا لَعَمْرُ اللَّهِ إِسْرَائِينَا

قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: عِنْدِي أَنَّهُ جَمَعَ يَمِينًا عَلَى أَيْمَانٍ، ثُمَّ جَمَعَ أَيْمَانًا عَلَى أَيْمَانٍ، ثُمَّ أَرَادَ وَرَاءَ ذَلِكَ جَمْعًا آخَرَ فَلَمْ يَجِدْ جَمْعًا مِنْ جُمُوعِ التَّكْسِيرِ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا، لِأَنَّ بَابَ أَفَاعِلٍ وَقَوَاعِلٍ وَقَفَاعِلٍ وَنَحْوِهَا نِهَائَةٌ الْجَمْعِ، فَجَمَعَ إِلَى الْجَمْعِ بِالْوَاوِ وَالتَّوْنِ كَقَوْلِهِ الْآخَرِ:

فَهَنَ يَمْلِكُنَ حَدَائِدَاهَا
لَمَّا بَلَغَ نِهَائَةَ الْجَمْعِ الَّتِي هِيَ حَدَائِدُ فَلَمْ يَجِدْ بَعْدَ ذَلِكَ بِنَاءً مِنْ أَتْنَةِ الْجَمْعِ الْمَكْسَرِ جَمْعَهُ بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ، وَكَقَوْلِهِ الْآخَرِ:

جَذَبَ الصَّرَارِيْنَ بِالْكَرُورِ
جَمَعَ صَارِيًا عَلَى صَرَاءٍ، ثُمَّ جَمَعَ صَرَاءَ عَلَى صَرَارِيٍّ، ثُمَّ جَمَعَهُ عَلَى صَرَارِيْنَ، بِالْوَاوِ وَالتَّوْنِ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ يَجِبُ لِهَذَا الرَّاجِزِ أَنْ يَقُولَ أَبَامِينَا، لِأَنَّ جَمْعَ أَفْعَالٍ كَجَمْعِ أَفْعَالٍ، لَكِنْ لَمَّا أَرَمَعَ أَنْ يَقُولَ فِي النِّصْفِ الثَّانِي أَوْ الْبَيْتِ الثَّانِي فَطِينَا، وَوَزَنَهُ فَعُولُنَ، أَرَادَ أَنْ يَبْنِيَ قَوْلَهُ أَبَامِينَا عَلَى فَعُولُنَ أَيْضًا لِيَسُوِيَ بَيْنَ الضَّرْبَيْنِ أَوْ الْعُرُوضَيْنِ، وَنَظِيرُ هَذِهِ التَّسْوِيَةِ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

قَدْ رَوَيْتُ غَيْرَ الدُّهْدِيْنَا
قَلْبِيَّاتٍ وَأَبْيَكِرِينَا

كَانَ حُكْمُهُ أَنْ يَقُولَ غَيْرَ الدُّهْدِيْنَا، لِأَنَّ الْأَلِفَ فِي دَهْدَاوٍ رَابِعَةٌ وَحُكْمُ حَرْفِ اللَّيْنِ إِذَا ثَبَتَ فِي الْوَاحِدِ رَابِعًا أَنْ يَثْبُتَ فِي الْجَمْعِ يَاءً، كَقَوْلِهِمْ سِرْدَاخُ وَسَرَادِيخُ وَقُنْدِيلُ وَقُنَادِيلُ وَبُهْلُولُ وَبُهْلَالُ، لَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَبْنِيَ بَيْنَ (١) دُهْدِيْنَا وَبَيْنَ أُبْيَكِرِينَا، فَجَعَلَ الضَّرْبَيْنِ جَمِيعًا أَوْ الْعُرُوضَيْنِ فَعُولُنَ، قَالَ: وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَبَامِينَا جَمْعُ أَيْمَانٍ الَّتِي هُوَ جَمْعُ أَيْمَنِ فَلَا يَكُونُ هُنَاكَ حَذْفٌ، وَأَمَّا قَوْلُهُ:

قَالَتْ وَكُنْتُ رَجُلًا فَطِينَا
فَإِنْ قَالَتْ هُنَا بِمَعْنَى ظَلْتُ، فَعَدَاهُ إِلَى مَفْعُولَيْنِ كَمَا تُعَدَّى ظُنُّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَذَلِكَ فِي لُغَةِ بَنِي سُلَيْمٍ، (حَكَاهُ سَيَبَوِيهِ عَنِ الْخَطَّابِيِّ)، وَلَوْ أَرَادَ قَالَتْ الَّتِي لَيْسَتْ فِي مَعْنَى الظَّنِّ لَرَفَعَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ يَنْصَبُ بِقَالَ الَّتِي فِي مَعْنَى ظُنُّ إِلَّا بَنِي سُلَيْمٍ، وَهِيَ الْيَمْنَى فَلَا تُكْسَرُ (٢).

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَأَمَّا قَوْلُ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي حَدِيثِهِ حِينَ ذَكَرَ مَا كَانَ فِيهِ مِنَ الْقَشْفِ وَالْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ فِي جَاهِلِيَّتِهِ، وَأَنَّهُ وَأَخْتَاهُ خَرَجَا يَرْعِيَانِ نَاضِحًا لَهَا، قَالَ: لَقَدْ بَسْتُنَا أَمَّا نَقْبَتُهَا وَزَوْدَتُنَا يَمِينَتِهَا مِنَ الْهَبِيدِ كُلِّ يَوْمٍ، فَيُقَالُ: إِنَّهُ أَرَادَ يَمِينَتِهَا تَصْغِيرَ يَمْنَى، فَابْدَلُ مِنَ الْيَاءِ الْأَوَّلَى تَاءً إِذْ كَانَتْ لِلتَّائِيَةِ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ: الَّذِي فِي الْحَدِيثِ وَزَوْدَتُنَا يَمِينَتِهَا مُخَفَّفَةٌ، وَهِيَ تَصْغِيرُ يَمْنَتَيْنِ ثَنِيَّةِ يَمْنَةٍ، يُقَالُ: أَعْطَاهُ يَمْنَةً مِنَ الطَّعَامِ أَيْ أَعْطَاهُ الطَّعَامَ يَمِينَهُ وَيَدَهُ مَبْسُوطَةً. وَيُقَالُ: أَعْطَى يَمْنَةً وَبَسْرَةً إِذَا أَعْطَاهُ يَدَهُ مَبْسُوطَةً، وَالْأَصْلُ فِي الْيَمْنَةِ أَنْ تَكُونَ مُصْدَرًا كَالْبَسْرَةِ، ثُمَّ سُمِّيَ الطَّعَامُ يَمْنَةً لِأَنَّهُ (١) قَوْلُهُ: «يَبْنِي بَيْنَ» كَذَا فِي بَعْضِ النُّسخِ، وَلَعَلَّ الْأَظْهَرَ يَسُوِي بَيْنَ، كَمَا سَبَقَ.

(٢) قَوْلُهُ: «وَهِيَ الْيَمْنَى فَلَا تُكْسَرُ» كَذَا بِالْأَصْلِ، فَإِنَّهُ سَقَطَ مِنْ نَسْخَةِ الْأَصْلِ الْمَعْلُومِ عَلَيْهَا مِنْ هَذِهِ الْمَادَّةِ نَحْوِ الْوَرَقَتَيْنِ، وَنَسَخَتَا الْمُحْكَمِ وَالتَّهْذِيبِ اللَّتَانِ بِأَيْدِينَا لَيْسَ فِيهِمَا هَذِهِ الْمَادَّةُ لِنَقْصِهَا.

أَعْطَى يَمْنَةً، أَيْ بِالْيَمِينِ، كَمَا سَمَوْا الْحِلْفَ يَمِينًا لِأَنَّهُ يَكُونُ بِأَخَذِ الْيَمِينِ؛ قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صَغْرُ يَمِينًا تَصْغِيرَ التَّخْصِيمِ، ثُمَّ ثَنَاهُ، وَقِيلَ: الصَّوَابُ يَمِينُهَا، تَصْغِيرَ يَمِينِ، قَالَ: وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ. قَالَ: وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ تَصْغِيرَ يَمْنَى صَوَابُهُ أَنْ يَقُولَ تَصْغِيرَ يَمْنَتَيْنِ ثَنِيَّةِ يَمْنَى، عَلَى مَا ذَكَرَهُ مِنْ إِبْدَالِ التَّاءِ مِنَ الْيَاءِ الْأَوَّلَى. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَجْهُ الْكَلَامِ يَمِينُهَا، بِالتَّشْدِيدِ، لِأَنَّهُ تَصْغِيرَ يَمِينِ؛ قَالَ: وَتَصْغِيرَ يَمِينِ يَمِينِ بِلَا هَاءٍ.

قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَرَوَى وَزَوْدَتُنَا يَمِينُهَا، وَقِيَّاسُهُ يَمِينُهَا لِأَنَّهُ تَصْغِيرُ يَمِينِ، لَكِنْ قَالَ يَمِينُهَا عَلَى تَصْغِيرِ التَّخْصِيمِ، وَإِنَّمَا قَالَ يَمِينُهَا وَلَمْ يَقُلْ يَدَيْهَا وَلَا كَفَيْهَا لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ أَنَّهَا جَمَعَتْ كَفَيْهَا ثُمَّ أَعْطَتْهَا بِجَمِيعِ الْكُفَيْنِ، وَلَكِنَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنَّهَا أَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدٍ كَفًا وَاحِدَةً يَمِينُهَا، فَهَاتَانِ يَمِينَانِ؛ قَالَ شَمِيرٌ: وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ إِنَّهُ هُوَ يَمِينُهَا، قَالَ: وَهَكَذَا قَالَ يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ؛ قَالَ شَمِيرٌ: وَالَّذِي أَخْتَارَهُ بَعْدَ هَذَا يَمِينَتِهَا لِأَنَّ الْيَمْنَةَ إِنَّمَا هِيَ فِعْلٌ أَعْطَى يَمْنَةً وَبَسْرَةً، قَالَ: وَسَمِعْتُ مَنْ لَقِيتُ فِي غَفْطَانٍ يَتَكَلَّمُونَ يَقُولُونَ إِذَا أَهْوَيْتَ يَمِينَكَ مَبْسُوطَةً إِلَى طَعَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَأَعْطَيْتَ بِهَا مَا حَمَلَتْهُ مَبْسُوطَةً فَإِنَّكَ تَقُولُ أَعْطَاهُ يَمْنَةً مِنَ الطَّعَامِ، فَإِنْ أَعْطَاهُ بِهَا مَقْبُوضَةً قُلْتَ أَعْطَاهُ قَبْضَةً مِنَ الطَّعَامِ، وَإِنْ حَتَّى لَمْ يَبْدُ فِيهِ الْحِشَّةُ وَالْحَفَنَةُ، قَالَ: وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَالصَّوَابُ عِنْدِي مَارَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ يَمِينَتِهَا، وَهُوَ صَحِيحٌ كَمَا رَوَى، وَهُوَ تَصْغِيرُ يَمْنَتِهَا، أَرَادَ أَنَّهَا أَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا يَمِينُهَا يَمْنَةً، فَصَغَّرَ الْيَمْنَةَ يَمِينَةً ثُمَّ ثَنَاهَا فَقَالَ يَمِينَتَيْنِ؛ قَالَ: وَهَذَا أَحْسَنُ الْوُجُوهِ مَعَ السَّاعِ.

وَأَيْمَنِ: أَخَذَ يَمِينًا. وَيَمْنِ بِهِ وَيَأْمَنِ وَيَمْنُ وَيَأْمَنِ: ذَهَبَ بِهِ ذَاتَ الْيَمِينِ. وَحَكَى سَيَبَوِيهِ: يَمْنُ يَمِينُ أَخَذَ ذَاتَ

الْيَمِينِ، قَالَ: وَسَلَّمُوا لِأَنَّ الْيَاءَ أَخَفُّ عَلَيْهِمْ مِنَ الْوَاوِ، وَإِنْ جَعَلْتُ الْيَمِينَ ظَرْفًا لَمْ تَجْمَعْهُ؛ وَقَوْلُ أَبِي النَّجْمِ:

يَبْرَى لَهَا مِنْ أَيْمَنِ وَأَشْمَلِ
ذُو خَرَقٍ طُلَسٍ وَشَخْصٍ مِذَالٍ^(١)

يَقُولُ: يَعْزُضُ لَهَا مِنْ نَاحِيَةِ الْيَمِينِ وَنَاحِيَةِ الشَّالُو، وَذَهَبَ إِلَى مَعْنَى أَيْمَنِ الْأَيْلِ وَأَشْمَلُهَا فَجَمَعَ لِذَلِكَ؛ وَقَالَ ثَعْلَبَةُ ابْنُ ضَعِيرٍ:

فَتَدَكَّرُوا نَقْلًا رَزِيدًا بَعْدَمَا
الْقَتَّ ذُكَاءُ يَمِينِهَا فِي كَافِرٍ

يَعْنِي مَالَتْ بِأَحَدٍ جَانِبَيْهَا إِلَى الْمَغِيبِ.

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: الْيَمِينُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى وُجُوهِ، يُقَالُ لِلْيَدِ الْيَمْنَى يَمِينٌ. وَالْيَمِينُ: الْقُوَّةُ وَالْقُدْرَةُ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّمَاخِ:

رَأَيْتُ عَرَابَةَ الْأَوْسَى يَسْمُو

إِلَى الْخَيْرَاتِ مُنْقَطِعَ الْقَرِينِ
إِذَا مَا رَأَيْتُ رُفْعَتَ لِمَجْدٍ

تَلَقَّاهَا عَرَابَةُ بِالْيَمِينِ

أَيُّ بِالْقُوَّةِ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «لَا أَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ»؛ قَالَ الزَّجَّاجُ: أَيْ بِالْقُدْرَةِ، وَقِيلَ: بِالْيَدِ الْيَمْنَى. وَالْيَمِينُ: الْمَتَزَلَّةُ.

الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ عِنْدَنَا بِالْيَمِينِ أَيْ بِمَتَزَلَّةٍ

حَسَنَةٍ؛ قَالَ: وَقَوْلُهُ تَلَقَّاهَا عَرَابَةُ بِالْيَمِينِ،

قِيلَ: أَرَادَ بِالْيَدِ الْيَمْنَى، وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْقُوَّةِ

وَالْحَقِّ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنْ كُنْتُمْ كُنْتُمْ

تَأْتُونَا عَنِ الْيَمِينِ»؛ قَالَ الزَّجَّاجُ: هَذَا

قَوْلُ الْكُفَّارِ لِلدِّينِ أَصْلُوهُمْ أَيْ كُنْتُمْ

تَخْدَعُونَنَا بِأَقْوَى الْأَسْبَابِ، فَكُنْتُمْ تَأْتُونَنَا مِنْ

قِبَلِ الدِّينِ قَرُونًا أَنَّ الدِّينَ وَالْحَقَّ مَا تَقْبُلُونَا

بِهِ وَتَزِينُونَ لَنَا ضَلَالَتَنَا، كَأَنَّهُ أَرَادَ تَأْتُونَا عَنِ

الْمَائِي السَّهْلِ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا

مِنْ قِبَلِ الشَّهْوَةِ، لِأَنَّ الْيَمِينَ مَوْضِعَ الْكَيْدِ،

(١) قوله: «يَبْرَى لَهَا» فِي التَّكْلَةِ الرَّوَايةُ:

نَبْرَى لَهُ، عَلَى التَّذْكِيرِ، أَيْ لِلْمَمْدُوحِ، وَبَعْدَهُ:

خَوَالِجَ بَأْسَمَدٍ أَنْ أَقْبَلَ
وَالرَّجَزَ لِلْمَعْجَاجِ.

وَالْكَيْدُ مَظَنَّةُ الشَّهْوَةِ وَالْإِرَادَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْقَلْبَ لَا شَيْءَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ مِنْ نَاحِيَةِ

الشَّالُو؟ وَكَذَلِكَ قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «ثُمَّ لَا يَتَّبِعُهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ

أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ»؛ قِيلَ فِي قَوْلِهِ وَعَنْ

أَيْمَانِهِمْ: مِنْ قِبَلِ دِينِهِمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

«لَا يَتَّبِعُهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ» أَيْ لِأَغْوِيَتِهِمْ

حَتَّى يُكْذِبُوا بِمَا تَقَدَّمَ مِنْ أُمُورِ الْأَمَمِ

السَّالِفَةِ، وَمِنْ خَلْفِهِمْ حَتَّى يُكْذِبُوا بِأَمْرِ

الْبَعَثِ، وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ لِأَصْلِهِمْ

بِمَا يَعْمَلُونَ لِأَمْرِ الْكَسْبِ حَتَّى يُقَالَ فِيهِ ذَلِكَ

بِمَا كَسَبَتْ يَدَاكَ، وَإِنْ كَانَتْ الْيَدَانِ لَمْ تَجْنِبَا

شَيْئًا لِأَنَّ الْيَدَيْنِ الْأَصْلَ فِي التَّصَرُّفِ، فَجَعَلْنَا

مَثَلًا لِجَمِيعِ مَا عَمِلَ بِغَيْرِهِمَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَرَاغَ عَلَيْهِمْ ضَرْبًا

بِالْيَمِينِ» فَفِيهِ أَقَاوِيلُ: أَحَدُهَا يَمِينُهُ،

وَقِيلَ بِالْقُوَّةِ، وَقِيلَ يَمِينُهُ الَّتِي حَلَفَ حِينَ

قَالَ: «وَتَالَهُ لَا كَيْدَ أَنْصَانَكُمْ بَعْدَ أَنْ

تَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ».

وَالْتِمَنُ: الْمَوْتُ. يُقَالُ: تِمَنَ فُلَانٌ

تِمْنًا إِذَا مَاتَ، وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنَّهُ يُوَسَّدُ بِيَمِينِهِ

إِذَا مَاتَ فِي قَبْرِهِ؛ قَالَ الْجَعْدِيُّ^(١):

إِذَا مَا رَأَيْتُ الْمَرْءَ عَلَيَّ وَجِلَّهُ

كَضَرْحٍ قَدِيمٍ فَالْتِمَنُ أَرْوَحُ^(٢)

عَلَيَّ: اشْتَدَّ عِلَابُوه وَأَمْتَدَّ، وَالضَّرْحُ:

الْجِلْدُ، وَالتِّمَنُ: أَنْ يُوَسَّدَ بِيَمِينِهِ فِي قَبْرِهِ.

ابْنُ سَيِّدَةٍ: التِّمَنُ أَنْ يُوَضَعَ الرَّجُلُ عَلَى

جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ فِي الْقَبْرِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا الشَّيْخُ عَلَيَّ ثُمَّ أَصْبَحَ جِلْدُهُ

كَرَحْضٍ غَسِيلٍ فَالْتِمَنُ أَرْوَحُ^(٣)

وَأَخَذَ يَمَنَةً وَيَمَنًا وَبَسْرَةً وَبَسْرًا، أَيْ

نَاحِيَةَ يَمِينٍ وَيَسَارٍ.

(٢) قوله: «قَالَ الْجَعْدِيُّ» فِي التَّكْلَةِ: قَالَ

أَبُو سَحْمَةَ الْأَعْرَابِي.

(٣) قوله: «وَجِلْدُهُ» ضَبَطَهُ فِي التَّكْلَةِ بِالرَّفْعِ

وَالنَّصَبِ.

(٤) لَعَلَّ هَذِهِ رَوَايَةً أُخْرَى لِبَيْتِ الْجَعْدِيِّ

السَّابِقِ.

وَالْيَمَنُ: مَا كَانَ عَنْ يَمِينِ الْقِبْلَةِ مِنْ بِلَادِ الْقَوْمِ، النَّسَبُ إِلَيْهِ يَمْنَى وَهَانُ، عَلَى

نَادِرِ النَّسَبِ، وَالْفَقُّ عَوَضٌ مِنَ الْيَاءِ،

وَلَا تَدُلُّ عَلَى مَا بَدَّلَ عَلَيْهِ الْيَاءُ، إِذْ لَيْسَ

حُكْمُ الْعَقِيبِ أَنْ يَدُلَّ عَلَى مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ

عَقِيبُهُ دَائِبًا، فَإِنْ سَمَّيْتَ رَجُلًا يَمِينًا ثُمَّ

أَضَفْتَ إِلَيْهِ فَعْلَى الْقِيَاسِ، وَكَذَلِكَ جَمِيعُ

هَذَا الضَّرْبِ، وَقَدْ خَصَّوْا بِالْيَمَنِ مَوْضِعًا

وَعَلَبُوهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى هَذَا ذَهَبَ الْيَمَنُ، وَإِنَّا

بِجُوزٍ عَلَى اعْتِقَادِ الْعُمُومِ، وَنَظِيرُهُ الشَّامُ،

وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْيَمَنَ جَنْبَى غَيْرِ عِلْمَى أَنَّهُمْ

قَالُوا فِيهِ الْيَمَنَةُ وَالْيَمِينَةُ.

وَالْيَمَنُ الْقَوْمُ وَيَمَنُوا: اتَّوَا الْيَمَنَ؛ وَقَوْلُ

أَبِي كَبِيرٍ الْهَذَلِيُّ:

تَعَوَّى الذَّنَابُ مِنَ الْمَخَافَةِ حَوْلَهُ

أَهْلَالُ رَكْبِ الْيَامِنِ الْمُتَطَوِّفِ

إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى النَّسَبِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ

عَلَى الْفِعْلِ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ: وَلَا أَعْرِفُ لَهُ

فِعْلًا.

وَرَجُلٌ أَيْمَنُ: يَصْنَعُ يَمِينَانَهُ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَمَنٌ وَيَمَنٌ جَاءَ عَنْ

يَمِينٍ.

وَالْيَمِينُ: الْحَلِفُ وَالْقَسَمُ، أَنْتِ،

وَالْجَمْعُ أَيْمَنُ وَأَيَّانُ. وَفِي الْحَدِيثِ: يَمِينُكَ

عَلَى مَا يَصْدُقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ أَيْ يَجِبُ عَلَيْكَ

أَنْ تَحْلِفَ لَهُ عَلَى مَا يَصْدُقُكَ بِهِ إِذَا حَلَفْتَ

لَهُ.

الْجَوْهَرِيُّ: وَأَيْمَنُ اسْمٌ وَضِعَ لِلْقَسَمِ،

هَكَذَا يَضُمُّ الْجِيمَ وَالنُّونَ وَالْفَقُّ الْفُ وَصَلِ

عِنْدَ أَكْثَرِ النُّحَوِيِّينَ، وَلَمْ يَجِ فِي الْأَسْمَاءِ

الْفُ وَصَلِ مُفْتَوِّحَةً غَيْرَهَا؛ قَالَ: وَقَدْ

تَنَحَّلُ عَلَيْهِ اللَّامُ لِتَأْكِيدِ الْإِنْتِدَاءِ، تَقُولُ:

لَيْمَنُ اللَّهِ، فَتَذْهَبُ الْأَلْفُ فِي الْوَصْلِ؛ قَالَ

نُصَيْبُ:

فَقَالَ فَرِيقُ الْقَوْمِ لَمَّا نَشَدْتَهُمْ

نَعَمْ وَفَرِيقُ لَيْمَنُ اللَّهِ مَا نَلْزِي

وَهُوَ مَرْفُوعٌ بِالْإِنْتِدَاءِ، وَخَبَرُهُ مُحْذُوفٌ،

وَالْتَقْدِيرُ لَيْمَنُ اللَّهِ قَسَمِي، وَلَيْمَنُ اللَّهِ

ما أقسم به ، وإذا خاطبت قلت ليمتك .
وفي حديث عروة بن الزبير أنه قال : ليمتك
لئن كنت ابتليت لقد عافيت ، ولئن كنت
سلبت لقد أبقيت .

وربما حذفوا منه النون قالوا : أيم الله
وليم الله أيضاً ، بكسر الهمزة ، وربما حذفوا
منه الياء ، قالوا : أم الله ، وربما أبقوا اليم
وحذفوا مضمومة ، قالوا : م الله ، ثم
يكسرونها لأنها صارت حرفاً واحداً
فيشبهونها بالياء فيقولون م الله ، وربما قالوا
من الله ، يضم اليم والنون ، ومن الله
بفتحها ، ومن الله بكسرها .

قال ابن الأثير : أهل الكوفة يقولون
أيم جمع بين القسم ، والألف فيها ألف
وصلت تفتح وتكسر ، قال ابن سيده : وقالوا
أيم الله وأيم الله وأيم الله وأيم الله وم
الله ، فحذفوا ، وم الله أجرى مجرى م الله .
قال سيويه : وقالوا ليم الله ، واستدل
بذلك على أن ألفها ألف وصل .

قال ابن جني : أما أيم في القسم
ففتحت الهمزة منها ، وهي اسم من قبل أن
هذا اسم غير متمكن ، ولم يستعمل إلا في
القسم وحده ، فلما ضارح الحرف بقلة
تمكنه فتح تشبيهاً بالهمزة اللاحقه بحرف
التعريف ، وليس هذا فيه إلا دون بناء
الاسم لمضارعه الحرف ، وأيضاً فقد
حكى يونس إيم الله ، بالكسر ، وقد جاء فيه
الكسر أيضاً كما ترى ، ويؤكد عندك أيضاً
حال هذا الاسم في مضارعه الحرف أنهم
قد تلاعبوا به وأضعفوه ، فقالوا مرة : م
الله ، ومرة : م الله ، ومرة : م الله ، فلما
حذفوا هذا الحذف المفرط وأصاروه من
كونه على حرف إلى لفظ الحروف ، قوى شبه
الحرف عليه ففتحوا همزته تشبيهاً بهمزة لام
التعريف ، ومما يجهز القياس ، غير أنه لم
يرد به الاستعمال ، ذكر خير ليم من قولهم
ليم الله لا تطلقن ، فهذا مبتدأ مخلوف
الخير ، وأصله لو خرج خبره ليم الله

ما أقسم به لا تطلقن ، فحذف الخير وصار
طول الكلام بجواب القسم عوضاً من
الخير . واستيمنت الرجل : استحلفته (عن
اللخاني) وقال في حديث عروة بن الزبير :
ليمك إنما هي يمين ، وهي كقولهم يمين الله
كانوا يحلفون بها . قال أبو عبيد : كانوا
يحلفون باليمين ، يقولون يمين الله
لا أقول ، وأنشد لإمرئ القيس :

فقلت يمين الله أبرح قاعداً
ولو قطعوا رأسي لدبك وأوصالي
أراد : لا أبرح ، فحلف لا وهو يريد ، ثم
تجمع اليمين أيمناً كما قال زهير :

فتجمع أيمناً منا ومنكم
بمسمية تمر بها الدماء
ثم يحلفون بأيم الله ، فيقولون وأيم
الله لأفعلن كذا ، وأيم الله لا أقول كذا ،
وأيمك يا رب ، إذا خاطب ربه ، فعلى هذا
قال عروة ليمتك ، قال : هذا هو الأصل في
أيم الله ، ثم كثر في كلامهم وحذف على
السبب حتى حذفوا النون كما حذفوا من
لم يكن فقالوا : لم يك ، وكذلك قالوا أيم
الله ، قال الجوهري : وإلى هذا ذهب
ابن كيسان وابن درستويه فقالا : ألف أيم
ألف قطع ، وهو جمع بين ، وإنما خففت
همزتها وطرحت في الوصل لكثرة استعمالهم
لها .

قال أبو منصور : لقد أحسن أبو عبيد في
كل ما قال في هذا القول ، إلا أنه لم يفسر
قوله أيمتك لم ضمت النون ، قال : والعلة
فيها كالعلة في قولهم لعمرك أنه أضر فيها
بين ثان ، فليل وأيمتك ، فلا يمينك
عظيمة ، وكذلك لعمرك فلعمرك عظيم ،
قال : قال ذلك الأحمر والفراء .

وقال أحمد بن يحيى في قوله تعالى :
والله لا إله إلا هو ، كأنه قال والله الذي لا إله
إلا هو ليجمعنكم . وقال غيره : العرب
تقول أيم الله وهم الله ، الأصل أيم الله ،
وقليت الهمزة هاء فليل هي الله ، وربما

أكفوا باليم وحذفوا سائر الحروف فقالوا
م الله ليفعلن كذا ، وهي لغات كلها ،
والأصل يمين الله وأيم الله .

قال الجوهري : سميت اليمين بذلك
لأنهم كانوا إذا تحالفوا ضرب كل امرئ
منهم يمينه على يمين صاحبه ، وإن جعلت
اليمين ظرفاً لم تجمعها ، لأن الظروف
لا تكاد تجمع لأنها جهات وأقطار مختلفة
الألفاظ ، ألا ترى أن قدام مخالف لحلف
واليمين مخالف للشالو ؟

وقال بعضهم : قيل للحلف يمين باسم
يمين اليد ، وكانوا يسطون أيانهم إذا حلفوا
وتحالفوا وتعاقدوا وتبايعوا ، ولذلك قال عمر
لأبي بكر ، رضى الله عنها : أبسط يدك
أبايعك . قال أبو منصور : وهذا صحيح ،
وإن صح أن يميناً من أسماء الله تعالى ، كما
روى عن ابن عباس ، فهو الحلف بالله ،
قال : غير أني لم أسمع يميناً من أسماء الله
إلا ما رواه عطاء بن السائب ، والله أعلم .
واليمين واليمين : ضرب من برود
اليمين ، قال : واليمين المعصية . وفي
الحديث : أنه عليه الصلاة والسلام ، كفن
في يمينه ، هي ، يضم الياء ، ضرب من برود
اليمين ، وأنشد ابن بري لأبي قردودة يرمى
ابن عمار :

يا جفنة كازاء الحوض قد كفوا
ومنطقاً مثل وشى اليمين الجيرة
وقال ربيعة الأسدي :

إن المودة والهودة بيننا
خلق كسحق اليمين المنجاب
وفي هذو القصيدة :

إن يقتلوك فقد هتكت بيوتهم
بعينة بن الحارث بن شهاب
وقيل لناية اليم يمين لأنها تلى بين
الكعبة ، كما قيل لناية الشام شام لأنها عن
شمال الكعبة . وقال النبي ، وهو
مقبل من تبوك : الإيمان يمان والحكمة
يانية ، وقال أبو عبيد : إنما قال ذلك لأن

شركاً بماء اللّوب تجمعه
في طود اليمن من قري قسر

• بنيت • التهذيب في الرباعي ، أبو زيد :
ومن العيص النبت ، والواحدة : نبتة ،
وهي شجرة شاكّة ذات غصنة وورق ،
وتمرها جرو ، والجرو : وعاء بذر الكمابر
التي في رموس العيدان ، ولا يكون في غير
الرؤوس إلا في محقرات الشجر ، وإنما سمي
جرواً لأنه ملحرج ، وهو من الشرس
والعص ، وليس من الوضوا .

• بنيت • التهذيب في الرباعي :
ابن الأعرابي : النبت ضرب من سمك
البحر . قال أبو منصور : النبت بوزن
فيعيل : غير النبت ، قال : ولا أدري
أعرني هو أم دخيل ؟

• ينخ • النخ : من قولك انخ الناقة دحها
للضراب فقال لها : ينخ ينخ ، قال
الأزهري : هذا زجر لها كقولك : انخ انخ .

• ينع • ينع الثمر ينع وينع ينعا وينعا
وينعوا ، فهو يانع من ثمر ينع ونايع يانع
إناعاً ، كلاهما : أدرك ونضج ، قال
الجوهري : ولم تسقط الياء في المستقبل
ليتقوا بأختها . وفي حديث حباب : ومنا من
أبعت له ثمرته فهو يهديها . أيع ينع وينع
ينع : أدرك ونضج ، وأيع أكثر استعمالاً ،
وقرى : وينعه وينعه ويأنيه ، قال الشاعر :

في قباب حول دسكرة
حولها الزيتون قد ينعا
قال ابن بري : هو للأحوص أو يزيد بن
معاوية أو عبد الرحمن بن حسان . وقال
آخر :

لقد أمرني أم أوفى سفاهة
لأهجر هجراً حين أرطب يانعة
أراد هجراً فسكن ضرورة . والينع :

عوض من ياء النسب فلا يجتمعان . قال
سيبويه : وبعضهم يقول ياني ، بالتشديد ،
قال أمية بن خلف :

يانياً يظل يشد كيراً
وينفخ دائماً لهب الشواظ

وقال آخر :

وبهائم يستاف الدليل تراثها
وليس بها إلا الهاني محلف
وقوم يانية ويانون : مثل ثانية وثانون ،
وأمرأة يانية أيضاً .

وأيمن الرجل ويمن ويامن إذا أتى
اليمن ، وكذلك إذا أخذ في سيرة يميناً ،
يقال : يامن يافلان بأصحابك أي خذ بهم
يمينه ، ولاتقل يامن بهم ، والعامّة تقول له .
ويمن : تتسب إلى اليمن .

ويامن القوم وأيمنوا إذا اتوا اليمن . قال
ابن الأثير : العامّة تغلط في معنى يامن
فتظن أنه أخذ عن يمينه ، وليس كذلك
معناه عند العرب ، إنما يقولون يامن إذا أخذ
ناحية اليمن ، وشاعم إذا أخذ ناحية
الشام ، ويامن إذا أخذ عن يمينه ، وشاعم
إذا أخذ عن شماله . قال النسي ، عليه السلام : إذا
نشأت بحرية ثم تشاعمت فتلك عين
غديقة ، أراد إذا ابتدأت السحابة من ناحية
البحر ثم أخذت ناحية الشام . ويقال لناحية
اليمن يمين ويمن ، وإذا نسبوا إلى اليمن
قالوا يانو .

والتيمي : أبو اليمن ^(١) ، وإذا نسبوا
إلى التيمن قالوا تيمنى .
وأيمن : اسم رجل . وأم أيمن : امرأة
اعتقها رسول الله ، عليه السلام ، وهي حاضنة
أولاد قريظ من زيد فولدت له أسامة .
وأيمن : موضع ، قال المسيب
أو غيره :

(١) قوله : « والتيمي أبو اليمن » هكذا
بالأصل بكسر التاء ، وفي الصحاح والقاموس :
والتيمي أفى اليمن اهـ . أي بفتحها .

الإيمان بدا من مكة ، لأنها مولد النبي ،
عليه السلام ، ومبعثه ثم هاجر إلى المدينة .
ويقال : إن مكة من أرض تهامة ، وتهامة
من أرض اليمن ، ومن هذا يقال للكعبة
يمانية ، ولهذا سمي ما ولي مكة من أرض
اليمن واتصل بها التهام ، فمكة على هذا
التفسير يمانية ، فقال : الإيمان يمان ، على
هذا ، وفيه وجه آخر : أن النبي ، عليه السلام ،
قال هذا القول وهو يومئذ يتبوك ، ومكة
والمدينة بينه وبين اليمن ، فأشار إلى ناحية
اليمن ، وهو يريد مكة والمدينة ، أي هو
من هذو الناحية ، ومثل هذا قول النابغة يذم
يزيد بن الصعبي وهو رجل من قيس :

وكننت أيمته لو لم تخنه
ولكن لا أمانة لليمانى
وذلك أنه كان يمانى يلى اليمن ، وقال
ابن مقبل وهو رجل من قيس :

طاف الخيال بنا ركبا يانينا
فنسب نفسه إلى اليمن لأن الخيال طرفة وهو
يسير ناحيتها ، ولهذا قالوا سهيل الهاني لأنه
يرى من ناحية اليمن . قال أبو عبيد :
وذهب بعضهم إلى أنه ، عليه السلام ، عني بهذا
القول الأنصار لأنهم يانون ، وهم نصروا
الإسلام والمؤمنين وأووهم فنسب الإيمان
إليهم ، قال : وهو أحسن الوجوه ، قال :
ومما يبين ذلك حديث النبي ، عليه السلام ، أنه
قال لما وفد عليه وفد اليمن : أتاكم أهل
اليمن هم الذين قلوباً ، وارق أفئدة الإيمان
يانو والحكمة يانية .

وقولهم : رجل يانو منسوب إلى
اليمن ، كان في الأصل يمنى ، فزادوا ألفاً
وحذفوا ياء النسبة ، وكذلك قالوا رجل
شام ، كان في الأصل شامى ، فزادوا ألفاً
وحذفوا ياء النسبة ، وتهامة كان في الأصل
تهمة فزادوا ألفاً وقالوا تهام . قال
الأزهري : وهذا قول الخليل وسيبويه .

قال الجوهري : اليمن بلاد للعرب ،
والنسبة إليها يمنى ويانو ، محففة ، والألف

النَّضِجُ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «انظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ».

وَتَمَرٌ يَنْعُ وَيَأْنَعُ وَيَابِنُ، وَالْيَنْعُ وَالْيَابِنُ مِثْلُ النَّضِجِ وَالنَّاضِجِ، قَالَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِيكَرِبٍ:

كَانَ عَلَى عَوَارِضِهِمْ رَاحًا
يُفَضُّ عَلَيْهِ رَمَانٌ يَنْعُ
وَقَالَ أَبُو حَيَّةَ التَّمِيمِيُّ:

لَهُ أَرْجٌ مِنْ طِيبٍ مَا يَلْتَقَى بِهِ
لَا يَنْعُ يَنْدَى مِنْ أَرَاكِ وَمِنْ سِدْرِ
وَجَمَعَ الْيَابِنُ يَنْعٌ مِثْلُ صَاحِبٍ وَصَحْبٍ،
(عَنْ ابْنِ كَيْسَانَ).

وَيُقَالُ: أَتَيْتُ الثَّمَرَ، فَهُوَ يَابِنٌ وَمَوْعٌ كَمَا يُقَالُ أَتَيْتُ الْعَلَامَ فَهُوَ يَابِنٌ، وَقَدْ يَكْنَى

بِالْيَابِنِ عَنْ إِدْرَاكِ الْمَشْوَى وَالْمَطْبُوخِ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي سَمَالٍ لِلنَّجَاشِيِّ: هَلْ لَكَ فِي

رُغُوسٍ جُذْعَانِ فِي كَرَشٍ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ قَدْ أَتَيْتَ وَتَهَرَّتْ؟ وَكَانَ ذَلِكَ فِي

رَمَضَانَ، قَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: أَفِي رَمَضَانَ؟ قَالَ لَهُ أَبُو السَّمَالِ: مَا شَوَّالٌ وَرَمَضَانُ إِلَّا

وَاحِدًا، أَوْ قَالَ نَعَمْ، قَالَ: فَمَا تَسْقِي عَلَيْهَا؟ قَالَ: شَرَابًا كَالْوَرَسِ، يُطِيبُ

النَّفْسَ، يَكْثُرُ الطَّرْقُ، وَيُدْرِي فِي الْعِرْقِ، يَشُدُّ الْعِظَامَ، وَيُسَهِّلُ لِلْفَنَمِ الْكَلَامَ،

قَالَ: فَتَنِي رَجُلُهُ فَلَمَّا أَكَلَا وَشَرِبَا أَخَذَ فِيهَا الشَّرَابَ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهَا فَتَنِرَ بِهَا بَعْضُ

الْجِيرَانِ فَاتَى عَلَى بَنِ أَبِي طَالِبٍ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي النَّجَاشِيِّ وَأَبِي

سَمَالٍ سَكَرَتَيْنِ مِنَ الْخَمْرِ؟ قَبِعَتْ إِلَيْهَا عَلَى، رَجَمَهُ فَأَمَّا أَبُو سَمَالٍ فَسَقَطَ إِلَى جِيرَانِهِ لَهُ، وَأَمَّا النَّجَاشِيُّ فَأَخَذَ فَاتَى بِهِ عَلَى ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ:

أَفِي رَمَضَانَ وَصِيَانُنَا صِيَامٌ؟ فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ ثَلَاثِينَ وَزَادَهُ عَشْرِينَ، فَقَالَ: أَبَا حَسَنِ مَا هَذَا الْعِلَاقَةُ؟ فَقَالَ: لِجِرَاتِكَ عَلَى اللَّهِ

تَعَالَى، فَجَعَلَ أَهْلُ الْكُوفَةِ يَقُولُونَ: ضَرَطَ النَّجَاشِيُّ، فَقَالَ: كَلَّا إِنَّهَا يَمَانِيَةٌ وَوَكَاوُهَا شَهْرٌ (كُلُّ ذَلِكَ حِكَاةُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).

وَأَمَّا قَوْلُ الْحَبَّاجِ: إِنِّي لَأَرَى رُغُوسًا قَدْ أَتَيْتَ وَحَانَ قِطَافُهَا، فَإِنَّا أَرَادَ: قَدْ قَرَّبَ حَامَتَهَا وَحَانَ أَنْصِرَامُهَا، شَبَّهَ رُغُوسَهُمْ لِأَسْتَحْقَاقِهِمُ الْقَتْلَ يَثَارٌ قَدْ أَدْرَكَتْ وَحَانَ أَنْ تَقْطَفَ.

وَالْيَابِنُ: الْأَحْمَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَتَمَرٌ يَابِنٌ إِذَا لَوَّنَ، وَأَمْرًا يَابِنَةً الْوَجْتَيْنِ، وَقَالَ رِكَاضُ الدِّيَرِيِّ:

وَنَحْرًا عَلَيْهِ الدَّرُّ تَرَهُ كَرُومُهُ
تَرَابٌ لَا شَقْرًا يَنْعَنَ وَلَا كَهْمَا
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: وَالْيَنْعُ الْحُمْرَةُ مِنَ الدَّمِ، قَالَ الْمَرَارُ:

وَأِنْ رَعَفَتْ مَنَاسِمُهَا يَنْقَبُ
تَرَكْنَ جَنَادِلًا مِنْهُ يَنْوَعَا
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَدَمٌ يَابِنٌ مُحَارٌّ.

وَالْيَنْعَةُ: حَزْرَةُ حَمْرَاءَ. وَفِي حَدِيثِ الْمُلَاعِنَةِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ فِي ابْنِ

الْمُلَاعِنَةِ: إِنْ جَاءَتْ بِهِ أُمُّهُ أَحْيَرٌ مِثْلَ الْيَنْعَةِ فَهُوَ لِأَبِيهِ الَّذِي انْتَفَى مِنْهُ، قِيلَ:

الْيَنْعَةُ حَزْرَةُ حَمْرَاءَ، وَجَمَعُهُ يَنْعٌ. وَالْيَنْعَةُ أَيْضًا: ضَرْبٌ مِنَ الْعَقِيقِ مَعْرُوفٌ، وَفِي التَّهْلِيلِ: الْيَنْعُ، يَغْيَرُ هَا، ضَرْبٌ مِنَ الْعَقِيقِ مَعْرُوفٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• يَم • الْيَنْعَةُ: عُشْبَةٌ طَيِّبَةٌ. وَالْيَنْعَةُ: عُشْبَةٌ إِذَا رَعَتْهَا الْمَاشِيَةُ كَثُرَ رَغْوَةُ الْبَازِيَا فِي قَلْبِهِ. ابْنُ سَيِّدَةَ: الْيَنْعَةُ نَبْتٌ مِنْ أَحْرَارِ الْبُقُولِ

تَنْبَتْ فِي السَّهْلِ وَدَكَادِكِ الْأَرْضِ، لَهَا وَرَقٌ طَوَالٌ لَطَافٌ مُحَدَّبُ الْأَطْرَافِ، عَلَيْهِ وَبَرٌ أَغْبَرُ كَأَنَّهُ قِطْعُ الْفِرَاءِ، وَزَهْرَتُهَا مِثْلُ سُنْبُلَةِ

الشَّعِيرِ وَحَبِّهَا صَغِيرٌ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْيَنْعَةُ لَيْسَ لَهَا زَهْرٌ، وَفِيهَا حَبٌّ كَثِيرٌ، يَسْمَنُ عَلَيْهَا الْأَوَّلُ وَلَا تَقْزُرُ، قَالَ: وَفِي كَلَامِ

الْعَرَبِ: قَالَتْ الْيَنْعَةُ أَنَا الْيَنْعَةُ، أَغْبَرُ الصَّيِّبِ بَعْدَ (١) الْعَتَمَةِ، وَأَكْبُ الثَّالِثُ فَوْقَ

(١) قوله: «بعد» صوابه «قبل» كما ذكر في مادة «ثمل». وبهذا التصويب يستقيم المعنى.

[عبد الله]

الْأَكْمَةِ، تَقُولُ: دَرَى يُعَجِّلُ لِلصَّبِيِّ، وَذَلِكَ أَنَّ الصَّبِيَّ لَا يَصْبُرُ، وَالْجَمْعُ يَنْمُ، قَالَ مُرْقَشٌ وَوَصَفَ ثَوْرَ وَحْشٍ:

بَاتَ يَغِيثٌ مُعْشِبٌ نَبْتُهُ
مُخْتَلِطٌ حُرْبُهُ وَالْيَنْمُ
وَيُقَالُ: يَنْمُ خُلُوءًا إِذَا اسْتَرَحَى وَرَقَهَا عِنْدَ

نَمَائِهِ، قَالَ الرَّاجِزُ:
أَعْجَبَهَا أَكْلُ الْبَعِيرِ الْيَنْمَةَ

• يَهَب • فِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ يَهَابٌ، وَيُرْوَى إِيَّاهُ (٢)، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ مَوْضِعٌ قَرِبَ الْمَدِينَةِ، شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى.

• يَهَب • يَهَبُ الْجُرْحُ يُوْهَتْ، وَكَذَلِكَ اللَّحْمُ: أَتَنَ.

• يَهَر • الْيَهِيرُ: اللَّجَاجَةُ وَالتَّأْدِي فِي الْأَمْرِ، وَقَدْ اسْتَهْيَرُ. وَالْمُسْتَهْيَرُ: الذَّاهِبُ الْعَقْلُ (عَنْ ثَعْلَبٍ) وَأَنْشَدَ:

يَسْعَى وَيَجْمَعُ دَائِيًا مُسْتَهْيَرًا
جِدًّا وَلَيْسَ بِأَكِلٍ مَا يَجْمَعُ
وَاسْتَهْيَرَتِ الْحُمُرُ: فَرِغَتْ (عَنْهُ أَيْضًا)

وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• يَهَم • الْيَهْمَاءُ: مَقَازَةُ لَامَاءَ فِيهَا وَلَا يَسْمَعُ فِيهَا صَوْتٌ. وَقَالَ عَارَةُ: الْقَلَاءَةُ الَّتِي لَامَاءَ فِيهَا وَلَا عِلْمَ فِيهَا وَلَا يَهْتَدِي

لِطَرَفِهَا، وَفِي حَدِيثِ قُسٍّ:
كُلُّ يَهْمَاءٍ يَقْصُرُ الطَّرْفُ عَنْهَا
أَرْقَلَتْهَا قِلَاصُنَا إِزْمَالًا

وَيُقَالُ لَهَا يَهْمَاءٌ. وَلَيْلُ يَهْمٍ: لَا نُجُومَ فِيهِ. وَالْيَهْمَاءُ: قَلَاءَةٌ مَلْسَاءٌ لَيْسَ بِهَا نَبْتُ. وَالْأَيَّهْمُ: الْبَلَدُ الَّذِي لَا عِلْمَ بِهِ. وَالْيَهْمَاءُ: الْعَمِيَاءُ، سُمِّيَتْ بِهِ لَعَمَى مَنْ يَسْلُكُهَا كَمَا قِيلَ

(٢) قوله: «يهاب وإهاب» قال ياقوت بالكسرة. وكذا ضبطه القاضي عياض وصاحب المراسد كما في شرح القاموس، وضبطه المجد تبعًا للصاغاني كسحب.

لِلسَّيْلِ وَالْبَعِيرِ الْمَاتِحِ الْأَيَّانَ ، لَأَنَّهُمَا تَجَرَّفَانِ
كُلَّ شَيْءٍ كَتَجَرَّفِ الْأَعْمَى ، وَيُقَالُ لَهَا
الْأَعْيَانُ . وَالْيَهْمَاءُ : الَّتِي لَا مَرْتَعَ بِهَا ،
أَرْضُ يَهْمَاءَ . وَالْيَهْمَاءُ ، الْأَرْضُ الَّتِي لَا أَثَرَ
فِيهَا وَلَا طَرِيقَ وَلَا عِلْمَ ، وَقِيلَ هِيَ الْأَرْضُ
الَّتِي لَا يَهْتَدِي فِيهَا لِطَرِيقٍ ، وَهِيَ أَكْثَرُ
اسْتِعْمَالًا مِنَ الْهَمَاءِ ، وَلَيْسَ لَهَا مُذَكَّرٌ مِنْ
نَوْعِهَا . وَقَدْ حَكَى ابْنُ جَنِّي بَرَأْيَهُمْ ، فَإِذَا
كَانَ ذَلِكَ فَلَهَا مُذَكَّرٌ . وَالْأَيُّهُمُ مِنَ الرِّجَالِ :
الْجَرِيُّ الَّذِي لَا يَسْتَطَاعُ ادْفَعُهُ . وَفِي
التَّهْذِيبِ : الشُّجَاعُ الَّذِي لَا يَنْحَاشُ لَشَيْءٍ ،
وَقِيلَ : الْأَيُّهُمُ الَّذِي لَا يَبْعِي شَيْئًا
وَلَا يَحْفَظُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الثَّيْتُ الْعِنَادُ جَهْلًا
لَا يَنْزِعُ إِلَى حُجَّةٍ وَلَا يَتَّبِعُ رَأْيَهُ إِعْجَابًا .
وَالْأَيُّهُمُ : الْأَصَمُّ ، وَقِيلَ : الْأَعْمَى .
الْأَزْهَرِيُّ : وَالْأَيُّهُمُ مِنَ النَّاسِ الْأَصَمُّ الَّذِي
لَا يَسْمَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَأَنْشَدَ :
كَانِي أَنَادِي أَوْ أَكْلُمُ أَيُّهَا

وَسَنَةَ يَهْمَاءَ : ذَاتُ جُلُوبَةٍ . وَسَيُونُ
يَهُمُّ : لَا كَلًّا فِيهَا وَلَا مَاءَ وَلَا شَجَرَ .
أَبُو زَيْدٍ : سَنَةُ يَهْمَاءَ شَدِيدَةُ عَسِرَةٍ لَا قَرَحَ
فِيهَا .

وَالْأَيُّهُمُ : الْمُصَابُ فِي عَقْلِهِ .
وَالْأَيُّهُمُ : الرَّجُلُ الَّذِي لَا عَقْلَ لَهُ وَلَا فَهْمَ ،
قَالَ الْعَجَّاجُ :

إِلَّا تَضَالِيلُ الْفَوَادِ الْأَيُّهُمُ
أَرَادَ الْأَيُّهُمُ قَلْبَهُ ، وَقَالَ رُوبَةُ :
كَانَهَا تَغْرِيبُهُ بَعْدَ الْعَتَمِ
مَرْتَجِسٌ جَلْجَلٌ أَوْ حَادٍ نَهْمٌ
أَوْ رَاجِزٌ فِيهِ لَجَاجٌ وَيَهُمُّ
أَيُّ لَا يَمُوقِلُ .

وَالْأَيَّانُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَضَرِ : السَّيْلُ
وَالْحَرِيقُ ، وَعِنْدَ الْأَعْرَابِ : الْحَرِيقُ
وَالْجَمَلُ الْمَاتِحُ ، لِأَنَّهُ إِذَا هَاجَ لَمْ يَسْتَطِعْ
دَفْعُهُ بِمَنْزِلَةِ الْأَيُّهُمِ مِنَ الرِّجَالِ ، وَإِنَّا سَمِعْنَا
أَيُّهُمُ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِمَّا يَسْتَطَاعُ دَفْعُهُ ، وَلَا يَنْطِقُ
فَيَكْلُمُ أَوْ يَسْتَعْتَبُ ، وَلِهَذَا قِيلَ لِلْفَلَاةِ الَّتِي
لَا يَهْتَدِي بِهَا لِلطَّرِيقِ : يَهْمَاءُ ، وَالْبَرَاءُ يَهُمُّ ،

قَالَ الْأَعْمَى :

وَيَهْمَاءُ بِاللَّيْلِ عَطَشِي الْفَلَا
وَ يُرْنِسِي صَوْتُ قِيَادِهَا^(١)
قَالَ ابْنُ جَنِّي : لَيْسَ أَيُّهُمُ وَيَهْمَاءُ
كَادَهُمْ وَدَهَمَاءُ لِأَمْرَيْنِ : أَحَدُهُمَا أَنَّ الْأَيُّهُمَ
الْجَمَلُ الْمَاتِحُ أَوْ السَّيْلُ ، وَالْيَهْمَاءُ الْفَلَاةُ ،
وَالْآخَرُ : أَنَّ أَيُّهُمُ لَوْ كَانَ مُذَكَّرًا يَهْمَاءُ لَوَجِبَ
أَنْ يَأْتِيَ فِيهَا يَهُمُّ مِثْلُ دَهْمٍ وَلَمْ يُسْمَعْ
ذَلِكَ ، فَعَلِمَ لِذَلِكَ أَنَّ هَذَا تَلَاقٌ بَيْنَ
الْفَلْظِ ، وَأَنَّ أَيُّهُمُ لَا مَوْثَ لَهُ ، وَأَنَّ يَهْمَاءَ
لَا مُذَكَّرَ لَهُ .

وَالْأَيَّانُ عِنْدَ أَهْلِ الْأَنْصَارِ : السَّيْلُ
وَالْحَرِيقُ لِأَنَّهُ لَا يَهْتَدِي فِيهَا كَيْفَ الْعَمَلِ ،
كَمَا لَا يَهْتَدِي فِي الْيَهْمَاءِ ، وَالسَّيْلُ وَالْجَمَلُ
الْمَاتِحُ الصَّوْلُ يَتَعَوَّذُ مِنْهَا ، وَهِيَ الْأَعْيَانُ ،
يُقَالُ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْأَيُّهُمَيْنِ ، هُمَا الْبَعِيرُ
الْمُقْتَلِمُ الْمَاتِحُ وَالسَّيْلُ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ
النَّبِيُّ ﷺ ، يَتَعَوَّذُ مِنَ الْأَيُّهُمَيْنِ ، قَالَ :
هُمَا السَّيْلُ وَالْحَرِيقُ . أَبُو زَيْدٍ : أَنْتَ أَشَدُّ
وَأَشْجَعُ مِنَ الْأَيُّهُمَيْنِ ، وَهُمَا الْجَمَلُ
وَالسَّيْلُ ، وَلَا يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا أَيُّهُمُ .

وَالْأَيُّهُمُ : الشَّامِخُ مِنَ الْجِبَالِ . وَالْأَيُّهُمُ
مِنَ الْجِبَالِ : الصَّعْبُ الطَّوِيلُ الَّذِي
لَا يَرْتَقَى ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا تَبَاتَ فِيهِ .
وَأَيُّهُمُ : اسْمٌ . وَجَبَلَةُ بْنُ الْأَيُّهُمِ : آخِرُ
مُلُوكِ غَسَّانَ .

• بِيَه ه يَإُو يَإُو ، وَيَإُو وَيَإُو : مِنْ دُعَاءِ
الْإِبِلِ ، وَيَهْيَهُ بِالْإِبِلِ يَهْيَهُ وَيَهْيَاهَا : دَعَاها
بِذَلِكَ وَقَالَ لَهَا يَإُو يَإُو وَالْأَقْيَسُ يَهْيَاهَا
بِالْكَسْرِ . وَهِيَ : حِكَايَةُ الدَّاعِي بِالْإِبِلِ الْمِهْيَبَةِ
بِهَا ، يَقُولُ الرَّاعِي لِصَاحِبِهِ مِنْ بَعِيدٍ : يَإُو
يَإُو ، أَقِيلُ . وَفِي التَّهْذِيبِ : يَقُولُ الرَّجُلُ
لِصَاحِبِهِ ، وَلَمْ يَخْصُصْ الرَّاعِي ، قَالَ ذُو

(١) قوله : « عَطَشِي » بالعين المهملة تحريف
صوابه : « غَطَشِي » بالعين المعجمة ، أي مظلمة ،
كما في الصحاح والتَّهْذِيبِ ، وَفِي مَادَّةِ « غَطَشَ » مِنْ
اللسان . [عبد الله]

الرُّمَّةُ :

يُنَادِي بِبِهْيَاو وَيَإُو كَانَهُ
صَوْتُ الرُّومِيِّ ضَلَّ بِاللَّيْلِ صَاحِبُهُ
وَيُرْوَى : تَلَوَّمَ يَهْيَاو ، يَقُولُ : إِنَّهُ يُنَادِيهِ
يَا هَيَاو ثُمَّ يَسْكُتُ مُنْتَظِرًا الْجَوَابَ عَنْ
دَعْوَتِهِ ، فَإِذَا أَبْطَأَ عَنْهُ قَالَ يَإُو ، قَالَ : وَيَإُو
يَا نِدَاءَانِ ، قَالَ : وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ
يَا هَيَاو فَيَنْصَبُ الْأَوَّلَى ، وَبَعْضُ يَكْرَهُ ذَلِكَ
وَيَقُولُ هَيَاو مِنْ أَسْمَاءِ الشَّيَاطِينِ ، وَتَقُولُ :
يَهْيَهْتُ بِهِ .

الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا حَكَوْا صَوْتَ الدَّاعِي
قَالُوا يَهْيَاو ، وَإِذَا حَكَوْا صَوْتَ الْمُجِيبِ قَالُوا
يَإُو ، وَالْفِعْلُ مِنْهَا جَمِيعًا يَهْيَهُتُ ، وَقَالَ فِي
تَفْسِيرِ يَسْتُ ذِي الرُّمَّةِ : إِنَّ الدَّاعِي سَمِعَ
صَوْتًا يَا هَيَاو ، فَأَجَابَ بِيَإُو رَجَاءً أَنْ يَأْتِيَهُ
الصَّوْتُ ثَانِيَةً ، فَهُوَ مَتْلُومٌ يَقُولُ يَإُو صَوْتًا يَإُو
هَيَاو ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : الَّذِي أَنْشَدَهُ أَبُو عَلِيٍّ
لِذِي الرُّمَّةِ :

تَلَوَّمَ يَهْيَاو إِلَيْهَا وَقَدْ مَضَى
مِنَ اللَّيْلِ جَوْزٌ وَاسْطَرَّتْ كَوَاكِبُهُ
وَقَالَ حِكَايَةً عَنْ أَبِي بَكْرٍ : الْيَهْيَاهُ صَوْتُ
الرَّاعِي ، وَفِي تَلَوَّمَ ضَمِيرُ الرَّاعِي ، وَيَهْيَاو
مَحْمُولٌ عَلَى إِضَارِ الْقَوْلِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي :
وَالَّذِي فِي شِعْرِهِ فِي رِوَايَةِ أَبِي الْعَبَّاسِ
الْأَحْوَلِ :

تَلَوَّمَ يَهْيَاو يَإُو وَقَدْ بَدَأَ
مِنَ اللَّيْلِ جَوْزٌ وَاسْطَرَّتْ كَوَاكِبُهُ
وَكَذَا أَنْشَدَهُ أَبُو الْحَسَنِ الصَّقْلِيُّ النُّحْوِيُّ
وَقَالَ : الْيَهْيَاهُ صَوْتُ الْمُجِيبِ إِذَا قِيلَ لَهُ
يَإُو ، وَهُوَ اسْمٌ لَا سَجَبَ وَالتَّنْوِينُ تَنْوِينُ
التَّكْثِيرِ وَكَانَ يَهْيَاوُ مَقْلُوبٌ هَيَاوُ ، قَالَ ابْنُ
بَرِّي : وَأَمَّا عَجَزُ الْبَيْتِ الَّذِي أَنْشَدَهُ
الْجَوْهَرِيُّ فَهُوَ لِصَدْرِ بَيْتٍ قَبْلَ الْبَيْتِ الَّذِي
يَلِي هَذَا وَهُوَ :

إِذَا أزدَحَمْتَ رَعِيًا دَعَا فَوْقَهُ الصَّدَى
دُعَاءَ الرُّومِيِّ ضَلَّ بِاللَّيْلِ صَاحِبُهُ
الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ فِي قَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ
تَلَوَّمَ يَهْيَاو يَإُو قَالَ : هُوَ حِكَايَةُ الثُّوبَاءِ .

ابن بُزْج: ناس من بنی اسد یقولون یا هیاه اقبل، ویا هیاه اقبلا، ویا هیاه اقبلوا، ویا هیاه اقبلی، وللساء كذلك، ولغة اخرى یقولون للرجل یا هیاه اقبل، ویا هیاهان اقبلا، ویا هیاهون اقبلوا، وللمراة یا هیاه اقبلی فیصیبونها كأنهم خالفوا بذلك بینها و بین الرجل لأنهم أرادوا الهاء فلم یدخلوها، وللتثین یا هیاهتان اقبلا، ویا هیاهات^(١) اقبلن.

ابن الأعرابی: یا هیاه ویا هیاه ویا هیات ویا هیات كل ذلك یفتح الهاء. الأصمعی: العامة تقول یا هیا، وهو مؤلّد، والصواب یا هیاه یفتح الهاء ویا هیا. قال أبو حاتم: اظن أصله بالسریانیة یا هیا شراها، قال: وكان أبو عمرو بن العلاء یقول: یا هیاه اقبل ولا یقول لغير الواحد. وقال: یهت بالرجل من یا هیاه. ابن بُزْج: وقالوا یا هیا، ویا هیا إذا كلمته من قريب، والله تعالی اعلم.

• بیها • بیها: من كلام الرعاء، قال ابن بری: بیها جکابة الثاوب، قال الشاعر: تعادوا بیها من مواصلة الکری على غارات الطرف هذله المشافیر

• یوح • ابن سیده: یوح الشمس (عن کراع) لا ینخله الصرف ولا الألف واللام، والذي حکاه یعقوب: یوح. قال ابن بری: لم یذكر الجوهري فی فصل الیاء شیئا وقد جاء منه قولهم یوح اسم للشمس، قال: وكان ابن الأنباری یقول: هو یوح، بالباء، وهو تصحیف، وذكره أبو علی الفارسی فی الحلیات عن المبرّد، بالیاء المعجمة بثنین، وكذلك ذكره أبو العلاء ابن سلیمان فی شعره فقال:

(١) قوله: «ویاهیات إلخ» کذا بالأصل والتهدیب، والذي فی التکلة: وللجمع یاهیات إلخ.

وانت مئی سفرت رددت یوحا قال: ولما دخل بغداد اعترض علیه فی هذا البیت فقیل له: صحفته وإنما هو یوح، بالباء، واحتجوا علیه یا ذكره ابن السکیت فی الفاظه، فقال لهم: هذیه النسخ التي یأیدیکم غیرها شیوخکم ولكن اخرجوا النسخ العتیقة، فأخرجوا النسخ العتیقة فوجدوها كما ذكره أبو العلاء.

وقال ابن خالویه: هو یوح، بالیاء المعجمة بثنین، وصحفه ابن الأنباری فقال: یوح، بالباء المعجمة یواحد، وجرى بین ابن الأنباری و بین أبی عمر الزاهد كل شیء حتى قالت الشعراء فیهما، ثم اخرجنا کتاب الشمس والقمر لأبى حاتم السجستانی فإذا هو یوح، بالیاء المعجمة بثنین، وأما البوح، بالباء، فهو النفس لا غیر، وفی حدیث الحسن بن علی، علیها السلام: هل طلعت یوح؟ یعنی الشمس، وهو من أسائها کبراح، وهما مبینان علی الکسر.

قال ابن الأثیر: وقد یقال فیہ یوحی علی مثال فعلی، وقد یقال بالباء الموحدة لظهورها من قولهم: باح بالأمر یووح.

• یوس • الیاس: السل. والیاس بن مضر: معروف، وقول أبی العاصیه السلمي: فلو أن داء الیاسی بی فأعانی طیب بأرواح العقیق شفانیا قال ثعلب: داء الیاس یعنی الیاس ابن مضر، كان أصابه السل فكانت العرب تسمى السل داء الیاس.

• یوم • الیوم معروف مقداره من طلوع الشمس إلى غروبها، والجمع آیام، لا یکسر إلا علی ذلك، وأصله آیوم فأدغم ولم یستعملوا فیہ جمع الکثرة. وقوله عز وجل: «وذكرهم بإیام الله»، المعنی

ذكرهم بنعم الله التي أنعم فیها علیهم وبنعم الله التي انتقم فیها من نوح وعاد وتمود. وقال القرأ: معناه خوفهم یا نزل بعد وتمود و غیرهم من العذاب وبالغزو عن آخرین، وهو فی المعنی كقولك: خذهم بالشدة والین. وقال مجاهد فی قوله تعالی: «لا یرجون آیام الله»، قال: نعمه، وروی عن أبی بن کعب عن النبی، ﷺ، فی قوله [تعالی]: «وذكرهم بإیام الله» قال: آیامه نعمه، وقال شمر فی قولهم: یوماه: یوم ندى ویوم طمان و یوماه: یوم نعم و یوم بوس، فالیوم ههنا بمعنی الدهر أى هو دهره كذلك.

والآیام فی أصل البناء آیوم، ولكن العرب إذا وجدوا فی کلمة یاء وواو فی موضع، والأولی منها ساکنة، أدغموا إحداهما فی الأخرى وجعلوا الیاء هی الغالیة، كانت قبل الواو أو بعدها، إلا فی کلمات شواذ تروى مثل الفتوة والهورة.

وقال ابن کيسان وسئل عن آیام: لم ذهب الواو؟ فأجاب: أن كل یاء وواو سبق أحدهما الآخر یسکون فإن الواو تصیر یاء فی ذلك الموضع، وتندغم إحداهما فی الأخرى، من ذلك آیام أصلها آیوم، ومثلها سید ومیت، الأصل سیود ومیوت، فأكثر الکلام علی هذا الإحرفین صیوب وحویوة، ولوأعلوها لقالوا صیب وحية، وأما الواو إذا سبقت فقوله لویه لیا وشویه شیئا، والأصل شویا ولویا. وسئل أبو العباس أحمد بن یحیی عن قوله العرب الیوم الیوم، فقال: یریدون الیوم الیوم، ثم خففوا الواو فقالوا الیوم الیوم، وقالوا: أنا الیوم أفضل کذا، لا یریدون یوما بعینه ولكنهم یریدون الوقت الحاضر (حکاه سیبویه) ومنه قوله عز وجل: «الیوم اکملت لکم دینکم»، وقیل معنی: «الیوم اکملت لکم دینکم» أى فرضت ما تحتاجون إلیه فی دینکم، وذلك حسن

جائز، فلما أن يكون دين الله في وقت من الأوقات غير كامل فلا.
وقالوا: اليوم يومك، يريدون التشجيع وتعظيم الأمر.

وفي حديث عمر، رضي الله عنه: السائبة والصدقة ليومها، أي ليوم القيامة، يعني يراد بها ثواب ذلك اليوم.

وفي حديث عبد الملك: قال للحجاج: سرت إلى العراق غرار النوم طويل اليوم، يقال ذلك لمن جد في عمله يومه، وقد يراد باليوم الوقت مطلقاً، ومنه الحديث: تلك أيام الهرج، أي وقته، ولا يختص بالتهار دون الليل.

واليوم الأيوم: آخر يوم في الشهر. ويوم أيوم ويوم (الأخيرة نادرة) لأن القياس لا يوجب قلب الباء واواً، كلة: طويل شديد هائل. ويوم ذو أيوم كذلك، وقوله:

مروان يا مروان لليوم البي
ورواه ابن جني:

مروان مروان أخو اليوم البي

وقال: أراد أخو اليوم السهل اليوم الصعب، فقال: يوم أيوم ويوم كاشفت وشمت، فقلب فصار يمو، فانقلبت العين لأنكسار ما قبلها طرفاً، ووجه آخر أنه أراد أخو اليوم، كما يقال عند الشدة والأمر العظيم: اليوم اليوم، فقلب فصار اليوم نقله من فعل إلى فعل كما أنشد أبو زيد من قوله:

علام قتل مسلم تبعداً

مذ خمسة وخمسون عدداً

يريد خمسون، فلما أنكسر ما قبل الواو قلبت ياء فصار: البي.

قال ابن جني: ويجوز فيه عندي وجه ثالث لم يقل به، وهو أن يكون أصله على ما قيل في المذهب الثاني أخو اليوم ثم قلب فصار اليوم، ثم نقلت الضمة إلى الميم على حد قولك هذا بكر، فصار

اليوم، فلما وقعت الواو طرفاً بعد ضمة في الاسم أبدلوا من الضمة كسرة، ثم من الواو ياء فصارت البي كآخي وأدلو، وقال غيره: هو فعل، أي الشديد، وقيل: أراد اليوم اليوم كقوليه:

إن مع اليوم أخاه غلوا

فالبي، على القول الأول، نعت، وعلى القول الثاني اسم مرفوع بالابتداء، وكلامها مقلوب، وربما عبروا عن الشدة باليوم، يقال يوم أيوم، كما يقال ليلة ليلاء، قال أبو الأحرر الحماني:

نعم أخو الهيجاء في اليوم البي

ليوم روع أوفعال مكرم

هو مقلوب منه، آخر الواو وقدم الميم، ثم قلبت الواو ياء حيث صارت طرفاً كما قالوا أدلو في جمع دلو.

واليوم: الكون، يقال: نعم الأخ فلان في اليوم إذا نزل بنا، أي في الكائنة من الكون إذا حدثت، وأنشد:

نعم أخو الهيجاء في اليوم البي

قال: أراد أن يشتق من الاسم نعتاً فكان حده أن يقول في اليوم اليوم قلبه، كما قالوا القسي والأيتق، وتقول: العرب لليوم الشديد: يوم ذو أيام، ويوم ذو أيام يطول شرو على أهله.

الأخفش في قوله تعالى: «أسس على التقوى من أول يوم»، أي من أول الأيام، كما تقول لقيت كل رجل تريد كل الرجال.

وباومت الرجل مياومة ويوماً أي عاملته أو استأجرته اليوم (الأخيرة عن اللحياني) وعاملته مياومة: كما تقول مشاهرة، ولقيته يوم يوم، حكاه سيويو وقال: من العرب من يبي، ومنهم من يضيفه إلا في حد الحال أو الظرف.

ابن السكيت: العرب تقول الأيام في معنى الوقائع، يقال: هو عالم بالأيام العرب، يريد وقائعها، وأنشد:

وقائع في مضرب تسعة
وفي وإثلي كانت العاشرة
فقال: تسعة وكان ينبغي أن يقول تسع لأن الوقعة أنثى، ولكنه ذهب إلى الأيام وقال شير: جاءت الأيام بمعنى

الوقائع والنعم.

وقال: إنها خصوا الأيام دون ذكر الليالي في الوقائع لأن حروبهم كانت نهاراً، وإذا كانت ليلاً ذكروها كقوليه:

ليلة العرقيب حتى غامرت
جعفر بنعي ورهط ابن شكل
وأما قول عمرو بن كلثوم:

وأيام لنا غر طوال

فإنه يريد أيام الوقائع التي نصرنا فيها على أعدائهم، وقوله:

شر يومها وأغواه لها

ركبت عتر يحدج جملاً
أراد شر أيام دهرها، كأنه قال: شر يومي دهرها الشرين، وهذا كما يقال إن في الشر خياراً وقد تقدم هذا البيت مع بقية الآيات وقصة عتر مستوفاة في موضعها.

ويام وخارف: قيلتان من اليمن. ويام حتى من همدان. ويام: اسم ولد نوح، عليه السلام، الذي غرق بالطوفان. قال ابن سيده: وإنما قضينا على ألفه بالواو لأنها عين مع وجود «يوم».

• يون. اليون: اسم موضع، قال الهذلي:

جلوا من يهام أرضنا وتبدلوا
بمكة باب اليون والريط بالعصب

• يوا. الياء: حرف هجاء، وسنذكره في ترجمة ياء من الألف اللينة آخر الكتاب، إن شاء الله تعالى.

• يعث. النهاية لابن الأثير: في كتاب النبي، لأقوال شوبة ذكر يعث،

قَالَ: هِيَ يَفْتَحُ الْيَاءَ الْأَوَّلَى، وَضَمَّ الْعَيْنَ الْمُهْمَلَةَ، صَفَعَ مِنْ يَلَادِ الْيَمَنِ جَعَلَهُ لَهُمْ؛ انْتَهَى.

• يين • يين: اسمٌ بِلَدٍّ (عَنْ كُرَاعٍ) قَالَ: لَيْسَ فِي الْكَلَامِ اسْمٌ وَقَعَتْ فِي أَوَّلِهِ يَاءَانِوْ غَيْرُهُ. وَقَالَ ابْنُ جَنِّي: إِنَّا هُوَ يَيْنٌ وَقَرَنَهُ بِدَدْنٍ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: ذَكَرَ ابْنُ جَنِّي فِي سِرِّ الصَّنَاعَةِ أَنَّ يَيْنَ اسْمُ وَاِدٍ يَيْنٌ ضَاحِكُو وَضَوْنُجِكُ جَبَلَيْنِ أَسْفَلَ الْفَرْشِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• ياء • ياء: حَرْفٌ يَدَاهُ، وَهِيَ عَامِلَةٌ فِي الْأَسْمِ الصَّحِيحِ وَإِنْ كَانَتْ حَرْفًا، وَالْقَوْلُ فِي ذَلِكَ أَنَّ لِيَا فِي قِيَامِهَا مَقَامَ الْفِعْلِ خَاصَّةً لَيْسَتْ لِلْحُرُوفِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْحُرُوفَ قَدْ تَتَوَّبُ عَنِ الْأَفْعَالِ كَهَلْ فَإِنَّمَا تَتَوَّبُ عَنْ أَسْتَفْهِمُ، وَكَأَ وَلا فَإِنَّمَا يَتَوَّبَانِ عَنْ أَنْفَى، وَلَا تَتَوَّبُ عَنْ أَسْتَشْنَى، وَتِلْكَ الْأَفْعَالُ الثَّانِيَةُ عَنْهَا هَذِهِ الْحُرُوفُ هِيَ النَّاصِبَةُ فِي الْأَصْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ عَنْهَا إِلَى الْحَرْفِ طَلَبًا لِلإِيجَازِ، وَرَغْبَةً عَنِ الْإِكْتَارِ، أَسْقَطَتْ عَمَلُ تِلْكَ الْأَفْعَالِ لَيْتِمَ لَكَ مَا اتَّجَحْتَهُ مِنْ الْاِخْتِصَارِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ياء، وَذَلِكَ أَنَّ ياءَ نَفْسِهَا هِيَ الْعَامِلُ الْوَاقِعُ عَلَى زَيْدٍ، وَحَالُهَا فِي ذَلِكَ حَالُ ادْعُو وَأَنَادَى، فَيَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا هُوَ الْعَامِلُ فِي الْمَفْعُولِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ضَرَبْتُ وَقَتْلْتُ وَنَحَوُهُ، وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَكَ ضَرَبْتُ زَيْدًا وَقَتْلْتُ بَشْرًا الْعَامِلُ الْوَاقِعُ إِلَيْهَا الْمُعْبَرُ بِقَوْلِكَ ضَرَبْتُ عَنْهُ لَيْسَ هُوَ نَفْسُ ضَرَبْتُ، إِنَّمَا تَمَّ أَحْدَاثُ هَذِهِ الْحُرُوفِ دَلَالَةً عَلَيْهَا، وَكَذَلِكَ الْقَتْلُ وَالشَّتْمُ وَالْإِكْرَامُ وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَقَوْلُكَ أَنَادَى عَبْدُ اللَّهِ وَأَكْرِمَ عَبْدُ اللَّهِ لَيْسَ هُنَا فِعْلٌ وَاقِعٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ غَيْرَ هَذَا الْفَلْظِ، وَيَا نَفْسُهَا فِي الْمَعْنَى كَادَعُو، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِنَّمَا تَذَكَّرُ بَعْدَ ياءَ اسْمًا وَاحِدًا، كَمَا تَذَكَّرُهُ بَعْدَ الْفِعْلِ الْمُسْتَقِلِّ بِفَاعِلِهِ، إِذَا كَانَ مُتَعَدِّيًّا إِلَى وَاحِدٍ

كَضَرَبْتُ زَيْدًا؟ وَلَيْسَ كَذَلِكَ حَرْفُ الْاِسْتِفْهَامِ وَحَرْفُ النَّفْيِ، وَإِنَّمَا تَدْخُلُهَا عَلَى الْجُمْلَةِ الْمُسْتَقْلَةِ، فَتَقُولُ: مَا قَامَ زَيْدٌ وَهَلْ زَيْدٌ أَخُوكَ، فَلَمَّا قَرِيبَتْ ياءُ نَفْسِهَا وَأَوَّغَلَتْ فِي شِبْهِ الْفِعْلِ تَوَلَّتْ بِنَفْسِهَا الْعَمَلَ، وَقَوْلُهُ أَنَشَدَهُ أَبُو زَيْدٍ:

فَخَيْرٌ نَحْنُ عِنْدَ النَّاسِ مِنْكُمْ
إِذَا الدَّاعِي الْمُتَوَّبُ قَالَ: يَا
قَالَ ابْنُ جَنِّي: سَأَلَنِي أَبُو عَلِيٍّ عَنْ الْفَرْقِ بَيْنَ قَوْلِهِ فِي قَافِيَةِ هَذَا الْبَيْتِ يَا فَقَالَ: اِسْتَقْبَلَتْ هِيَ؟ قُلْتُ: لَا لِأَنَّهَا فِي حَرْفٍ أَعْنَى ياء، فَقَالَ: بَلْ هِيَ مُتَقَبَّلَةٌ، فَاسْتَدَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ، فَاعْتَصَمَ بِأَنَّهَا قَدْ خِلَطَتْ بِاللَّامِ بَعْدَهَا وَوَقَفَتْ عَلَيْهَا فَصَارَتْ اللَّامُ كَأَنَّهَا جَزْءٌ مِنْهَا فَصَارَتْ ياءٌ بِمَنْزِلَةِ قَالَ، وَالْأَلْفُ فِي مَوْضِعِ الْعَيْنِ، وَهِيَ مَجْهُولَةٌ فَيَنْبَغِي أَنْ يُحْكَمَ عَلَيْهَا بِالْإِقْلَابِ عَنْ وَاوٍ، وَأَرَادَ يالَ بَنَى فَلَانٍ وَنَحْوَهُ. التَّهْلِيلُ: تَقُولُ إِذَا نَادَيْتَ الرَّجُلَ أَفْلَانُ وَأَفْلَانُ وَيَا فُلَانُ، بِالْمَدِّ، وَفِي ياءِ النَّدَاءِ لُغَاتٌ، تَقُولُ: يَا فُلَانُ يَا فُلَانُ يَا فُلَانُ يَا فُلَانُ هِيَ فُلَانُ، الْهَاءُ مُبَدَّلَةٌ مِنَ الْهَمْزِ فِي يَا فُلَانُ، وَرَبِّهَا قَالُوا فُلَانُ يالَ حَرْفُ النَّدَاءِ أَيْ يَا فُلَانُ.

قَالَ ابْنُ كَيْسَانَ: فِي حُرُوفِ النَّدَاءِ ثَانِيَةٌ أَوْجُهُ: يَا زَيْدُ، وَوَا زَيْدُ، وَأَزَيْدُ، وَيَا زَيْدُ، وَهِيَ زَيْدُ، وَآيَ زَيْدُ، وَيَا زَيْدُ، وَزَيْدُ؛ وَأَنَشَدَ:

أَلَمْ تَسْمَعْ أَيْ عَبْدُ فِي رَوْتِ الضُّحَى
غِنَاءَ حَمَامٍ لَهُنَّ هَدِيلُ؟

وَقَالَ:
هِيَ أَمْ عَمِرُو هَلْ لِي الْيَوْمَ عِنْدَكُمْ
بَغِيَّةٌ أَبْصَارِ الْوُشَاةِ رَسُولُ؟

وَقَالَ:
أَخَالِدُ مَاوَأَكُمُ لِمَنْ حَلَّ وَاسِعُ

وَقَالَ:
يَا ظَنِيَّةَ الْوَعَاءِ بَيْنَ حُلَاحِلِي
التَّهْلِيلُ وَلِيَّاءَاتِ الْقَابِ تُعَرَّفُ بِهَا
كَالْقَابِ الْأَلْفَاتِ: فَمِنْهَا ياءُ الثَّانِيَةِ فِي مِثْلِ

أَضْرَبِي وَتَضْرِبِينَ وَلَمْ تَضْرِبِي، وَفِي الْأَسْمَاءِ ياءُ حُلِّي وَعَطَشِي، يُقَالُ هُمَا حُلَيَّانِ وَعَطَشَيَانِ وَجَادِبَانِ وَمَا أَشْبَهَهَا، وَياءُ ذِكْرِي أَوْسِيَا.

وَمِنْهَا ياءُ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ كَقَوْلِكَ رَأَيْتُ الزَّيْدَيْنِ وَفِي الْجَمْعِ رَأَيْتُ الزَّيْدِينَ، وَكَذَلِكَ رَأَيْتُ الصَّالِحِينَ وَالصَّالِحِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمِينَ.

وَمِنْهَا ياءُ الصَّلَةِ فِي الْقَوَائِي كَقَوْلِهِ:
يَا دَارَ مَيَّةَ بِالْعَلْيَاءِ فَالْسَّنْدَى
فَوَصَلَ كَسْرَةَ الدَّالِ بِالْيَاءِ، وَالْخَلِيلُ يُسَمِّيهَا ياءَ التَّرْنَمِ، يَمُدُّ بِهَا الْقَوَائِي، وَالْعَرَبُ تَعْمَلُ الْكَسْرَةَ بِالْيَاءِ؛ أَنَشَدَ الْفَرَّاءُ:

لَا عَهْدَ لِي بِبَيْضَالِ
أَصْبَحْتُ كَالشَّنِّ الْبَالِي

أَرَادَ: بِبَيْضَالِ؛ وَقَالَ:
عَلَى عَجَلِي مَنَى أَطْطَى شَيْهَالِي
أَرَادَ: شَيْهَالِي فَوَصَلَ الْكَسْرَةَ بِالْيَاءِ.

وَمِنْهَا ياءُ الإِشْبَاعِ فِي الْمَصَادِرِ وَالتَّعْوِثِ كَقَوْلِكَ: كَاذِبَةٌ كِيْدَابًا وَضَارِبَةٌ ضَيْرَابًا أَرَادَ كِيْدَابًا وَضَيْرَابًا، وَقَالَ الْفَرَّاءُ: أَرَادُوا أَنْ يُظْهِرُوا الْأَلْفَ الَّتِي فِي ضَارِبَتِهِ فِي الْمَصْدَرِ فَجَعَلُوهَا ياءَ لِكَسْرِهِ مَا قَبْلَهَا.

وَمِنْهَا ياءُ مِسْكِينٍ وَعَجِيبٍ، أَرَادُوا بِنَاءِ مِفْعُولٍ وَبِنَاءِ فِعْلٍ فَاشْبَعُوا بِالْيَاءِ.

وَمِنْهَا الْيَاءُ الْمُحَوَّلَةُ مِثْلُ ياءِ الْمِيزَانِ وَالْمِيعَادِ وَقِيلَ وَمُدْحَى وَمُدْحَى، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ وَأَوْ فَقَلِّتُ ياءَ لِكَسْرِهِ مَا قَبْلَهَا.

وَمِنْهَا ياءُ النَّدَاءِ كَقَوْلِكَ يَا زَيْدُ، وَيَقُولُونَ أَزَيْدُ.

وَمِنْهَا ياءُ الْاِسْتِنْكَارِ كَقَوْلِكَ: مَرَرْتُ بِالْحَسَنِ، فَيَقُولُ الْمُجِيبُ مُسْتَكْرًا لِقَوْلِهِ: الْحَسَنِيَّةُ، مَدُّ النُّونِ يِئَاءَ وَالْحَقُّ بِهَا هَاءُ الْوَقْفَةِ.

وَمِنْهَا ياءُ التَّعَابِي كَقَوْلِكَ: مَرَرْتُ بِالْحَسَنِ ثُمَّ تَقُولُ أَخِي بَنَى فُلَانُ، وَقَدْ فُسِّرَتْ فِي الْأَلْفَاتِ فِي تَرْجُمَةِ آ.

وَمِنْ بَابِ الْإِشْبَاعِ ياءُ مِسْكِينٍ وَعَجِيبٍ

وَمَا أَشَبَّهَا أَرَادُوا بِنَاءً مَفْعُولٌ ، بِكَسْرِ الْمِيمِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاءٍ فَعِلٌ فَاشْبَعُوا كَسْرَةَ الْعَيْنِ بِالْيَاءِ فَقَالُوا مَفْعُولٌ وَعَجِيبٌ .

وَمِنْهَا يَاءٌ مَدَّ الْمُنَادَى كِنْدَانَهُمْ : يَابِشْرُ ، يَمْدُونُ الْيَاءَ يَأْوِشُدُونَ بَاءً بِشْرَ وَيَمْدُونَهَا بِيَاءً يَابِشْرُ^(١) ، يَمْدُونُ كَسْرَةَ الْبَاءِ بِالْيَاءِ فَيَجْمَعُونَ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ وَيَقُولُونَ : يَامُنْشِيرُ ، يَرِيدُونَ يَامُنْشِيرُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ يَابِشِيرُ فَيَكْسِرُونَ الشَّيْنَ وَيَتَّبِعُونَهَا الْيَاءَ يَمْدُونَهَا بِهَا يَرِيدُونَ يَابِشْرُ .

وَمِنْهَا الْيَاءُ الْفَاصِلَةُ فِي الْإِنْيَةِ مِثْلُ يَاءِ صَبَلٍ وَيَاءِ بَيْطَارٍ وَعَيْبَةٍ وَمَا أَشَبَّهَا .

وَمِنْهَا يَاءُ الْهَمْزَةِ فِي الْخَطِّ مَرَّةً وَفِي اللَّفْظِ أُخْرَى : فَأَمَّا الْخَطُّ فَمِثْلُ يَاءِ قَائِمٍ وَمَائِلٍ وَمَائِلٍ صَوْرَتِ الْهَمْزَةِ يَاءً وَكَذَلِكَ مِنْ شُرَكَائِهِمْ وَأَوَّلِيكَ وَمَا أَشَبَّهَا ، وَأَمَّا اللَّفْظُ فَقَوْلُهُمْ فِي جَمْعِ الْخَطِيئَةِ خَطَايَا وَفِي جَمْعِ الْجِرَاءِ مَرَايَا ، اجْتَمَعَتْ لَهُمْ هَمَزَتَانِ فَكَبَرُوهُمَا وَجَعَلُوا إِحْدَاهَا الْفَاءَ .

وَمِنْهَا يَاءُ التَّصْغِيرِ كَقَوْلِكَ فِي تَصْغِيرِ عَمْرٍو عُمِيرُ ، وَفِي تَصْغِيرِ رَجُلٍ رَجِيلٌ ، فِي تَصْغِيرِ ذَا ذِيَا ، وَفِي تَصْغِيرِ شَيْخٍ شُوَيْخٌ . وَمِنْهَا الْيَاءُ الْمُبْدَلَةُ مِنَ لَامِ الْفِعْلِ كَقَوْلِهِمْ الْخَامِي وَالسَّادِي لِلْخَامِسِ وَالسَّادِسِ ، يَفْعُلُونَ ذَلِكَ فِي الْقَوَائِي وَغَيْرِ الْقَوَائِي . وَمِنْهَا يَاءُ التَّعَالَى ، يَرِيدُونَ التَّعَالِبَ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَلَصَفَادِي جَمْعُ نَفَائِقٍ

يُرِيدُ : وَلَصَفَادِعُ ، وَقَالَ الْآخَرُ :

إِذَا مَا عُدَّ أَرْبَعَةً فِسَالٌ

فَوُجِّلَتْ خَامِسٌ وَأَبُولُ سَادِي وَمِنْهَا الْيَاءُ السَّاكِنَةُ تَرَكُّ عَلَى حَالِهَا فِي مَوْضِعِ الْجَزْمِ فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ ، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ :

(١) قوله : «وَيَمْدُونَهَا بِيَاءً يَابِشِرُ» كَذَا بِالْأَصْلِ وَعِبَارَةٌ شَرَحَ الْقَامُوسُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْدُ الْكَسْرَةَ حَتَّى تَصِيرَ يَاءً فَيُوقَلُ : يَابِشِرُ فَيَجْمَعُونَ إلخ .

أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْتَبِهُ
بِهَا لَأَقْتُ لَبُونُ بَنَى زِيَادُ ؟
فَأَتَيْتُ الْبَاءَ فِي بَأْتِيكَ وَهِيَ فِي مَوْضِعِ جَزْمٍ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ :

هَزَى إِلَيْكَ الْجَذْعَ يَجْنِيكَ الْجَنَى
كَانَ الْوَجْهَ أَنْ يَقُولَ يَجْنِيكَ بِلَا يَاءٍ ، وَقَدْ فَعَلُوا مِثْلَ ذَلِكَ فِي الْوَاوِ ، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ : هَجَوْتُ زَبَانَ ثُمَّ جَعَلْتُ مُعْتَبِرًا مِنْ هَجَوْتُ زَبَانَ لَمْ تَهْجُو وَلَمْ تَدْعُ وَمِنْهَا يَاءُ النَّدَاءِ وَحَذَفَ الْمُنَادَى وَأَضَاهُ كَقَوْلِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ : «أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ» بِالْتَّخْفِيفِ ، الْمَعْنَى أَلَا يَا هَؤُلَاءِ اسْجُدُوا لِلَّهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

يَا قَاتِلَ اللَّهِ صَبِيانًا تَجِيءُ بِهِمْ
أُمُّ الْهِنِيِّينَ مِنْ زَنْدٍ لَهَا وَارِي !
كَانَهُ أَرَادَ : يَا قَوْمَ قَاتِلَ اللَّهِ صَبِيانًا ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ :

يَا مَنْ رَأَى بَارِقًا أَكْفَكُهُ
بَيْنَ ذِرَاعِي وَجَبْهَةِ الْأَسَدِ
كَانَهُ دَعَا : يَا قَوْمَ يَا اخَوْتِي ، فَلَمَّا أَقْبَلُوا عَلَيْهِ قَالَ مَنْ رَأَى .

وَمِنْهَا يَاءُ نَدَاءٍ مَا لَا يُجِيبُ تَنْبِيًا لِمَنْ يَفْعُلُ ، مِنْ ذَلِكَ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «يَا حَسْرَةَ عَلَى الْعِبَادِ» ، «وَيَا وَيْلَتَا أَلَدُّ آتَانَا عَجُزٌ» وَالْمَعْنَى أَنَّ اسْتِهْزَاءَ الْعِبَادِ بِالرُّسُلِ صَارَ حَسْرَةً عَلَيْهِمْ فَتَوَدِدَتْ يَلْكَ الْحَسْرَةُ تَنْبِيًا لِلْمُتَحَسِّرِينَ ، الْمَعْنَى يَا حَسْرَةَ عَلَى الْعِبَادِ أَيْنَ أَنْتَ فَيَهَذَا أَوَانُكَ ، وَكَذَلِكَ مَا أَشَبَّهُ . وَمِنْهَا يَاءَاتٌ تَدُلُّ عَلَى أَفْعَالٍ بَعْدَهَا فِي أَوَائِلِهَا يَاءَاتٌ ؛ وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ :

مَا لِلظَّلِيمِ عَاكَ كَيْفَ لَا يَأِ
يَنْقُدُ عَنْهُ جِلْدُهُ إِذَا يَأِ
يُذَرَى التُّرَابُ خَلْفَهُ إِذَا رَأِ
أَرَادَ : كَيْفَ لَا يَنْقُدُ جِلْدُهُ إِذَا يَذَرَى التُّرَابُ خَلْفَهُ .

وَمِنْهَا يَاءُ الْجَزْمِ الْمُبْسِطِ ، فَأَمَّا يَاءُ الْجَزْمِ الْمُرْسَلِ فَكَقَوْلُكَ أَقْضَى الْأَمْرِ ، وَتَحَلَّفَ لِأَنَّ قَبْلَ الْيَاءِ كَسْرَةً تَحَلَّفَ مِنْهَا ،

وَأَمَّا يَاءُ الْجَزْمِ الْمُبْسِطِ فَكَقَوْلُكَ رَأَيْتُ عَبْدِي اللَّهُ وَمَرَّتْ بِعَبْدِي اللَّهُ ، لَمْ يَكُنْ قَبْلَ الْيَاءِ كَسْرَةٌ فَكَوْنُ عَوْضًا مِنْهَا فَلَمْ تَسْقُطْ ، وَكُسِرَتْ لِانْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ وَلَمْ تَسْقُطْ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْهَا خَلْفٌ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : إِذَا كَانَتْ الْيَاءُ زَائِدَةً فِي حَرْفٍ رَبَاعِيٍّ أَوْ خَاسِمِيٍّ أَوْ ثَلَاثِيٍّ فَالرَّبَاعِيُّ كَالْفَهْقَرِيِّ وَالْخَوَزَلِيِّ وَبَعِيرٍ جَلْعَبِيٍّ ، فَإِذَا تَنَتُّ الْعَرَبُ اسْقَطَتِ الْيَاءَ فَقَالُوا الْخَوَزَلَانِ وَالْفَهْقَرَانِ وَلَمْ يَتَّبِعُوا الْيَاءَ فَيَقُولُوا : الْخَوَزَلِيَّانِ وَلَا الْفَهْقَرِيَّانِ لِأَنَّ الْحَرْفَ كُرِّرَتْ حُرُوفُهُ ، فَاسْتَقْبَلُوا مَعَ ذَلِكَ جَمْعَ الْيَاءِ مَعَ الْأَلْفِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي نَصْبِهِ لَوْ تَنَتَّى عَلَى هَذَا الْخَوَزَلِيِّينَ فَتَقُلَّ وَسَقَطَتِ الْيَاءُ الْأُولَى ، وَفِي الثَّلَاثِيِّ إِذَا حُرِّكَتْ حُرُوفُهُ كُلُّهَا مِثْلُ الْجَمَزِيِّ وَالْوَيْبِيِّ ، ثُمَّ تَنَتُّ فَقَالُوا الْجَمَزَانِ وَالْوَيْبَانِ وَرَأَيْتُ الْجَمَزَيْنِ وَالْوَيْبَيْنِ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : مَا لَمْ يَجْتَمِعْ فِيهِ يَاءَانِ كَتَبَتْهُ بِالْيَاءِ لِلثَّلَاثِيَّةِ ، فَإِذَا اجْتَمَعَ الْيَاءَانِ كَتَبَتْ إِحْدَاهُمَا الْفَاءَ لِتَقْلِبِهَا .

الْجَوَهَرِيُّ : بِأَحَرْفٍ وَمِنْ حُرُوفِ الْمَنْعُجِمِ ، وَهِيَ مِنْ حُرُوفِ الزِّيَادَاتِ ، وَمِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ وَقَدْ يُكْنَى بِهَا عَنِ الْمُتَكَلِّمِ الْمَجْرُورِ ، ذَكَرَ كَانِ أَوْ أَتَنِ ، نَحْوُ قَوْلِكَ تَوَيْبِي وَغَلَامِي ، وَإِنْ شِئْتَ فَتَحْتَهَا ، وَإِنْ شِئْتَ سَكَنْتَ ، وَلَكَ أَنْ تَحْدِفَهَا فِي النَّدَاءِ خَاصَّةً ، تَقُولُ : يَا قَوْمَ وَيَا عِبَادَ بِالْكَسْرِ ، فَإِنْ جَاءَتْ بَعْدَ الْأَلْفِ فَتَحَتْ لَا غَيْرَ نَحْوَ عَصَايَ وَرَحَايَ ، وَكَذَلِكَ إِنْ جَاءَتْ بَعْدَ يَاءِ الْجَمْعِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «وَمَا أَتَيْنَ بِمُصْرِحِي» وَأَصْلُهُ بِمُصْرِحِي ، سَقَطَتِ النُّونُ لِلْإِضَافَةِ ، فَاجْتَمَعَ السَّاكِنَانِ فَحُرِّكَتِ الثَّانِيَةُ بِالْفَتْحِ لِأَنَّهَا يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ رَدَّتْ إِلَى أَصْلِهَا ، وَكُسِرَتْهَا بَعْضُ الْقُرَّاءِ تَوَهُمَا أَنَّ السَّاكِنَ إِذَا حُرِّكَ حُرِّكَ إِلَى الْكَسْرِ ، وَلَيْسَ بِالْوَجْهِ ، وَقَدْ يُكْنَى بِهَا عَنِ الْمُتَكَلِّمِ الْمَنْصُوبِ إِلَّا أَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَنْ تَرَادَ قَبْلَهَا نُونٌ وَقَايَةُ الْفِعْلِ لِيَسْلَمَ مِنَ الْجَرِّ ، كَقَوْلِكَ :

ضَرَبِي ، وَقَدْ زِيدَتْ فِي الْمَجْرُورِ فِي كَلِمَاتٍ
مَخْصُوصَةٍ لَا يُقَاسُ عَلَيْهَا نَحْوُ مَنِي وَعَنِي
وَلَدُنِّي وَقَطْنِي ، وَإِنَّمَا فَعَلُوا ذَلِكَ لِیَسْلَمَ
السُّكُونُ الَّذِي بُنِيَتِ الْكَلِمَةُ عَلَيْهِ ، وَقَدْ
تَكُونُ الْيَاءُ عَلَامَةً لِلتَّائِيثِ كَقَوْلِكَ : افْعَلْ
وَأَنْتَ تَفْعَلِينَ ، قَالَ : وَيَا حَرْفٌ يُنَادِي بِهِ
الْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ ، تَقُولُ : يَا زَيْدُ أَقْبِلْ ؛
وَقَوْلُ كَلْبٍ بَنٍ رَبِيعَةَ التَّلْعَلِي :

يَا لَكَ مِنْ قُبْرَةٍ بِمَعْمَرٍ

خَلَالِكَ الْجَوْفِيُّضَى وَأَصْفَرِي !

فَهِىَ كَلِمَةٌ تَعْجِبُ . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْيَاءُ
حَرْفٌ هِجَاءٌ وَهُوَ حَرْفٌ مَجْهُورٌ يَكُونُ أَصْلًا
وَبَدَلًا وَزَائِدًا ، وَتَصْغِيرُهَا يَوِيَّةٌ ، وَقَصِيدَةُ
وَإِيَّةٍ إِذَا كَانَتْ عَلَى الْوَإِ ، وَيَاوِيَّةٌ عَلَى

الْيَاءِ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : يَاوِيَّةٌ وَيَائِيَّةٌ جَمِيعًا ،
وَكَذَلِكَ أَخَوَاتُهَا ، فَأَمَّا قَوْلُهُمْ يَبِيتُ يَاءٌ
فَكَانَ حُكْمُهُ يَوِيَّةً وَلَكِنَّهُ شَدَّ . وَكَلِمَةُ مَيَّوَةٌ
مِنْ بَنَاتِ الْيَاءِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : مَوِيَّةٌ ، أَيْ
مَبْنِيَّةٌ مِنْ بَنَاتِ الْيَاءِ ؛ قَالَ : فَإِذَا صَغُرَتْ
الْيَاءُ قُلْتُ أَيْيَةً . وَيُقَالُ : أَشْبَهْتُ يَأُوكَ يَائِي
وَأَشْبَهْتُ يَاءَكَ يَوْزَنَ يَاعَكَ ، فَإِذَا ثَبَّتَ قُلْتُ
يَاعِي يَوْزَنَ يَاعِي . وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : جَائِزٌ أَنْ
تَقُولَ يَبِيتُ يَاءٌ حَسَنَةً . قَالَ الْخَلِيلُ : وَجَدْتُ
كُلَّ وَإٍ أَوْ يَاءٍ فِي الْهَجَاءِ لَا تَعْتَمِدُ عَلَى شَيْءٍ
بَعْدَهَا تَرْجِعُ فِي التَّصْرِيفِ إِلَى الْيَاءِ نَحْوُ يَا وَفَا
وَطَا وَنَحْوِهِ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى
« أَلَا يَا اسْجُدُوا » بِالْتَّخْفِيفِ ، فَالْمَعْنَى
أَيَا هَؤُلَاءِ اسْجُدُوا ، فَحُذِفَ الْمُنَادَى الْكِفَاءُ

بِحَرْفِ النَّدَاءِ ، كَمَا حُذِفَ حَرْفُ النَّدَاءِ
اِكْفَاءً بِالْمُنَادَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « يُوسُفُ
أَعْرِضْ عَنْ هَذَا » إِذَا كَانَ الْمُرَادُ مَعْلُومًا ؛
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ يَاءَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إِنَّمَا هُوَ
لِلتَّنْبِيهِ كَأَنَّهُ قَالَ : أَلَا اسْجُدُوا ، فَلَمَّا أُدْخِلَ
عَلَيْهِ يَاءُ التَّنْبِيهِ سَقَطَتِ الْأَلْفُ الَّتِي فِي اسْجُدُوا
لِأَنَّهَا أَلْفٌ وَصَلٍ ، وَذَهَبَتِ الْأَلْفُ الَّتِي فِي
يَا لِاجْتِنَاعِ السَّاكِنِينَ لِأَنَّهَا وَالسَّيْنِ
سَاكِنَتَانِ ، وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِذِي الرُّمَّةِ هَذَا
الْبَيْتَ وَخَتَمَ بِهِ كِتَابَهُ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ قَصَدَ
بِذَلِكَ تَقَاوُلًا بِهِ ، وَقَدْ خَتَمْنَا نَحْنُ أَيْضًا بِهِ
كِتَابَنَا وَهُوَ :

أَلَا يَا اسْلُمِي يَا دَارَ مِيٍّ عَلَى الْبَلِي
وَلَا زَالَ مُنْهَمِلًا بِجَرَاعَتِكَ الْقَطَرُ

فرغ منه جامعه عبد الله محمد بن المكرم بن أبي الحسن بن أحمد
الأنصارى ، نفعه الله والمسلمين به ، في ليلة الاثنين الثاني والعشرين من
ذى الحجة المبارك سنة تسع وثمانين وستائة .

والحمد لله رب العالمين كما هو أهله ، وصلواته على سيدنا محمد وآله

وصحبه .

وحسبنا الله ونعم الوكيل .

وقد لاحظتُنا عناية الله ، وأحاطنا بتوفيقه ، فأنهينا من ضبط « لسان
العرب » وتحقيقه ، وتصويب أخطائه ، واستكمال نقصه ، قدر
استطاعتنا ، في يوم السبت الثامن والعشرين من ذى القعدة سنة إحدى
وأربعمائة وألف للهجرة ، الموافق السادس والعشرين من سبتمبر سنة ألف
وتسعمائة وإحدى وثمانين للميلاد ، والله وحده يعلم أننا قد أفرغنا في
ذلك جهدنا ، وبدلنا وكدنا وكدنا ، فجاء بحمد الله فائقاً الطبقات
السابقة كلها . وإن فاتتنا بعض الأخطاء فإن العصمة لا تكون إلا لنبي .
والحمد لله رب العالمين

محمد أحمد حسب الله
سيد رمضان أحمد

عبد الله على الكبير
هاشم محمد الشاذلي

ستصدر قريباً بمشيئة الله تعالى فهرس وافية مفصلة « لسان العرب » وتشمل الآتى :

- ١ - فهرس القرآن الكريم
- ٢ - فهرس الأحاديث النبوية
- ٣ - فهرس الأشعار
- ٤ - فهرس الأمثال
- ٥ - فهرس الأعلام
- ٦ - فهرس الأيام والوقائع والحروب
- ٧ - فهرس الخيل وأدوات الحرب
- ٨ - فهرس القبائل والأُمم والفرق
- ٩ - فهرس الأماكن : البلدان ، المنازل ، الجبال ، الأودية ، الأنهار ، الآبار ، المياه ، الأشجار .
- ١٠ - فهرس مصطلحات : النبات ، الأحجار الكريمة ، الأفلاك والنجوم .

مجلدات لسان العرب

- ١ - المجلد الأول : من ١ - ٧٤٠ الجزء ٩
من أ - ج
- ٢ - المجلد الثانى : من ٧٤١ - ١٤٧٠ الجزء ١٧
من ح - د
- ٣ - المجلد الثالث : من ١٤٧١ - ٢١٧٤ الجزء ٢٤
من ذ - س
- ٤ - المجلد الرابع : من ٢١٧٥ - ٣٢٠٢ الجزء ٣٦
من ش - ع
- ٥ - المجلد الخامس : من ٣٢٠٣ - ٤٢١٨ الجزء ٤٦
من غ - ل
- ٦ - المجلد السادس : من ٤٢١٩ - نهاية الجزء ٥٥
من م - ي